




# أحوال الأمن في مصر المعاصرة







أحوال الأمن في مصر المعاصرة بعد ١٩٥٢  
الدكتور عبد الوهاب بكر

أحوال الأمن في مصر المعاصرة بعد ١٩٥٢  
المؤلف: الدكتور عبد الوهاب بكر  
سلسلة دراسات حقوق الإنسان (٥)  
الناشر: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان  
٩ شارع رستم - جاردن سيتي - القاهرة  
تليفون: ٧٩٤٣٧١٥ (٢٠٢) - ٧٩٥١١٢ (٢٠٢)  
فاكس: ٧٩٥٤٢٠٠ (٢٠٢)  
E-mail: cihrs@idsc.gov.eg  
غلاف وإخراج: مركز القاهرة: أيمن حسين  
رقم الإيداع: ١٥٦٧٩ / ٢٠٠٠  
الطبعة الأولى، القاهرة ٢٠٠٠ م  
جميع حقوق الطبع محفوظة للناشر

#### كلمات مفتاحية:

أحوال الأمن في مصر المعاصرة - القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ٢٠٠٠.  
٢٣٦ ص، ٧٤ سم.  
أحوال الأمن ، مصر، جريمة، أمن عام ، جنایات، تقارير أمنية ، عنف مسلح

---

الآراء الواردة لا تعبّر بالضرورة عن رأي مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان

## الإِهْدَاء

”الوطن هو المكان الذي تنسب إليه، ويحفظ حقك فيه،  
ويعلم حقه عليك، وتأمن فيه على نفسك ومالك. فيه من  
موجبات الحب والحرص ثلاث تشبه أن تكون حدوداً.  
الأولى: أنه السكن الذي فيه الغناء والبقاء والأهل والولد.  
والثانية: أنه مكان الحقوق والواجبات، وهو حسيان ظاهران.  
والثالثة: أنه موضع النسبة التي يعلو بها الإنسان، ويعز  
ويسل.“.

محمد عبد







تشغل قضية «الأمن» بصفة عامة بال الناس في كل زمان، وليس من قبيل المبالغة القول إنها الشغل الشاغل لهم بعد الطعام والشراب. فالأمن من حيث ماهيته هو توافر الطمأنينة والسكنية والاستقرار في المجتمع، بما تحمله هذه الأمور من راحة نفسية تدفع الناس إلى العمل والتعامل باطمئنان، الأمر الذي يؤدي إلى توفر الازدهار والرخاء وبالتالي تعمية المجتمع واتجاهه نحو الأفضل.

من هنا فقد ارتبط الأمن بقضايا عديدة - ارتبط بالتميمية، ارتبط بالاستقرار الاجتماعي، ارتبط بالاستقرار السياسي، ارتبط بالعلاقة بين الحاكمين والمحكومين، ارتبط بالاقتصاد، ارتبط بالعلاقات السياسية، ارتبط بعلاقات الناس، ارتبط بالتطور الاجتماعي وحركة المجتمع.

من هنا أيضاً انشغل الناس بالجريمة - العنصر الرئيسي للأمن - بحركتها، بشكلها، بتطورها، بالعوامل المؤثرة فيها سلباً وإيجاباً، بالحالة الإجرامية، بالإجرام الجنائي، والإجرام السياسي . كذلك فإن أداء جهاز المكافحة - العنصر الآخر للأمن - كان من أهم مشغوليات الناس إلى جانب الجريمة والإجرام، فالجريمة ومكافحتها وجهان لعملة واحدة هي «الأمن»، ولا يمكن الحديث عن الجريمة دون التطرق إلى جهود مكافحتها وقمعها والقضاء عليها.

وجهاز مكافحة الجريمة - أقصد جهاز الأمن - جهاز من أهم الأجهزة في الدولة

الحديثة، فهو الجهاز المنوط به تأمين الناس على أرواحهم وأموالهم وأعراضهم من خلال مكافحة الجريمة والإجرام وتطبيق أداة الضبط الاجتماعي (القانون) ليسود المجتمع ذلك الجو الذي يمكن الناس من العيش في ظروف مواتية لتحقيق الاستقرار والازدهار والسعادة.

ومن المسلم به أن أي اختلال في عناصرِ الأمن (الجريمة والإجرام - المكافحة) يؤدي بالضرورة إلى اضطراب المجتمع واحتلال عناصره الأساسية من أمن واطمئنان وسكينة واستقرار، وبالتالي حدوث نتائج مدمرة على اقتصاديات وسياسات ذلك المجتمع بما يسببه ذلك من تداعيات مدمرة.

ولست أقصد من هذه المقدمة بيان خطورة الجريمة والإجرام، أو أهمية جهاز الأمن - فالمسلمات لا تحتاج إلى إثبات، لكن القصد هو التنبيه في المقام الأول إلى أهمية الكتابة في هذه القضايا باعتبارها نوعاً من التأريخ لحركة الجريمة من ناحية في مجتمع بعينه، ومن ناحية أخرى هي نوع من التأريخ لمؤسسة اختصت بالتصدي للجريمة وماينتج عنها - وكلا الأمران في تقديرٍ إضافة لحركة التاريخ التي هي هم كل مشتغل بهذا النوع من العلوم الإنسانية.

ورغم الأهمية القصوى للتاريخ مثل هذه القضايا باعتبارها رصداً لحركة المجتمع من ناحية ورصداً للتطور الإداري من ناحية أخرى، إلا أن الملاحظ هو ندرة الكتابة في هذه القضايا بصفة عامة، وفي الجانب الأول منها بصفة خاصة (أقصد الجريمة والإجرام) . ولعله من المفيد أن أذكر أن آخر عمل كتب عن الجريمة والإجرام في مصر كان للمرحوم محمد البابلي بك مدير كلية البوليس (الإجرام في مصر - أسبابه وسلامجه) الصادر عام ١٩٤١ ، ولعل هذا الكتاب هو المرجع الوحيد عن الجريمة وتطورها في مصر في العقود الأربع الأولى من النصف الأول من القرن العشرين.

أما جهاز الأمن فإن أحداً لم يُؤرخ له إلا عندما تقدمت برسالتي للماجستير في كلية الآداب جامعة حبى بن ناصر عام ١٩٧٧ بعنوان (البوليس المصري ١٨٠٥ - ١٩٢٢)، ثم أتبعتها بكتابي (البوليس المصري ١٩٢٢ - ١٩٥٢، وكلاهما كما يلاحظ القارئ الكريم يُؤرخان لما قبل ١٩٥٢ .

وخلال النصف الثاني من القرن العشرين نوقشت رسالة للماجستير في كلية الآداب

بجامعة الزقازيق بعنوان (البوليس المصري ١٩٥٢ - ١٩٧١)، وهي رسالة تعالج البناء التنظيمي لجهاز الأمن في مصر خلال الفترة موضوع الدراسة دون التصدي للجريمة والإجرام. ومع ذلك فقد غطت هراغاً في عملية التاريخ لجهاز الأمن. كذلك فقد نوشت رسالة بعنوان (البوليس والأمن السياسي في مصر ١٩٣٧ - ١٩٥٢) في عام ١٩٩٠ - بكلية الآداب جامعة عين شمس.

ويغلب على هذه الأعمال التي ذكرتها الجانب التقريري والعرض التنظيمي لجهاز الشرطة أكثر من مناقشة القضايا التي تعنى الناس - كعلاقة جهاز الأمن بالمواطنين وصلة ذلك بفرص نجاح جهاز الأمن في السيطرة على الجريمة، عوامل نجاح جهاز الأمن في مهمته وفشلها، معايير تقييم جهاز الأمن في مجال مكافحة الجريمة، الأداء الأمني ومظاهره، السياسات الأمنية، الجريمة السياسية، الأمن السياسي، العلاقة بين الأمن الجنائي والأمن السياسي، أجهزة مراقبة الشرطة، الأجهزة الحكومية والأجهزة الأهلية، حقوق الإنسان، الأزمة الأمنية بالمفهوم العصري.

كل هذه قضايا تمثل أرضًا لم يسبق حرتها، ولم يتصد أحد حسب علمي لدراستها والكتابة فيها - وأسباب المحجومين عن ذلك كثيرة، لعل أبسطها هو الرغبة في البعد عن المشاكل، أو أن في مصر قضايا تعتبر من المحرمات أو المقدسات التي لا يجوز الاقتراب منها أو مناقشتها كالتابو Taboo المحظور لمسه. وقضية الأمن عند هؤلاء هي إحداها.

وعندي أن الفترة التي نعيشها ( بدايات القرن الحادى والعشرين ) هي أزهى فترات الحرية في مصر منذ أكثر من أربعين عاماً، وأزعم في هذا الصدد أن مساحة الحرية المتوفرة في هذه الفترة أكبر بكثير من مساحات الحرية التي كانت موجودة في الماضي. صحيح أن أجهزة الأمن تضيق من فرص الاطلاع على وثائقها في كثير من الأحيان، لكن هذا راجع لاعتبارات أمنية دقيقة ترتبط بتطور الإجرام والجريمة ومحاولة السلطات الأمنية إفساد مساعي العناصر الإجرامية الجديدة في الحصول على معلومات عن جهاز الأمن قد تقيدها في نشاطها الآثم.

ومع اعترافي بأن (الاعتبارات الأمنية) معيار مطاط يمكن استخدامه وفق الحاجة، ودون ضوابط محددة - إلا أنني أعترف أيضاً أن (القضية الأمنية) في مصر قضية معقدة للغاية . فهي قضية ترتبط بالرأي العام واتجاهاته، بالسياسة الداخلية،

بالاقتصاد، بالازدهار، بالتنمية، بالتعليم، بالتيارات السياسية العاملة على الساحة، بالأفكار الوافدة على البلاد بخيرها وشرها، بالأداء الأمني بإيجابياته وسلبياته، بالصحافة الحرة التي لا تترك أمراً إلا وتحتله بحثاً وتحليلاً، بالتطور المذهل في الجريمة، بوسائل الإعلام الحديثة (الإنترنت والقنوات الفضائية)، بوسائل الاتصال الحديثة والأقمار الصناعية... بالإرهاب المسلح المدعوم من الخارج، وبالعنف السياسي. لكل هذا فإن لجهاز الأمن كل العذر إذا دعته مقتضيات الأحوال - وهي كثيرة - إلى التقييد أو الحجب لأوراقه وخططه ومشروعاته.

ومع هذا فإن هناك الخشية دائماً من إساءة استخدام الاعتبارات الأمنية ودواعي الأمن مع اتساع مفهومها وتتنوع تفاصيرها، وما يؤدي إليه ذلك من العودة إلى أساليب التعطيم والتضييق والحجر وعد الأنفاس تحت ذريعة الاعتبارات الأمنية. وأضعف الإيمان في حالتنا هو أن ينتهي الأمر إلى كتابة تاريخ الأمن وجهاز الأمن بالحبر السري، وهو نفس ماجرى لعملية كتابة تاريخ الثورة، أهم حدث في تاريخنا المعاصر في النصف الثاني من القرن العشرين (١).

إن الجريمة باعتبارها إفراز طبيعي لواقع المجتمعات، ومتترجمة للمتغيرات وكاشفة للسلبيات، لم تعد (الجريمة) شأنًا محلياً، فالعالم أصبح قرية صغيرة، وشبكات الانترنت تنقل كل شيء، ومن ثم فلا سبيل للتفاعل أبداً داخل الذات، وإنما لابد من التواصل والتدخل مع العالم. فالجريمة الآن شأن عالمي نتيجة ثورة الاتصالات وثورة التكنولوجيا اللتين جعلتا حركة تغيرها (الجريمة) أمراً يصعب رصده، ولعل نتائج المؤتمر العام رقم ٦٨ للإنتربول المنعقد في سول بكوريا الجنوبية في الفترة ٨ - ١٢ نوفمبر ١٩٩٩ تؤيد وجهة نظرنا هذه (٢). وعلى المستوى الدولي فإن الولايات المتحدة الأمريكية تصدر في مجال قياس حركة الجريمة Measuring the extent of crime تقريرها السنوي الشهير Uniform Crime Report (UCR) من بدأته تطبق نظم التحليل الإحصائي في عام ١٩٢٠ بواسطة مكتب التحريات الفيدرالي (FBI) . وهو تقرير متاح لكل من يريد الاطلاع عليه ويشمل حركة الجريمة بأشكالها المختلفة في كل الولايات. كذلك تفعل معظم بلاد العالم، في إطار حرية البحث العلمي وضرورة اطلاع 'من على ما يتصل بأمنهم، وانطلاقاً من حقيقة أن لا ضرار ولا ضرار في معرفة المرء

بما يدور في بلده (٣).

على أنه رغم ذلك كله فإن محاولات كتابة تاريخ الجريمة ومكافحتها لاتزال تبذل. والعمل الذي بين يدي القارئ الكريم هو محاولة متواضعة للتاريخ لهذا الموضوع الهام، استخدمت فيها المصادر الأصلية والوحيدة التي يعتمد عليها في الكتابة هي موضوع الأمن العام، وأعني بها (تقارير الأمن العام) التي تصدر عن وزارة الداخلية، والتي دونها تصبح الكتابة في هذا الموضوع عبئاً لا طائل من ورائه.

كذلك فقد أستعين في هذه الدراسة بالمراجع وثيقة الصلة بقضية الأمن في مصر، وبالابحاث التي قام بها المركز القومي للبحوث الاجتماعية الجنائية، فضلاً عن الدوريات التي عالجت موضوع الأمن العام في صورة متخصصة أو باعتباره أحد اهتمامات الناس.

وسيلاحظ القارئ الكريم أن «الجريمة والإجرام» هو الموضوع الرئيسي في الدراسة، وأن أحوال جهاز الأمن تأتي بمناسبة التعرض للموضوع الرئيسي، وليس كدراسة مستقلة للتاريخ للجهاز، فهذا أمر يحتاج إلى دراسة مستقلة، لكن هذه «الأحوال» - مع ذلك - قد ضمنت في الدراسة لتجيب على أكثر من تساؤل:

أولاً : مدى نجاح جهاز الأمن في مكافحة الجريمة والحد منها.

ثانياً : معايير تقييم أداء جهاز الأمن.

ثالثاً: السياسات الأمنية المطبقة خلال الفترة موضوع الدراسة ومدى ملائمتها للحالة الإجرامية في البلاد.

رابعاً: المناخ العام الذي يعمل جهاز الأمن من خلاله ومدى تأثيره على أدائه في مواجهة الجريمة والإجرام.

خامساً: كيفية تحقيق مراقبة شعبية لأداء جهاز الأمن لمنع تجاوزات البعض من عناصره .

سادساً: التحديات التي تواجه جهاز الأمن في القرن الحادي والعشرين.

إن «الأمن العام» في مصر قضية ليست في حاجة إلى إثبات أهميتها، ولا أكون مبالغاً إذا قلت إنها قضية تتقدم قضاياها كثيرة في مصر المعاصرة، هي قضية لاتقل

أهمية عن الصراع مع إسرائيل... والأزمة الاقتصادية، والتنمية الاقتصادية، والبطالة، والمخدرات التي تهدد عقول شباب مصر بالضياع، وأزمة التعليم بكل مراحله.

ولقد آن الأوان - إن لم يكن قد فات - لأن نتصدى لقضاياً بشجاعة ونزاهة لها دون خشية محاذير وهمية أو إغضاب السلطة. إن التاريخ هو الحقيقة، والحقيقة لا يمكن أن تعدل أو تغير أو تتحقق وفقاً للهوى... وحتى لو غيرت فلا بد أن يأتي يوم لتكتشف، وهذه هي عبرة الأيام.

لقد آن الأوان - إن لم يكن قد فات - لأن نعيش عصر المعرفة، المعرفة التي يريد بها الناس وليس المعرفة التي يسمح لهم بها. إن حق المعرفة مقدس ومكحول. وكما قلت في السطور السابقة، فإن هذا العمل هو نتاج لعصر الإيمان بالحق في المعرفة، الإيمان بفساد أفكار حجب المعلومات عن الناس إلا بقدر، الإيمان بأن اليوم أفضل من أمس، وأن الغد سيكون أفضل من اليوم.

دكتور/ عبد الوهاب بكر

مصر الجديدة - ربيع ٢٠٠٠ هـ

## حواشى المقدمة

- ١- مع الاعتزاز للأستاذ / عادل حموده الكاتب الصحفى بالأهرام الفراء - راجع مقالته (كتابية تاريخ الثورة بالحبر السرى) - الأهرام - ٢٢ يوليو ١٩٩٩.
- ٢- الأهرام ٤ / ١٢ / ١٩٩٩ (ملامح الجريمة فى القرن الم قبل)  
Lexicon Universal Encyclopedia, New York, Lexicon Publications - ٢  
Inc., 1983, Vol. 5, p., 347.



الفصل الأول



أحوال الأمن العام قبل يوليو ١٩٥٢



حاشمت مصر قبل يوليو ١٩٥٢ نظاماً سياسياً ذو سمات ليبرالية مستمدة من دستور ١٩٢٣ - تابعاً لبريطانيا اقتصادياً وسياسياً، ويعوده شريعة اجتماعية هي البورجوازية المصرية، وهي بورجوازية زراعية استمدت أصولها من تطور الملكية الفردية للأرض الزراعية في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، ونمط هذه الشريعة الاجتماعية في إطار تبعية الاقتصاد المصري للسوق العالمية الخاضعة للسيطرة الإمبريالية، وتواكب هذه التبعية مع الهيمنة المالية على اقتصادات البلاد من خلال مدiovنة الدولة، ومؤسسات الرقابة المالية، والحماية القانونية التي أسبقتها المحاكم المختلطة المعنية بنظام الامتيازات الأجنبية .

ومع تأكيد روابط تبعية الاقتصاد المصري للإمبريالية أصبح دور مصر الاقتصادي هو دور الوحدة الإنتاجية المتخصصة في إنتاج المواد الأولية ضمن إطار تقييم العمل العالمي .

ولقد كان قدر مصر أن تكون هذه البورجوازية المصرية المؤلفة من كبار المالك الزراعيين (أى منتجي القطن) هي القائدة للحركة السياسية للبلاد على مدى النصف الأول من القرن العشرين، وكان نتيجة طبيعية لذلك أن ينعكس واقع تبعية هؤلاء الاقتصادية على حركتهم كتببة اجتماعية وعلى مفهومهم للعمل السياسي أيضاً خلال هذه الفترة .

هكذا كان شكل المجتمع فيما يتعلق بقمة هرمته، أثرياء تتقدس ثرواتهم، وفقراء يعيشون على الكفاف، ثروات تتقدس في جيوب الأغنياء، وفقراء استمرت أجورهم على حالها ومرتباتهم كما هي دون زيادة، رغم ارتفاع أسعار الجملة ثلاثة أضعاف ما كانت عليه عند قيام الحرب العالمية .

كان عدد المالك الذين يملكون أكثر من ٥٠ فدانًا وقت الحرب العالمية ١٢٤٨٠ مالكاً، وكانت أملاكيهم ٢,٣٧٠٠٠ فدانًا .

وعلى صعيد آخر فقد تفتت الملكيات الصغيرة وزاد عدد فقراء الفلاحين، فقد كان عدد من يملكون ٤٢٪ من الفدان في العقد الثاني من القرن العشرين أكثر من مليون فلاح، وكان عدد الأجراء (عمال الفلاحين الذين يشتغلون بالأجر) في عام ١٩٧٧ حوالي ٦٦٠,٠٠٠ .

وفي عام ١٩٣٧ كانت نسبة المعدمين من سكان الريف ٧٦٪ من جملة السكان، ففازت في عام ١٩٥٢ إلى ٨٠٪ من جملة السكان.

وكانت نسبة صغار الملاك قد ازدادت من ٩٣٪ من عدد الملاك إلى ٩٤٪ في هذه الفترة، ولم تزد ملكية الفرد من هؤلاء الملاك عن ١٩٪ في eradicate في المتوسط.

إحصاء آخر يفيد أن الملاك من سكان الريف عام ١٩٣٧ كانوا يمثلون ٢٤٪، وفي عام ١٩٥٢ كانوا ٢٠٪. ومع هذا فإن إحصاءات توزيع الملكية الزراعية تكشف عن تناقض كبير بين الفئات التي انقسمت إليها هذه المجموعة من الملاك. فقد كان كبار الملاك من بين النسبة الخاصة بإحصاء ١٩٣٧ (أى ٢٤٪ من الملاك) يبلغون نحو نصف في المائة وكانوا يملكون حوالي ٢٨٪ من أراضي مصر الزراعية. وفي عام ١٩٥٢ (أى عندما كانوا يمثلون ٢٠٪ من سكان الريف) كانوا يملكون ٢٥٪ من أراضي مصر الزراعية.

كم كان متوسط الملكية الفردية في مجتمع «نصف في المائة» هذا، ٩،١٨١ فدانًا عام ١٩٣٧ ونحو ٨٦ فدانًا عام ١٩٥٢. أما شريحة صغار الملاك (الذين كانوا يملكون خمسة أفدنة فأقل) فقد كانوا يمثلون نحو ٩٤٪ من جملة عدد ملاك الأراضي الزراعية ولا تمثل ملكيتهم هذه أكثر من ٣٪ تقريبًا من مساحة الأرض الزراعية في مصر. أما متوسط الملكية الفردية لمجتمع «٩٤٪» هذا فقد كان ٢١ فدانًاً عام ١٩٣٧ و١٩،٢٤٠ فدانًاً عام ١٩٥٢.

كان هذا هو واقع البنية الاقتصادية في الريف المصري قبل يوليو ١٩٥٢.

وفيمما يتعلق بالتنمية الاقتصادية للثورة الزراعية (أى الأراضي) فقد كانت الأرض في ظل تبعية الاقتصاد المصري هذا للأقتصاد الرأسمالي الأجنبي، هي المجال الوحيد لاستثمار رؤوس الأموال، ذلك أن رأس المال الأجنبي كان يهيمن على الاقتصاد المصري من خلال البنوك الأجنبية وشركات التأمين والشركات التجارية والبورصة وشركات التعدين والصناعة والنقل، غير تارك أى مجال لرأس المال المصري لكي يشارك في هذا النوع من الاستثمار.

هكذا تحولت الأرض كثروة إلى مجال لاستثمار رؤوس الأموال بدلاً من أن تكون أداة للإنتاج الزراعي، وكانت النتيجة هي تجمع الأراضي الزراعية في أيدي فئة «نصف في المائة» من كبار الملاك السابق الإشارة إليهم، وكان المدود هو حberman الفلاح من الأرض وتحوله إلى معدم. ولم يجد هذا المعدم سوى المدينة ليتجذب إليها التماسًا للرزق أو العمل كأجير لدى كبار الملاك، وهكذا كانت المدينة تمتثل كل يوم ببياض المشاط والفلات والليمون، الذين يمكن أن يتتحولوا في أي وقت نتيجة الفاقة إلى لصوص أو قتلة.

أما صغار الملاك فقد استعنوا لتمويل نشاطهم الزراعي بالاقتراض من كبار الملاك، ولما كانوا (أى صغار الملاك) في أغلب الأحوال عاجزين عن الوفاء بديونهم، فإن النتيجة كانت هي سلب أراضيهم على أيدي دائنיהם لينضموا إلى جيوش المعدمين، أو ليستأجروا - في أحسن الأحوال - أرضاً من

الملك الكبير يفلحونها ويعيشوا على فتايات فائض إنتاجها بعد أن يستولى مالكها على معظم ريعها .  
كان هذا هو حال الريف.

أما في المدينة فقد تأثرت أحوال العمال بأحوال ازدهار وبراز الصناعة نتيجة للظروف الاقتصادية التي مرت بالبلاد منذ الحرب العظمى.

لقد انتعشت أحوال الصناعة والعمال في مصر خلال فترة الحرب العظمى الأولى نتيجة لمتطلبات الحرب وما استوجبه من إقامة صناعات صغيرة لخدمة المجهود الحربي.

ومع انتهاء الحرب عام ١٩١٨ انتهت حالة الازدهار التي واكبت الفترة ١٩١٤-١٩١٨، فانكمش حجم التجارة وعادت حركة الواردات إلى ما كانت عليه قبل الحرب، وتوقفت المنتجات الأوروبية بأسعارها المنافسة وجودتها التي فاقت المنتجات المصرية، وواكب هذا ضعف القوة الشرائية المصرية في السوق نتيجة انخفاض مستوى المعيشة بين الناس وبقاء الأجور عند الحدود التي كانت عليها قبل الحرب ب رغم ارتفاع تكاليف المعيشة إلى ما يزيد على ١٠٠٪ كما كانت عليه قبل الحرب.

كان رد الفعل إزاء هذه المصوبيات الاقتصادية هو إغلاق أصحاب المصانع لمصانعهم وتسریع عمالهم، أو إنناصر العمالة وخفض الأجور كمحاولة لخفض نفقات الإنتاج.

أما ردود الأفعال العمالية فكانت الإضرابات المطالبة بتنظيم العلاقة بين العمال وأصحاب رؤوس الأموال... كانت أزمات اقتصادية متواتلة تضرب البروليتاريا المصرية بجناحيها الريفي والحضري، وتصيبها بمعاناة لا مخرج منها، أضف إلى ذلك موجات الفلاء الفاحش التي أتتلت كأهمل الطبقات الفقيرة.

ولقد صاحب هذا انخفاض معدلات الأجور، فتراوح أجر العامل غير الفني في الثلاثينيات بين ٧-١٢ قرشاً في اليوم، وتراوح أجر العامل الفني بين ٢٠-٢٥ قرشاً في اليوم، وتراوح أجر العامل الحرفى بين ٦-٨ قروش في اليوم، أما الحديث فقد بلغ أجره خمسة قروش في الأسبوع.

ومع قدوم الأزمة الاقتصادية في الثلاثينيات وما صاحبها من انكماس اقتصادي ازداد تخفيض حجم العمالة فزادت البطالة وزاد معها تعاسة العامل المصري.

ولخلال الحرب العالمية الثانية (١٩٣٩-١٩٤٥) انتعشت أحوال العمال في المدن بسبب كثرة المصانع وورش الإصلاح والصيانة التابعة للقوات البريطانية (الأورتونوص)<sup>(١)</sup>، والورش المحلية، لكن هذا الانتعاش سرعان ما زال مع انخفاض الإنتاج الصناعي اللازم للمجهود الحربي وبدأت البطالة تتفشى بين العمال.

ويكشف توزيع الدخل القومي في مصر خلال سنوات ما قبل ١٩٥٢ عن أن بروليتاريا المدينة كانت تعيش تحت مستوى الكفاف بمقدار النصف. فقد كان متوسط الدخل القومي للفرد في العام هو ٩,٦ جنيه خلال الفترة (١٩٣٩ - ١٩٤٥) ثم هبط خلال الفترة (١٩٤٥ - ١٩٥٢) إلى ٩,٤ جنيه على أساس

الأسعار الحقيقة مع استبعاد عامل الارتفاع الزائد في الأسعار.

ووفقاً لتقديرات مصلحة الإحصاء والتمداد عام ١٩٤٢ فقد كانت الأسرة المكونة من زوج وزوج وأربعة أولاد تحتاج إلى ٤٣٩ قرشاً شهرياً لتغطية احتياجات الطعام واللبس، وذلك وفق الأسرة الرسمية للمواد. فإذا عرفنا أن متوسط الأجر الشهري للعامل عام ١٩٤٢ كان لا يتجاوز ٢٦٣ قرشاً لتبيّن لنا أن عمال المدينة كانوا يعيشون بالفعل تحت مستوى الكفاف بمقدار النصف.

وفي الريف كان عامل الزراعة في الفترة (١٩٣٩ - ١٩٤٥) يتضمن ٣-٢ قروش في اليوم دعوة فرص عمل دائمة. وكان المستأجر الصغير يقف حائراً أمام الارتفاع غير المبرر اقتصادياً لغير إيجار الأراضي الزراعية<sup>(٢)</sup>.

لقد كانت مصر قبل يوليو ١٩٥٢ بلداً زراعياً، يباشر معظم سكانه الزراعة وما يرتبط بها، فتدورت أسعار المحاصيل وبخاصة القطن، سبب ذلك أزمة اقتصادية تعيق بالزارعين أكثر غيرهم، فلا يجدون من ثمن محصولاتهم ما يفي بال حاجيات الضرورية، وبخاصة قيمة الإيجار المطلوب للملك فيندفع إلى تيار الإجرام.

ويبدو ذلك واضحاً فيما سببته الأزمات الاقتصادية التي حاقت بالبلاد من زيادة في (الجنایا) في سنوات تدهور المحاصيل الزراعية.

في عام ١٩٢٠ هبط ثمن القطن إلى ١٨ ريالاً، فرزحت البلاد تحت أعباء هذه الأزمة التي أدت سنتين متتاليتين إلى تزايد (الجنایات)، طبلت في عام ١٩٢٠ (٧٥٢ جنایة) وبلغت في عام ٢١ (٨٦١ جنایة) بعد ما كان عدد الجنایات في عام ١٩١٩ (٧٠٦٠ جنایة).

وعندما انحلت عقدة الأزمة في السنوات الأربع (١٩٢٥-١٩٢٢) هبط تبعاً لذلك عدد الجنایات على التوالي إلى ٨٣٦٠ - ٧٦٩٩ - ٧٠٠١ - ٦٨٩٠.

ثم بدأت أزمة اقتصادية جديدة عام ١٩٢٦ وزادت حدتها في عام ١٩٢٧ عندما تدهورت أثمن المحاصيل الزراعية وبخاصة القطن، وانخفضت في ذلك العام أجور العمال إلى الحد الذي أصبّ معه لائق بحاجياتهم، فكانت النتيجة زيادة الجنایات إلى ٧٩٥٠ في عام ١٩٢٧ بعد أن كان عدد الجنایات في عام ١٩٢٦ (٧٠٦٠ جنایة) في عام ١٩٢٨ . وعندما خفت حدة الأزمة في عامي ١٩٢٨ و١٩٢٩ نقصت أعداد الجنایات إلى ٧٥٦٩ و٦٧١٤ على التوالي.

في الفترة ١٩٢٠ - ١٩٢٨ ضربت البلاد الأزمة الاقتصادية العالمية، وانخفض تبعاً لذلك الإذاري، وتربّى على ذلك اضطرار الحكومة لإيقاف العمل ببعض المشروعات التي كان من المفترض أن تست夠د بعض العمالة، فكلّرت البطالة واشتهرت وطائفتها على طبقات العمال، فارتفع عدد الجنایات في عام ١٩٢٨ إلى ٨٦٢٨ جنایة بعد أن كان عددها في عام ١٩٢٧ (٧٩٧٦) .

والواقع أن عوامل أخرى إلى جانب الأزمات الاقتصادية كان لها أثراً في ازدياد حجم الجنایات.

في عام ١٩٣٨ - فقد سادت البلاد موجة حزبية بسبب الانتخابات، إذ كانت حركة الانتخابات في ذلك العام من أشد وأقسى ما عرفته البلاد في الفترة الشبيهة بالليبرالية (١٩٢٢ - ١٩٥٢)<sup>(٣)</sup>، فسادتها المنافسات والدعائية الحزبية وتخلها الكبير من الحوادث التي أسهمت في ارتفاع عدد الجنائيات إلى الرقم الذي قدمناه.

مع قيام الحرب العالمية الثانية طبعت الأحكام العرفية على البلاد فانخفض عدد الجنائيات إلى ٧٤٧٥ في عام ١٩٤٢ و ٧١٧٥ في عام ١٩٤٠ - وكان عدد الجنائيات في عام ١٩٣٨ (٨٢٣٢) جنائية . لكن الحرب وما يتصل بها من أسباب كتسرب الأسلحة إلى أيدي المجرمين من الصحراء التي كانت مساراً للمعارك ساهمت في تسهيل ارتكاب الجرائم، فارتفعت في السنوات (١٩٤٧-١٩٤٢) وبلغت في السنة الأخيرة (٩٣٧٨) جنائية .

وجاءت حرب فلسطين (١٥ مايو ١٩٤٨) وواكبها إعلان الأحكام العرفية مرة أخرى، ونجحت الحكومة في تضييق الخناق على أوكرار الجريمة، فهبطت أعداد الجنائيات إلى ٧٨٣٤ في ذلك العام<sup>(٤)</sup>. وهي محاولة لتجزأ الأسباب الاقتصادية بالأسباب السياسية في مجال عرض أحوال الأمن العام قبل يونيو ١٩٥٢ يقول اللواء / محمد محمود الباجوري وكيل وزارة الداخلية المساعد لشؤون الأمن العام.

نخرج من ذلك إلى أن حالة الأمن العام في البلاد، إنما تتأثر دائمًا بالأزمات الاقتصادية والمنازعات الحزبية، وكان السبب الأخير أشد ما منيت به مصر العزيزة من مصائب.... فقد أتاح للغاصب التدخل في شؤون الحكم ياسقط الحزب الذي لا يرضي عنه وإحلال غيره محله ومن يوافق هواه، وانصرفت الحكومة الحزبية عن القافية الوطنية المثل - وهي العمل على الاستقلال ومعارضة الأعداء الثلاثة «الجهل- الفقر- المرض» إلى العمل على بقائهما في كراسى الحكم ومحاربة الأحزاب الأخرى فتشتت المحسوبية والرشوة والفساد في مرافق الدولة<sup>(٥)</sup>.

ثم يعود «اللواء الباجوري» إلى الحديث عن أثر الاقتصاد في نمو الجريمة وتزايد معدلاتها، فيقول في تقريره الذي نحن بصدده أن الكيان الاقتصادي المصري أصبح في الصimir بسبب السياسة القطبية، التي اتبعتها الحكومة عام ١٩٥١ عندما رفعت أثمان القطن ارتفاعاً مفتعلًا لإثراء فئة خاصة على حساب البلاد، الأمر الذي ترتب عليه خراب كثير من البيوت التجارية وتحميم الخزانة المصرية خسائر كبيرة من جراء شراء القطن بتلك الأسعار الوهمية.

ترتبط قضية القطن بتلاعب بعض أصحاب رئس الحكومة عام ١٩٥١ والمتصلين بالوزراء، في سوق القطن، وثارتهم ثراءً فاحشاً على حساب متوسطي التجار والمنتجين. كان سعر القطن قصير التيلة قد ارتفع لفترة ما لأكثر من ضعف ارتفاع القطن طويل التيلة، وهذا أدى إلى إصابة مصالح الكثير من أصحاب مصانع الفرز والتسييج الصغيرة. كان هذا عقب زيادة الطلب العالمي على القطن وارتفاع أسعاره بعد قيام الحرب الكورية عام ١٩٥٠ عندما تدخلت الحكومة في سوق القطن ستين متاليتين متخيزة لصالح بعض بيوت القطن الكبيرة (فرغلن ويعيني)، عاملة بذلك على بقاء سعره مرتفعاً

ارتفاعاً غير طبيعى بعد هبوط الطلب العالمى عليه...

وكانت النتائج هي بوار محسوب ١٩٥٢ - (١٩٥١).

في السنوات الثلاث التالية لحرب فلسطين انخفضت أعداد الجنایات إلى ٦٤٢٩، ٦٢٣٧، و٥٧٨٩ على التوالي - وكان السبب في التراجع - كما يرى واضح تقرير الأمن العام لعام ١٩٥٢ - هو إعلان الأحكام العرفية ونجاح الحكومة في تضييق الخناق على أوكرار الجريمة.

في عام ١٩٥٢ ارتفعت أعداد الجنایات إلى ٦٦٧ بزيادة قدرها ٣٧٨ جنائية عن عام ١٩٥١. ولما كان جزء من السنة يقع في ظل النظام الجديد (السادسة أيام من شهر يونيو وخمسة شهور حتى نهاية العام)<sup>(٣)</sup> فقد حاول اللواء الباجوري محرر تقرير الأمن العام لذلك العام أن يبرر هذه الزيادة، فعزماً بسذاجة إلى الزيادة في جنایات قتل الأطفال سفاحاً، والتي كانت قد بلغت في ذلك العام ١٣٩ جنائية مقارنة بذلك النوع من القتل في عام ١٩٥١ والذي كان قد بلغ عدده ١١٨ جنائية، وقال الرجل في مجال سوق مبرر أن (من الطبيعي أن جريمة قتل الأطفال من سفاح لا يمكن لرجال الأمن منعها إذ ترتكب بعيدة عن أبصارهم وترجع إلى عوامل اجتماعية)<sup>(٤)</sup>، وقد ذات سيادته أن زيادة جرائم قتل الأطفال من سفاح تدخله في متاهة «الخلل الاجتماعي» في مصر، وهي قضية أكبر بكثير من القتل كجريمة لها أسباب كثيرة.

ويبلغت جنایات السرقة في عام ١٩٥٢ (٤٩٤ جنائية) بزيادة قدرها ٦٢ جنائية عن عام ١٩٥١، ولما كان ذلك مما لا يجوز في تقدير واضح التقرير خاصية وأن السنة التي حرر عنها تقريره كانت سنة ١٩٥٢ ولابد أن تبدو الصورة ناصعة ومشرقية، ولما كان الرجل لا يستطيع أن يغير الرقم الذي وصلت إليه جنایات السرقة عام ١٩٥١ وهو (٤٣٢ جنائية)، فإنه وبسذاجة مفرطة قال: (اما جنایات السرقة فقد بلغ عددها في هذا العام ٤٩٤ جنائية وهي كذلك أقل من مثيلاتها منذ سنة ١٩٣٧ باستثناء العام الماضي (١٩٥١)، فقد جازف بعض تلك السنوات ١٨٤٠ جنائية سرقة)<sup>(٥)</sup>، غير أنه يستطيع مع هذا أن يبرر زيادة هذه الجريمة في سنة ١٩٥٢ عنها في سنة ١٩٥١.

في مجال جرائم الفسق وهتك العرض بلغت جنایاته في عام ١٩٥٢ (٢٨٩ جنائية) مقارنة بـ (٢٧١ جنائية) في عام ١٩٥١.

ويبلغت جنایات التهديد والاغتصاب ٨٠٨ مقارنة بـ (٧٤٦) جنائية في عام ١٩٥١ ويبلغت جنایات الرشوة ٢٢ مقارنة بـ ٩ جنائيات) في عام ١٩٥١.

وكانت جنایات الاختلاس عام ١٩٥٢ (٣٠ جنائية) مقارنة بـ (١٣ جنائية) في عام ١٩٥١ . وفيما يتعلق بالجنح فقد بلغت في عام ١٩٥٢ (٥١٠٣٨٠ جنحة) مقارنة بـ (٤٠٠٥٦٠ جنحة) في عام ١٩٥١ بزيادة قدرها ٥٤٨٢٠ جنحة.

ويلاحظ أن الزيادة في حجم الجريمة قد شملت أهم أنواع الجرائم (جنایات القتل وجنایات

السرقة) في عام ١٩٥٢، ليس كذلك فقط، ولكنها شملت جنایات أخرى كالفسق وهتك العرض والتهديد والاغتصاب والرشوة والاختلاس - بل والجنج أيضاً.

ونحن نتفق تماماً مع سلطات الأمن في تبريرها لزيادة معدلات الجريمة بالتدهور الاقتصادي والأزمات الاقتصادية التي صاحبت العقود الثلاثة السابقة على يوليوا ١٩٥٢ - وقد أثبتت الإحصائيات مدى التلازم بين الأزمات الاقتصادية وارتفاع معدلات الجريمة.

كذلك فإن ما انتهى إليه واضح تقرير الأمن العام لسنة ١٩٥٢ من تأثير الفساد السياسي (الانتخابات - الحياة الحزبية - غياب السياسات الاجتماعية إلخ) على حركة الجريمة صحيح.

ونستطيع أن نضيف إلى ماسبق من أسباب لتزايد معدلات الجريمة في مصر قبل يوليوا ١٩٥٢، الاضطراب السياسي الذي واكب فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية، ثم دخول البلاد في حرب فلسطين، واضطراب الأوضاع السياسية الداخلية خلال فترات حكم (صدقى ١٩٤٦، التراشى ١٩٤٦ - ١٩٤٨، إبراهيم عبد الهادى ١٩٤٨ - ١٩٤٩) وماصاحب هذه الفترات من مظاهرات احتجاجية ذات دوافع سياسية أو اقتصادية، وأغتيالات سياسية، وصراع مع الوجود البريطاني في منطقة القناة.

كذلك فإن انفجار الأوضاع الداخلية في يناير ١٩٥٢ من حريق للعاصمة في أعقاب مذبحة الاسماعيلية (٢٥ يناير ١٩٥٢)، وتواتي وزارات الاحتضار (٢٧ يناير ١٩٥٢ - ٢٣ يوليو ١٩٥٢) على السلطة، وفشلها في إيقاف تيار الانهيار والعجز الكامل للنظام القديم - أقول إن هذا كان لابد له من أن يحدث أثره في ارتفاع معدلات الجريمة - وخاصة في السنة الأخيرة من عمر النظام القديم.<sup>(١٠)</sup>.

## هوامش الفصل الأول

- ١- تحرif مصرى للكلمة **Ordnance** الإنجليزية والتي تعنى مصلحة المهمات والمعدات الخاصة بالجيش - استخدم المصريون الكلمة (أوردونس) خلال سنوات الحرب الثانية للإشارة إلى ورش الصيانة الحربية البريطانية التي استوعبت عشرات الآلاف من العمالة المصرية المدرية وغير المدرية .  
راجع رواية تجيب محفوظ (زقاق للدق).
- ٢- رؤوف عباس «أريمون عاماً على ثورة يوليو» دراسة تاريخية - مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية - الأهرام - يوليو ١٩٩٢ .
- ٣- شهدي عطية الشافعى «تطور الحركة الوطنية المصرية ١٨٨٢ - ١٩٥٦» القاهرة - الدار المصرية للكتب - الطبعة الأولى - ١٩٥٧ .
- ٤- المقصد بهذه الانتخابات انتخابات أبريل ١٩٢٨ التي أجريتها وزارة محمد محمود (٣٠ ديسمبر ١٩٢٧ - ٢٧ أبريل ١٩٢٨) والتي استخدمت فيها كل قل الإدارية لتشكيل مجلس ثيابن (لا وفدى) وإسقاط الوهبيين . وقد حصل مرشحو الحكومة محمودية على ٩٢ مقعداً بينما فاز المصديقون بثمانين مقعداً وحصل الوهد على ١٢ مقعداً . وسقط النحاس باشا ومكرم عبيد باشا في دائريهما .  
راجع يوان لبيب رزق «تاريخ الوزارات المصرية» - مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية - الأهرام - القاهرة - ١٩٧٥ - ص ٤٠٩ - ٤١٠ .
- ٥- وزارة الداخلية «تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية» - عن سنة ١٩٥٢ قضائية - المطبعة الأميرية - القاهرة - ١٩٥٣ .
- ٦- المصدر السابق - والتقرير مفيد في مادته ولا يؤخذ عليه إلا إيهابه في تعلق رجال ثورة ٢٣ يوليو بصورة تغريمه عن الموضوعية وتدخله في إطار الأديبيات التي كانت تسود الفترة التي أعقبت يوليو ١٩٥٢ والتي تميزت بالتفاق لرموز المهد الجديد واتهام المهد الملك بكل أسباب الفساد الذي أصاب البلاد قبل يوليو ١٩٥٢ . ومن مظاهر عدم موضوعية تقرير الأمن العام هذا تخصيصه سطوراً كثيرة للحديث عن الفساد السياسي والحزبي والوجود البريطاني والفساد وحادث ٢٥ يناير ١٩٥٢ (معركة الإسماعيلية بين البوليس المصرى وقوات الاحتلال البريطاني) وحريق القاهرة (٢٦ يناير ١٩٥٢) ثم انتفاضة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ وقضائهما على الفساد وتنظيم الملكية والإصلاح الزراعي والحد من هجرة الفلاحين إلى المدينة وحل الأحزاب ومعارضة السوق السوداء والنقاء باعتبار هذه الأمور من أهم أسباب الإجرام، ومحاسبة الفقر وتوفير أسباب السعادة والرخاء للمواطنين باعتبارها من وسائل محاربة الأذكار الثورية والمبادئ الهدامة ... إلخ . هذه الأقوال المرسلة التي لا صلة لها بأحوال الأمن العام .
- ٧- طارق البشري «الحركة السياسية في مصر ١٩٤٥ - ١٩٥٢» الهيئة المصرية العامة للكتاب - القاهرة ١٩٧٢ من ٢١٢ - ٢١٤ .
- ٨- كانت السنة القضائية تبدأ عادة من أول شهر نوفمبر وتنتهي في آخر شهر أكتوبر من العام التالي، وظل هذا النظام معمولاً به حتى عام ١٩٤٧ عندما أشار النائب العام بتعديل السنة القضائية لتبدأ من أول يناير وتنتهي في نهاية ديسمبر من نفس العام، وعلى ذلك فإن إحصاءات ما بعد يوليو ١٩٥٢ تدخل في السنة القضائية التي بدأت في يناير ١٩٥٢ - راجع تقرير الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٥٢ قضائية - مرجع سبق ذكره .
- ٩- المصدر نفسه .
- ١٠- لمزيد من التفاصيل عن حركة الجريمة في الفترة الليبرالية - راجع ملحق (١) «كشف ببيان مجموع الجنایات وجنایات القتل والسرقة ونسبة ما حفظ مؤقتاً من كل نوع من سنة ١٩١٩ إلى سنة ١٩٥٢» - عن «تقرير من حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٥٢ قضائية» - مرجع سبق ذكره .



## حركة الجريمة في السنوات الأولى من الثورة (١٩٥٢-١٩٥٦)

---



تفصصف بالسنوات الأولى من الثورة - الفترة الواقعة بين يوليو ١٩٥٢ ويونيو ١٩٥٦ عندما أصبح «جمال عبد الناصر» رئيساً للجمهورية بعد استباب الأمر له وسيطرته على مقايد الأمور بعد صراع مطول لتهنئصالحه.

تدخلت الإحصائيات الجنائية لعام ١٩٥٢ تدخلاً أربك الجهاز الأمنى عند وضع تقريره عن أحوال الأمن العام في ذلك العام، فقد تدخلت حوادث ما قبل الثورة (يناير - ٢٢ يوليو ١٩٥٢) مع الأحداث التالية وفقاً لنظام السنة القضائية الذى كان معمولاً به منذ ١٩٤٨، وأصبحت أعداد الحوادث التي تمثل الحالة الإجرامية في البلاد متداخلة في الفترتين اللتين تشكلان العام القضائى (١٩٥٢)، ولم يعد من السهل على سلطات الأمن أن تفصل بين أشهر ما قبل الثورة، وأشهر ما بعد قيامها.. وهذا ما وضع سلطات الأمن في حيرة، فمع تزايد أعداد الجرائم على ما أوضحته صفحات الفصل السابق أنهماكت قيادات جهاز الأمن - وهم من عمد النظام القديم بالطبع - في محاولة تبرير هذه الزيادة التي وجدوا أنه ليس من اللائق أن يستولى بها جهاز الأمن حياته في ظل النظام الجديد.

لهذا راح هؤلاء يتقدمون بمبررات ساذجة للزيادة، التي كشفت عنها الإحصاء الجنائي لعام ١٩٥٢، والواقع أن ارتفاع معدلات الجريمة في مصر في عام ١٩٥٢ على الصورة التي كشفت عنها سطور الفصل السابق أمر يتفق وواقع الحال، كما أن هذا الارتفاع كان أمراً طبيعياً على مدى شهور السنة كلها - ولم تكن الشهور ( يوليو - ديسمبر ١٩٥٢) استثناءً من الارتفاع الطبيعي للجريمة طالما أنها قد اقتننا على أن تحرك الجريمة صعوداً وهبوطاً له أسبابه الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، ولا يعقل أن تخفيض مؤشرات الجريمة في مصر مجرد تغير نظام بنظام آخر، وكان عملاً سحرياً قد مست عالم الجريمة فأسكنته.

لقد كانت أحوال مصر السياسية والاقتصادية والاجتماعية بعد هيام الثورة استمراً طبيعياً لما كان حادثاً قبلها، فالآحوال الاقتصادية لم تتغير، ولا يمكن أن تتفير بين يوم وليلة، والأحوال الاجتماعية على ماهى عليه، والمشكلة السياسية مع الوجود البريطاني قائمة، أضاف إلى هذا الاضطراب

السياسي الذي لابد أن يكون قائماً مع التغيير حتى تستقر الأمور وتعود الأحوال على وثيره مستقرة.  
فكيف يمكن أن يلمس المراقب تغييراً بالانخفاض في حركة الجريمة؟

يتتفق خبراء الأمن العام على أنه ليس من السهل الإلام بكل العوامل التي تسبب النقص أو الزيادة في الجرائم في جهة ما، لأن ذلك يحتاج إلى دراسة عوامل الإجرام في كل إقليم على حدة . ودراسة الإجرام في إقليم ما تحتاج إلى بحث شامل لجميع نواحي الحياة فيه، كالموامل الاجتماعية وما يتصل بها من الموامل الاقتصادية والصحية والعلمية والثقافية، وكالموامل الطبيعية كمكان وقع الجريمة وزمانه واختلاف الفصول والمواسم ووقوع الجريمة داخل السكن وخارجها، وكذلك بحث نظام العمد والإدارة المحلية في المدينة والقرية ونظام الاشتباه والتشرد وأعمال البحث الجنائي ونظام نقط البوليس والدوريات والمصالحات.

كما يتتفق هؤلاء الخبراء على أن عوامل النقص في الجريمة يمكن أن تعزى إلى:

أ- استقرار الحالة السياسية والاقتصادية وكثرة المشروعات الإنتاجية التي تقضى أو تقلل من البطالة والتشرد .

ب- جهود جهاز مكافحة الجريمة.

ج- رفع الروح المعنوية للقوى البشرية العاملة في مجال مكافحة الجريمة.

د- ضبط الأشقياء والمحكوم عليهم الهاريين وملاحظة الأشخاص الم موضوعين تحت مراقبة البوليس، والمشبوهين والعمل على تيسير سبل معيشتهم بالوسائل المشروعة.

هـ- ضبط الأسلحة غير المرخص بحملها.

و- زيادة نقاط البوليس ونقاط الخفراء الثابتة وتعزيز قوات البوليس والإكثار من المرور والدوريات.

ز- العناية بشكالوى الشاكين وبحث أسبابها وتنبيه مراحلها.

حـ- الفصل في الخصومات.

طـ- استخدام الواقع الدينى (الوعظ والإرشاد).

ىـ- تطوير أجهزة مكافحة الجريمة.

كـ- مراقبة جهود رجال الأمن<sup>(١)</sup>.

ونظرة واحدة لهذه العناصر تكفى للخروج بنتيجة مؤداها الجريمة بعد قيام الثورة ما كان يمكن لها أن تتحفظ دفعة واحدة أو أن تنخفض انخفاضاً ملحوظاً يلفت الانتباه - فلا عنصر واحد من العناصر السابقة كان متوازراً في ظل الظروف السياسية والاقتصادية التي كانت تمر بها البلاد.

ولعل القارئ الكريم يتتفق معى في أن العنصر الأول من العناصر الأحد عشر التي قدمتها هو العنصر الذى يتمثل بالأحوال العامة للبلاد (المشكلة السياسية - المشكلة الاقتصادية)، أما باقى العناصر التسعة فكلها ترتبط بالسياسة الأمنية ، وهي قضية أخرى سيأتى دورها في سياق الدراسة.

ومع أنه ليس من اختصاص هذه الدراسة الخوض في مشكلات مصر السياسية والاقتصادية، إلا أن الأمر مع هذا قد يقتضي بعض التذكير بالأحوال فيما يخص هاتين المشكلتين خلال الفترة الزمنية التي يغطيها هذا الفصل.

فيما يتعلق بالسياسة الخارجية، كانت مصر تتعرض لقضايا العلاقات مع بريطانيا، العلاقات المصرية-العربية، الزعامة المصرية للعالم العربي، الصراع ضد الإمبريالية، الحياد الإيجابي، القضية الفلسطينية، حيازة القوة العسكرية وتطوير الجيش، عمليات التخريب الإسرائيلي في الداخل (فضيحة لافون أو العملية سوزانا) وعمليات الاستفزاز العسكري على الحدود (عملية الاعتداء على قوات البوليس في قطاع غزة)، مقاومة الجهد الغربي لضم مصر إلى نظام الأمن الجماعي في الحرب الباردة، تغيير مصادر الحصول على السلاح (صفقة الأسلحة التشيكية)، العدوان الثلاثي على مصر، تأميم قناة السويس كوسيلة للرد على الانسحاب الفرنسي من تمويل مشروع بناء السد العالي، تحدي السيطرة الغربية في المنطقة العربية<sup>(٢)</sup>.

وفيما يتعلق بالسياسة الداخلية كانت تواجه النظام الجديد قضايا التخلص من وجوده النظام القديم، الصراع مع «الإخوان المسلمين»، الإصلاح الزراعي، المتابعة مع الشيوعيين، الاضطرابات العمالية، إعادة تنظيم الأحزاب، حل الأوقاف الأهلية، تطهير الإدارة الحكومية، المتابعة مع مجلس الوصاية المؤقت، إعداد دستور جديد للبلاد، حل الأحزاب السياسية، إخضاع البلاد لحكم انتقالى (١٧ يناير ١٩٥٣ - ١٦ يناير ١٩٥٦) بواسطة مجموعة الحكم الجديد، تجميع الشعب في نظام الحزب الواحد (هيئة التحرير)، التحول إلى النظام الجمهوري (١٨ يونيو ١٩٥٢)، الصراع على السلطة داخل مجموعة النظام الحاكم<sup>(٣)</sup>.

اقتصادياً، تسلم النظام الجديد البلاد وهي تعانى من عجز في الميزان التجارى قدره ٧٢ مليون جنيه، وكانت الصناعة لتشكل أكثر من ١٠٪ من الناتج القومى العام. كانت المؤسسات المالية والتجارية في مصر تحت السيطرة الأجنبية، وكان توزيع الدخل سيئاً كما كانت عائدات الإنتاج الزراعي هزيلة.

كان على النظام الجديد أن يواجه هذا الموقف الاقتصادي المتدهور، لذلك فإنه شرع في عام ١٩٥٢ في فرض الرقابة على إتفاقات الواردات وتقليل الاقتتصاد بهدف خفض المصروفات والاستيراد والعجز التجارى من أجل إحداث التوازن في الميزانية. ومن أجل تشجيع المشروعات الخاصة الوطنية والأجنبية بهدف تنفيذ خطة التصنيع، فقد أصدر النظام الجديد القانون رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٥٢ الذي ألغى الشركات الأجنبية من الضرائب على الأرباح التجارية والصناعية والملكية المنقوله في مناطق التجارة الحرة، كما ألغى القانون ٤٢٤ لسنة ١٩٥٢ الخبراء الأجانب من دفع أي ضرائب على الأرباح، وألغى القانون ٤٢٠ لسنة ١٩٥٢ الشركات المشتركة والمشتغلة بنشاطات صناعية وزراعية من دفع أي ضرائب على الأرباح، كذلك فقد صدرت قوانين ضريبية أخرى لتشجيع رأس المال الوطنى.

كان هذا هو الموقف حتى عام ١٩٥٥ عندما ارتفع الإنفاق العسكري بنسبة ٧٥٪ نتيجة للتوتر على

الحدود مع إسرائيل وشحنات السلاح السوفيتي . وكان رد فعل الحكومة إزاء هذه المصروفات هو تحرير قوانين مصممة لجمع الأموال من أجل الأمن القومي وتشجيع استثمارات القطاع الخاص. زادت ضريبة الدفاع رقم ٢٧٧ لسنة ١٩٥٦ من حجم الضرائب المباشرة، وزادت في نفس الوقت من العبء الداخلي على الجميع. لكن هذه الإجراءات لم تستطع أن تكفي الاحتياجات المالية للبلاد<sup>(٤)</sup>. جدول ١ (٢) والجدول الآتي يبين حجم الإنفاق العسكري للدفاع على مدى الفترة ١٩٥٠ - ٥١

٥٦/١٩٥٥

(٥)

نسبة الإنفاق العسكري للدخل العام	الإنفاق للدفاع	السنة
٣,٩	١٠٨,٩ مليون	١٩٥١ / ١٩٥٠
٤,٧	١٢٢,١ مليون	١٩٥٢ / ١٩٥١
٤,٩	١٢٦,٦ مليون	١٩٥٣ / ١٩٥٢
٥,٧	١٦٦,٣ مليون	١٩٥٤ / ١٩٥٣
٨,٤	٢٥٨,٢ مليون	١٩٥٦ / ١٩٥٥

لقد فاز حجم الإنفاق العسكري خلال الفترة موضوع الدراسة في هذا الفصل، نتيجة لرغبة مصر النظام الجديد في خلق جيش حديث يستطيع أن يواجه الأعداء المحتملين من ناحية، وأن يبلغ ممثلي القوى العالمية وقوى المنطقة أن مصر قد عادت للظهور على الساحة بعد أن برأت من الوصاية الاستعمارية من ناحية أخرى.

ولقد كان اهتمام القيادة السياسية الدائم هو كيف يمكن تمويل مثل هذه التفقات العسكرية المتضاعدة، وفي نفس الوقت تحقيق أهداف النظام الأخرى من الاستقرار السياسي والتنمية الرأسمالية.

لذلك فإن الاعتماد على الجموع الفقيرة في بلد محدود المصادر كان أمراً شديداً الصعوبة بالنسبة لنظام يحاول أن يكسب تعاطف الجماهير، فضلاً عن أن أي محاولة لاستجرار التمويل من الجماهير عن طريق زيادة الضرائب كانت ستؤدي إلى فقدان التعاطف الشعبي، بل وظهور السخط الشعبي لهذا النظام.

ويمكن إزاء ذلك الوصول إلى نتيجة مؤداتها أن قانون ضريبة الدفاع السابق الإشارة إليه في السطور السابقة قد زاد من ضيق الناس وسبب شعوراً بالحنق بينهم على النظام الجديد الذي كانوا يأملون أن يخفف عنهم معاناتهم الطويلة في ظل ما أطلق عليه «بالعهد البائد».

ثانت مشكلة النظام الجديد، إذن هي «التنمية - الدفاع - الاستقرار» .

لتأخذ قضية الدفاع كمثال على تأثيرها على القضيتين الأخريين. لقد كان الاتحاد السوفيتي

يتناقض نصف الثمن فقط عن المعدات العسكرية، التي يوردها مصر نظير قرض فائدته ٢٪ في العام على مدى ١٠ - ١٥ عاماً . كانت كل الحسابات بالجنيه الاسترليني، وكانت قيمة التبادل النقدي مقومة على سعر الذهب، كما كانت المدفوعات تجرى (مقايضة). وهكذا وبكل بساطة بدأت مصر منذ ١٩٥٥ سياسة فحواها شحن كل إنتاجها من القطن والمنتجات الزراعية إلى بلاد الكثلة الشرقية من أجل السلاح - فإذا عرضاً أن كل إمكانيات مصر في ذلك الوقت كانت القطن والإنتاج الزراعي، فإن معنى ذلك أن دخل مصر كله قد تم رهنها لصالح بلاد الكثلة الشرقية<sup>(٦)</sup>.

ولكى تجذب مصر رؤوس الأموال الأجنبية فقد مدت تنازلاتها الضريبية إلى الطبقات الرأسمالية لعثها على رفع استثماراتها، وزادت من العبء على الجموع الفقيرة، التي كانت القيادة السياسية تحتفظ بدعمها السياسى . ولما كانت الموارد المالية للبلاد ضعيفة للغاية فقد اعتمد النظام على اقتراض القطاع العام والتمويل الأجنبى. ومع أن هذا الميل نحو التمويل المجزي Deficit Financing لم يكن ليسبب خوفاً كبيراً إزاء معدلات التمويل العجزى المتواضعة، فإنه (هذا الميل) قد أحسن نمطاً ثابت صعوبة إصلاحه في المستقبل ، وهو ما ظهر واضحًا بعد ذلك بسنوات عندما تبين أن مصر غارقة في الديون<sup>(٧)</sup> .

إذن فقد وقع العباء الاقتصادي في مصر بعد ١٩٥٢ على الطبقات الفقيرة التي كانت تعانى في السابق، هذه الطبقات الأكثر تعرضاً لإغراء مد الأيدي من أجل إشباع الحاجات.

لذلك فإن طبائع الأشياء أن يرتفع مؤشر الجريمة شاء واضع تقرير حالة الأمن العام أو لم يشا . ذكرت في الفصل السابق أن أعداد الجنایات قد ارتفعت في عام ١٩٥٢ بصفة عامة، وأن جنایات القتل قد أصابها نفس الارتفاع، فقد بلغت ٢٣٠٢ جنایة مقابل ٢٢٨٩ جنایة في عام ١٩٥١ - أما جنایات السرقة فقد بلغت ٤٩٤ جنایة مقابل ٤٢٢ جنایة في عام ١٩٥١ .

جانب آخر ينبغي مناقشته. يتفق علماء الاجتماع والجريمة على أن الجرائم ذات الصلة بالخلل الاجتماعي تزداد أوقات الحروب والثورات والاضطرابات السياسية.

ولقد كانت مصر خلال فترة مابعد ١٩٥٢ نموذجاً صارخاً للأضطراب بكل أنواعه نتيجة للتغير وعدم الاستقرار الذي أصابها منذ حرب فلسطين وحتى السنوات الأولى للثورة. فإذا طبقنا ذلك على مالينيا من إحصائيات تخص هذه الجرائم التي ترتبط بالخلل الاجتماعي لوجدنا أن عدد القضايا التي ضبطت لمنازل تدار للدعارة السرية عام ١٩٥٢ كان ١٩٥ قضية، ضبط بها ٥٠٠ امرأة تمارسن الدعارة المأجورة، وأن عدد النساء اللائي ضبطن يحرضن على الفسق والفحوج كمن ١٩٥٢ امرأة، وأن عدد البليطجية الذين ضبطوا في قضايا بليطجة كانوا ٩٠ ، وأن عدد القوادين كان ٥٦، وأن عدد المأبونين في مصر عام ١٩٥٢ كان ٨٩٦ مأبوناً - كما ضبطت ٤٥ قضية إفساد أخلاق و٢٩ جريمة فعل فاضح على . أما جنایات الفسق وهتك العرض فكانت ٢٨٩ جنایة<sup>(٨)</sup> .

إذاً قارنا ما فات بعام ١٩٥١ لوجدنا أن منازل الدعارة السرية التي حررت لها قضايا كانت ١٤٧

ضبط بها ٣٢٢ امرأة، وكان عدد النساء اللاتي ضبطن يعرضن على الفسق (١٨٦٨) ، وكان عدد البلطجية أربعين، وعدد القوادون واحداً وستين قوادراً - وكان عدد قضائياً إفساد الأخلاق وهتك العرض خمساً وتلذتين قضية. أما جنایات الفسق وهتك العرض فكانت مائتين واحدى وسبعين جنائية. وفيما عدا أعداد القوادين، فقد كانت أعداد جرائم الخل الاجتماعى فى عام ١٩٥٢ أكثر منها فى عام ١٩٥١، كذلك فإن جنایات الفسق وهتك العرض فى عام ١٩٥٢ زادت عن مثيلتها فى عام ١٩٥١ بثمانية عشرة جنائية (٨ مكروه).

في تقريره عن حالة الأمن العام لعام ١٩٥٥ يبدأ اللواء/محمد محمود الباجورى وكيل وزارة الداخلية المساعد لشؤون الأمن العام والبوليس بمقدمة كلها مدح (الثورة المباركة) التي (انتهى بمقدمها عهد الفوضى والفساد والرشوة والاستبعاد والاضطراب السياسى)، والتي تربى على قيامها تمنع البلاد (باستقرار شامل وأمن لم تعم بهمثة من قبل) شمل (استقرار الأمن السياسى والأمن الجنائى، وشمل جميع التواхи السياسية والاقتصادية والاجتماعية والصناعية والعلمية والثقافية والصحية) ، وأن الثورة المباركة (في سبيل القضاء على أعداء الأمن الأداء الجهل، والفقر، والمرض). ويستطرد وكيل وزارة الداخلية في الحديث عن الإصلاحات التي كانت موضوع اهتمام السيد الوزير - وهو هنا البكباشى ذكريا محيى الدين أحد أعضاء مجلس قيادة الثورة - ثم ينتقل ليبيسط حالة الأمن في عام ١٩٥٥.

وفقاً للتسلسل الطبيعي للأمور، فإن الجريمة كان لابد وأن تتزايد معدلاتها طالما أن الأوضاع السياسية والاقتصادية كانت على ما هي عليه من اضطراب وعدم استقرار.

لكن هذا كان يتعارض مع فكر قيادات الأمن العام - القديمة - التي تعتقد خطأً أن مجئ الثورة المباركة لابد أن يؤدي إلى تحسن أحوال البلاد في كافة المجالات، وهو فكر خاطئ تماماً، ذلك أنه يتتجاهل المعطيات التي اتفقت عليها الدراسات القانونية والاجتماعية وغيرها التي تدرس أحوال الجريمة والتي انتهت إلى أن معدلات الجرائم تتغير وفقاً لاعتبارات اقتصادية وسياسية واجتماعية، وليس مجرد قيام ثورة مباركة أو غير مباركة.

لقد بلغ مجموع الجنایات فى عام ١٩٥٥ (٦٦٢ جنائية) بنقص قدره (٦٨١ جنائية) عن هذا العدد فى عام ١٩٥٤ الذى كان عدد الجنایات فيه (٦٤٤ جنائية) - وهذا ما ركز عليه تقرير الأمن العام لسنة ١٩٥٥ ، متجاهلاً أن عدد الجنایات عام ١٩٥٢ كان (٦٦٧ جنائية، زاد في عام ١٩٥٣ إلى (٦٧٥٢) جنائية) بزيادة قدرها (٥٨٦ جنائية) ، وارتفاع الرقم في عام ١٩٥٤ إلى (٦٤٤ جنائية) بزيادة قدرها (١١ جنائية) ، وهو ما يبين أن الجريمة كانت في تزايد طردى تبعاً لسوء الأحوال السياسية والاقتصادية. فإذا انتقلنا إلى تفاصيل الجنایات سنجد أن عدد الجنایات القتل عام ١٩٥٢ كان (٢٠٢ جنائية، ارتفع في عام ١٩٥٤ إلى (٢٥٢٨ جنائية).

أما جنایات السرقة التي وقعت في عام ١٩٥٤ فكانت ٥٧٧ جنائية، وكان عددها في عام ١٩٥٢ (٤٩٤ جنائية) بزيادة قدرها (٨٢ جنائية). أما في عام ١٩٥٥ فقد كان عدد هذه الجنایات (٤٩٧ جنائية) بزيادة قدرها ثلاثة جنایات عن جنایات السرقة في عام ١٩٥٢.

وفي جنایات الاختلاس كان عددها عام ١٩٥١ (١٣ جنائية)، زاد في عام ١٩٥٢ إلى ٢٠ جنائية، وارتفع في عام ١٩٥٤ إلى ٥٢ جنائية ليقفز عام ١٩٥٥ إلى ١٠٢ جنائية.

وفي جنایات الرشوة كانت أعداد الجنایات عام ١٩٥١ (٩ جنایات)، وفي عام ١٩٥٢ بلغ العدد ٢٢ جنائية، وفي عام ١٩٥٤ و ١٩٥٥ سجل الإحصاء ١٧٢ جنائية في كل من السنين.

وجنایات الاختلاس والرشوة هي جنایات ترتبط بالخلل في الجهاز الإداري ولا شيء غير ذلك. وجنایات الخطف التي كان عددها ثلاثة في عام ١٩٥٤ ارتفعت إلى ٣٤ جنائية في عام ١٩٥٥.

وفيمما يتعلق بجنایات الفسق وهتك العرض فقد كانت في عام ١٩٥١ (٢٧١ جنائية)، وصلت في عام ١٩٥٢ (٢٨٩ جنائية) وقفزت في عام ١٩٥٤ إلى (٢٠٨ جنائية) ثم وصلت في عام ١٩٥٥ إلى (٢٨٧ جنائية).

إن إجراء مقارنة لأعداد النساء اللاتي ضبطن يعرضن على الفسق والفسق في عام ١٩٥٥ بتلك الأعداد في سنة ١٩٥٢ ليكشف عن حجم الخل الاجتماعي الذي كان يتشكل في البلاد في الفترة موضوع الدراسة. لقد كان عدد النساء اللاتي ضبطن في عام ١٩٥٢ يعرضن على الفسق والفسق هو (١٩٥٢)، وصلن في عام ١٩٥٥ إلى ٢٧١٨ بزيادة قدرها ٧٦٦ - أليس هذا دليلاً واضحاً على وجود خلل اجتماعي في البلاد؟<sup>(١)</sup>.

ومع أن تقرير الأمن العام لعام ١٩٥٦ قد أثبت أن عدد الجنایات عام ١٩٥٦ قد انخفض إلى ٥٩٠٣ مقابل ٦١٦٣ جنائية في عام ١٩٥٥ ، وأن عدد جنایات السرقة قد بلغ في عام ١٩٥٦ (٤٥٤ جنائية) مقابل ٤٩٧ جنائية في عام ١٩٥٥ ، إلا أن شكلاً جديداً من الجرائم بدأت تظهر على مسرح الجريمة لأول مرة مما لم يكن مصر عهد به من قبل<sup>(٢)</sup>.

كانت هذه الجرائم وثيقة الصلة بقيام نظام سياسي جديد في البلاد وبعلاقة مصر السياسية بالعالم الخارجي فيما بعد يوليو ١٩٥٢ بصفة عامة وبدولة الجوار (إسرائيل) بصفة خاصة.

من هذه الجرائم جريمة تهريب الأموال للخارج بواسطة الأجانب والمتصرين من اليهود والشوام والأرمن. وقد ارتبطت هذه الجريمة بأوضاع الأجانب، أو هذا النفر من المتصرين الذين شعروا بعدم استقرار أوضاعهم المعيشية في البلاد بعد قيام الثورة، ورغبتهم في نقل أموالهم إلى خارج البلاد بهدف الاستقرار نهائياً في الخارج بعد تأمين أنفسهم اقتصادياً.

كذلك فإنه يمكن القول إن هذه الجريمة كانت ترتبط بالأوضاع الاقتصادية في البلاد ومحاولات هز الاقتصاد المصري من خلال عمليات تهريب المال والذهب إلى الخارج.

تتحدث أوراق الجنة ١٣ شؤون العمال لسنة ١٩٥٥ عن عملية تهريب شارك فيها صحفي أجنبي (دليريو ريشاردييه) في تهريب تحف خاصة بالجواهرجي الأرمني (هاجوب جولينيكيان) إلى خارج البلاد. لدى تقديرنا هذا الصحفي في المطار ضبط معه ١٦,٠٠٠ جنيه مصرى في حزام مطاط مخبأة حول وسطه، وكان بهذا الحزام مجوهرات ومشغولات ذهبية مرصعة باللمس والياقوت قدر ثمنها بـ ٢٦٠٠ جنيه.

في التحقيقات اعترف الصحفي أن المصبوطات قد سلمت إليه من (يوسف جورج حمصى وفتح الله حمصى)، و واضح من اسميهما أنهما شامييان - لتوصيلها إلى (كوسى حابيس وهاجوب جولينيكيان) في بيروت.

وبالتحري والبحث تبين وجود عصابة تهريب أخرى مكونة من اليهوديين (إيلي إبراهيم عبد الواحد وأخيه كليمان إبراهيم عبد الواحد) و(موريس نجار) مدير إدارة بنك (زلخا) - وهو بنك يهودي.

ويلاحظ أن عمليات تهريب الأموال المصرية قد وحدت بين اليهودي والشامي والأرمني - وهو مالم تستطع السياسة أن تفعله في زماننا هذا.

كما يلاحظ أن الضالعين في عمليات تهريب الأموال من مصر من نوعيات الأجانب المتصرين أو المسيحيين. وللتتابع الحادثة الثانية.

في الجنة ٣٤ شؤون مالية لسنة ١٩٥٥ (تهريب أموال إلى الخارج)، نجد أن تاجرًا مجهملاً اجتمع بطيار أجنبى وسلمه أموالاً لتهريبها إلى خارج البلاد. بتقدير الطيار ضبط معه أربعة شيكات بمبلغ ١٢٠٠ جنيه مستحقة الصرف على بنك مصر باسم (محمد حسن باعثمان) مدير شركة التوريدات محولة للخارج، وتقدّم مصرى قيمته ١١٢ جنيه وخطابين من مدير الشركة إلى أخيه يطلب فيهما تسليم الطيار عشرة كيلو جرامات من الذهب ومثلها لطيار آخر لتهريبها إليه بمصر على الطائرة.

تستكمل الرواية بضلع القساوسة (شكر الله أيوب خوري وجورج نمر حمصى) في عملية تهريب ذهب من مصر إلى بيروت عن طريق صديريات داخلية لها جيوب سرية تحت الملابس، وأن العصابة كانت تقوم بعمليات منتظمة لتهريب النقود والذهب إلى بيروت التي كانت قد أصبحت في ذلك الوقت (١٩٥٥) مركزاً للتجارة العالمية والتهريب، وأن أعضاء العصابة كانوا إلى جانب الطيار والقساوسة ومدير الشركة ، هم إحسان متصرّون، رئيسيه حوراني، وراجي حوراني - وهم شوام كما يبدو من أسمائهم<sup>(١١)</sup>.

من هذه الجرائم الجديدة التي كانت تحدث في مصر لأول مرة (جرائم التجسس على البلاد والتآمر مع إسرائيل).

لدينا قضية الجاسوسية التي وقعت عام ١٩٥٣ والمتهم فيها (بولس مكسيموس سويعحة) الموظف بإدارة (البحوث والتطورات الحرارية) بالجيش، والذي اتهم مع آخرين بالتآمر مع (بريطانيا) وتقديمه

معلومات عن (البحوث العسكرية) التي كانت مصر تحاول من خلالها في ذلك الوقت تطوير القدرات العسكرية لجيشه<sup>(١٢)</sup>.

وقد لقي هذا الخائن وشركائه في الجريمة جزاءهم العادل بإعدامهم شنقاً في أكتوبر ١٩٥٣ بعد محاكمتهم أمام محكمة الثورة<sup>(١٣)</sup>.

ولدينا أيضاً عملية التخريب الإسرائيلي الشهيرة، قضية (عملية لافون – Lavon Affair) . بعد توقيع اتفاقية الجلاء في أكتوبر ١٩٥٤ وترك القوات البريطانية لمنطقة القنال في عام ١٩٥٥ ، سعت إسرائيل في ظل حكومة حزب (الماباي Mapai) إلى إفساد العلاقة بين مصر والعالم العربي. كان بينكاس لافون (Pinchas Lavon) وزير الدفاع في حكومة موشى شاريت Moshe Sharrett عندما ضبط عدد من الإسرائيليين يفجرون ممتلكات أجنبية - أمريكية وبريطانية على وجه الخصوص - في القاهرة. كان مخططو العملية من الإسرائيليين يأملون في جعلها تبدو كما لو كانت عملاً مصرياً وطنياً هينتج عن ذلك تباعد مصر عن الغرب وزيادة أهمية إسرائيل وقيمتها عند الغرب<sup>(١٤)</sup>.

وفي أغسطس عام ١٩٥٥ ضبط جاسوس إسرائيلي في سيناء أثناء تجسسه على القوات المصرية هناك<sup>(١٥)</sup> ، وكان (إبراهيم حسن أبو الحجاج) قد أعدم في أغسطس في عام ١٩٥٤ في قطاع غزة لاشتغاله بالجاسوسية لحساب المخابرات الإسرائيلية<sup>(١٦)</sup>.

كان من الواضح أن شكل الجريمة في مصر في السنوات الأولى من عهد (يوليو ١٩٥٢) قد بدأ يتخذ بعدها جديداً يستوجب إعادة النظر في السياسة الأمنية التي كانت منشغلة بالتصاعد في حركة الجريمة الناجم عن الاضطراب الاقتصادي السياسي.

## هوامش الفصل الثاني

- ١- وزارة الداخلية «تقرير حالة الأمن العام بالجمهورية المصرية عن سنة ١٩٥٥»، المطبعة الأميرية بالقاهرة - ١٩٥٦ .
- ٢- J.C.Hurewitz "Middle East politics : The Military dimension" -  
Prager Publishers -USA - 1969 - pp., 123 - 131.
- ٣- عبد الوهاب بكر «مصر في النصف الثاني في القرن العشرين - المطبعة الفنية بالزقازيق - الطبعة الأولى - ١٩٩٢ من ٢١ - ٤٤ .. -٤
- Michael N. Barnet "Confronting The Costs of War -  
Military Power, State, and Society in Egypt and Israel" - princeton  
University press - USA - 2991 - pp., 80 -88.
- Ibid., p.,81. -٥
- Ibid., p.,89. -٦
- Ibid., p.,89. -٧
- ٨- إحصائية بيان أعمال بوليس الآداب في المحافظات والمديريات خلال عام ١٩٥٢ قضائية في «تقرير عن حالة  
الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٥٢ قضائية»، مرجع سابق ذكره.
- ٩- وزارة الداخلية (تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٥١ قضائية) المطبعة الأميرية بالقاهرة -  
١٩٥٢ .
- ١٠- تقرير حالة الأمن بالجمهورية المصرية عن سنة ١٩٥٥ مرجع سابق ذكره.
- ١١- نفس المصدر.
- ١٢- القضية رقم (٩) محكمة الثورة سنة ١٩٥٢ المتهم فيها (الفريد عوضى  
ميخائيل) (محمد عزت محمد راغب) و (بولس مكسيموس سويعحة).
- ١٣- راجع (محاكمات الثورة - الكتاب الثالث - مكتب شؤون محكمة الثورة - إعداد كمال كبيرة - وزارة الإرشاد  
القومي - القاهرة - ١٩٥٣) .
- ١٤- المصدر نفسه.
- ١٥- Confronting The Costs of War - OP.Cit., -p.,158.
- وقد اتهم في هذه القضية كل من ماكس بينيت Max Bennet البريطاني الجنسية، والدكتور موسى ليتو  
مرزوق، وصموئيل نجور عازار، والدكتور مويز ليفي، وفيليب هرمان ناثanson، وفيكتورين نيلو الشهير  
بمارسيل، وروبير نسيم داسا، وماير يوسف زعفرانه، وماير صموئيل ميوحاس، وإيلي جاكوب نيم، وسيزار  
يوسف كوهين. وقد جرت محاكمتهم أمام محكمة عسكرية خلال يناير ١٩٥٥، وقضى بإعدام الثنائي والثالث  
ونفذ الحكم فيهما في ٢١ يناير ١٩٥٥، وحكم على الباقي بالسجن مدة تتراوح بين الأصناف الشافة المؤبدة  
وسبعين سنوات، وببراءة الدين، أما المتهم ماكس بينيت فقد أنتصر في السجن، راجع :  
الأهرام ١/٢، ١٩٥٥/١/٣، ١٩٥٥/١/٤، ١٩٥٥/١/٥، ١٩٥٥/١/٦، ١٩٥٥/١/٢٨، ١٩٥٥/١/٢١، ١٩٥٥/١/٢١ .
- ١٦- الأهرام ١٩٥٥/٩/٣ .
- ١٧- الأهرام ١٩٥٥/٨/٦ .

(الفصل السادس)



الجريمة فيما بعد العدوان الثلاثي وحتى  
نهاية عهد عبد الناصر



تُعد الفترة الواقعة بين عامي ١٩٥٧ و ١٩٧٠ من أهم فترات التاريخ المصري المعاصر. ففيها وقعت أحداث جسام كان لها أثراًها المباشر وغير المباشر على تاريخ مصر.

بدأ عام ١٩٥٧ وقد خرجت مصر من معركة السويس بالقتنة في يديها، وهزيمة العدوان الثلاثي وقد تحولت إلى انتصار معنوي، والوحدة - أيًا كان الرأي فيها - وقد أصبحت حقيقة واقفة بين مصر وسوريا فيما سمي بالجمهورية العربية المتحدة، والقومية العربية وقد بللت ذروتها بتداعي التفود الغربي في المنطقة مع سقوط حلف بغداد وثورة تموز في العراق في عام ١٩٥٨ . وعلى الصعيد العالمي اكتسبت مصر شأنًا كبيراً بتبنيها سياسة الحياد الإيجابي والدخول في كتلة عدم الانحياز، وشكل عبد الناصر ونهرو وتيتوواجهة السياسية القوية لدول العالم الثالث الرافض للإمبريالية والإستعمار بكافة أشكاله، والسلطان الغربي.

غير أن هذا وإن كان قد اتخذ ذروته في الفترة ١٩٥٧ - ١٩٦٠ ، فان عام ١٩٦١ وما بعده شهد تحولاً سلبياً له مداراته، وكان في تقديري إرهاصاً بما ستصل إليه الأمور في عام ١٩٦٧ .

شهد عام ١٩٦١ تحولاً نحو ماسمي (بالرأسمالية الوطنية) عندما أممت الدولة في شهر يونيو كل الاستثمارات وطبقت سياسة الاقتصاد الموجه الواقع تحت السيطرة المركزية الحكومية . في هذه الخطوة من التأميم خضعت البنوك والصحافة والنقل العام، وتجارة الاستيراد بأكملها وأغلب تجارة التصدير بما في ذلك القطن والمؤسسات التجارية ومؤسسات التأمين المحلية لتأميم حكومي شامل - وجعل الحد الأقصى للدخل الفرد خمسة آلاف جنيه في العام، وكانت قد سبقت ذلك عمليات تأميم أخرى لكل المؤسسات الأجنبية في البلاد.

في سبتمبر ١٩٦١ انهارت دولة الوحدة (الجمهورية العربية المتحدة) ، وأعقب ذلك سلسلة من الإجراءات الاقتصادية الهادفة إلى القضاء على أي تفوه اقتصادي داخلي عندما صودرت ممتلكات ٦٠٠ أسرة ثرية، وتبع ذلك عمليات تأميم أخرى في أغسطس ١٩٦٣ ، ثم في مارس ١٩٦٤ - ولقد كانت هذه الاستراتيجية الاقتصادية تمس في ذلك الوقت شريحة تمثل ١٠٠٪ من الضريبة على الدخول.

ورغم التبرير الحكومي لهذه التأميمات بان (سيطرة الحكومة على موارد مصر الاقتصادية الكبرى) كانت أساسية من أجل احتباط أي هجوم على الثورة من جانب الطبقات الوسطى الثرية ولضمان الاستخدام الفعال لهذه الموارد لتنمية البلاد، فإن هذه التأميمات كانت في الواقع الحال مرتبة لاحتباط أي معارضة محتملة للنظام<sup>(١)</sup>.

ولو أتنا نظرنا إلى قضية التأميمات نظرة فوقيه، فإننا سنجد أنها توأمت مع الأحداث السياسية بصورة تكاد تكون متوازية. جلبت حرب السويس (١٩٥٦) عمليات التأميم للمشروعات المملوكة للأجانب، ثورة العراق في يونيو ١٩٥٨ حركت التأميم لممتلكات محلية صفرى، الانفصال السوري عام ١٩٦١ جلب موجة من التأميمات المصحوبة بمحاصدة المالكيات الزراعية، وتأميم صناعة البنوك في مصر.

ويمكن القول إن عمليات التأميم قد شكلت خيارات الحكومة لمواجهة مشاكل الميزانيات المستقبلية. صحيح أن عمليات التأميم قد لطفت إلى حد كبير من مشاكل الحكومة المالية (الحالة)، لكنها (عمليات التأميم) لم تستطع أن تستartial هذه المشاكل أو تمنعها من التظاهر في المستقبل.

وهذا يقودنا إلى مغامرة مصر العسكرية في حرب اليمن (١٩٦٢). فبعد عام ١٩٦١ تزايدت ضغوط الميزانية ومصاعب موازن المدفوعات مع تزايد تكاليف حرب اليمن. قابلت الدولة هذه المشاكل بزيادة الضرائب على المواريث، رسوم السلع، والإيرادات العقارية. لكن هذا لم يغير كثيراً من المتاعب الاقتصادية التي كانت تهدد البلاد. وظل مستوى المعيشة منخفضاً، ولم يتحقق الانتعاش الاجتماعي الذي كانت الحكومة قد وعدت به.

في عام ١٩٦٢ رفعت الحكومة الضرائب على سلع ضرورية كالمسكر، الأسمنت، البتنين، وفرضت ضرائب جديدة على القطن، الصوف، ومنتجات الزيوت الثقيلة، مما زاد الأعباء على الجماهير العريضة من الشعب.

ولأن الإجراءات الداخلية لم تستطع أن تقطي مشكلة ميزانية الحكومة، فإنها لجأت إلى المساعدة الأجنبية. وهي عام ١٩٦٣ كان أكثر من نصف الميزانية يغطي عبر اقتراض القطاع العام، الذي أصبح دينه السنوي، الذي تزايد خمسة أضعاف بين ١٩٥٩ و١٩٦٣، هو مسلك الحكومة الرئيسي لتمويل إيراداتها الداخلية وتمويل العجز في الميزانية.

في عام ١٩٦٤ ظهرت أزمة هي ميزان المدفوعات واحتياطيات العملات الأجنبية. كانت الحكومة حتى بوأcker السنين تقطي احتياجاتها من العملة الأجنبية من خلال خليط من احتياطي الاسترليني المتبقى منذ فترة المعهد الملكي ، التأميمات الاقتصادية، والمساعدات من كل من الشرق والغرب . وبينما مول الشرق عمليات التنمية، مول الغرب عمليات استيراد القمح. في ١٩٦٤ كانت احتياطات الحكومة قد استنفذت .

وكانت الأسباب العاجلة للأزمة هي تدهور المحصول القطني في ١٩٦١، تعليق الولايات المتحدة للقانون العام رقم ٤٨٠ الخاص بالمعونات السلعية رداً على تورط مصر في حرب اليمن، وهو ما يعني تحمل البلاد عبء شراء السلع الضرورية والقمح من أرصادتها الأجنبية، الأمر الذي ينبع عنه استنزاف موارد حيوية للدخل المصري والتكلفة غير الدقيقة لمتطلبات الدفاع بصفة عامة وال الحرب اليمنية بصفة خاصة .

لقد أثبتت حرب اليمن أنها استفلال مدمر، فرغم أن تكاليف هذه الحرب لم تكن تعتبر زائدة عن الحد عندما كان معدل الإنفاق هو ٤٠ - ٦٠ مليون جنيه في العام ، فإنها كانت كافية لتقييد تطبيق الخطة الخمسية الثانية، ولتدفع الاقتصاد المصري نحو التدهور.

ولم يكن أمام السياسة الاقتصادية سوى الاقتراض الخارجي لحل مسألة العجز في ميزان المدفوعات. وكان «الاتحاد السوفيتي هو الحل». في ١٩٦٢ زاد السوفييت تخفيضات أثمان السلاح المصدر إلى مصر من %٣٣ قبل ١٩٦٢ إلى %٤٠ مابين عام ١٩٦٢ و١٩٦٥ وجطعوا من الممكن إعادة دفع كل الديون بعد ٢٠ عاماً بمعدلاتفائدة منخفضة بالعملة المحلية. وفي سبتمبر ١٩٦٥ اتفق القادة المصريون والsoviet على:

- التنازل عن ٥٠٪ من الديون العسكرية التي بلغت حتى ذلك الوقت ٤٦٠ مليون دولار باعتبارها حجم المساعدة السوفيتية في حرب اليمن.
- تأجيل كل الأقساط المستحقة في الفترة ١٩٦١ - ١٩٧٠ . وهي الاتفاقية التجارية الموقعة بين البلدين في ٢٠ ديسمبر ١٩٦١، تم الانفاق على تبادل شحنات المعدات العسكرية، الزيت، والمواد الخام الأخرى بالقطن المصري، الأرض، الخضر، والفاكهه. كانت مصر تدفع لل Soviety ٦٦ مليون جنيه مصرى كل عام، بينما كان السوفييت يرتبون لتزويد مصر بـ ٢٧٥ مليون دولار كقرض بسعر فائدة قدره ٥٪ من أجل تنفيذ الخطة الخمسية الثانية.

لكن كل هذه المساعدات لم تقلل من الضغوط الاقتصادية على البلاد ، فحرب اليمن كانت تستنزف الكثير من الدخل القومي، ومعدل الإنفاق العسكري كان يتزايد. كانت مصر تدفع ثمانية عشر مليون جنيه استرليني سنوياً ثمناً لمشتريات السلاح السوفيتي ، ولو لم توقع اتفاقية التجارة بين البلدين لكان المبلغ سيصل إلى ٢٨ مليون جنيه استرليني<sup>(١)</sup>.

مع استمرار المغامرة العسكرية في اليمن، أرسلت مصر قواتها العسكرية إلى الجزائر في عام ١٩٦٣ لمساعدتها في نزاعها الحدودي مع المغرب، وفي عام ١٩٦٤ أرسلت قوات أخرى إلى شمال العراق لمعاونته في قمع التمردات الكردية<sup>(٢)</sup>.

كان حجم الإنفاق العسكري المصري يصل إلى ربع دخل البلاد وهو ما كان له أثره المباشر على التنمية وتحسين معدل دخول الأفراد، والرفاهية<sup>(٣)</sup>.

**والجدول الآتي يبين حجم الانفاق العسكري للدفاع خلال السنوات ١٩٦٧-١٩٨٥**

**جدول ١ (٢)**  
**(٥)**

نسبة الانفاق العسكري للدخل العام	الانفاق للدفاع	السنة
٪٥,٥	١٨٩,٨ مليون جنيه	١٩٨٥/١٩٥٧
٪٦,١	.. ٢٢٠,٥ ..	١٩٧٠/١٩٥٩
٪٧	.. .. ٢٩٤,٣	١٩٦١/١٩٦٠
٪٧,١	.. .. ٣١٥,٣	١٩٦٢/١٩٦١
٪٨,٥	.. .. ٣٢٤,٤	١٩٦٤/١٩٦٣
٪١١	.. .. ٤٧٥,٥	١٩٦٦/١٩٦٥
٪٨,٦	.. .. ٤٣٧,٠	١٩٦٥
٪١١,١	.. .. ٤٩٤,٠	١٩٦٦
٪١٢,٧	.. .. ٦٤٥,٠	١٩٦٧

لم تكن مصر، وفقاً لما شرحته هذه السطور السابقة، في أوضاع اقتصادية طيبة، فقد استغرقت الحروب وميزانيات الدفاع الكثير من دخلها، ويمكن القول إزاء ذلك ، إن الضغوط الاقتصادية كانت قائمة بشكل سافر - فما هي أحوال الأمن في هذا العقد (١٩٥٧ - ١٩٦٧)؟

وفقاً لما اتفقنا عليه من أن ارتفاع نسبة الجريمة وانخفاضها يرتبط ارتباطاً يكاد يكون وثيقاً بالأحوال الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، فإننا نجد - تأكيداً لذلك - أن عدد الجنيهات في عام ١٩٥٧ يرتفع إلى ٧١٨٨ جنية وهو أعلى رقم تصل إليه هذه الجريمة منذ عام ١٩٥٢، وهو ما يبين مدى الترابط بين الجريمة والأحوال الاقتصادية والسياسية.

ولقراءة تفسير مخططى السياسات الأمنية لهذه الزيادة.

يفسر اللواء / عبد العزيز علي مدير مصلحة الأمن العام هذه الزيادة :-

- بأن الأحداث الهامة التي وقعت خلال عام ١٩٥٧، والتي كان لها أثراً المباشر على الأمن العام كانت :-

- تضميد جراح العدوان الثلاثي.

- الحرب الاقتصادية من دول الغرب نتيجة لفشل التريع الذي منيت به دول العدوان الثلاثي.

- المعركة الانتخابية في صيف عام ١٩٥٧ لعضوية مجلس الأمة : (وكان من غير الطبيعي أن تمر هذه المعركة دون وقوع بعض حوادث نتيجة المنافسات بين الأسر والعصبيات)(١).

يقول مدير مصلحة الأمن العام في مقدمة تقريره إنه لما يدعو إلى الاغتيابط حقاً أنه رغم الأحداث التي حفل بها عام ١٩٥٧ وما كان يتوقع من تأثير ميزان الأمن العام وازدياد عدد الجنائيات بأنواعها تبعاً لذلك فإن مجموع الجنائيات التي وقعت هذا العام لم يزد على ما وقع منها خلال عام ١٩٥٦ إلا بمقدار ٢٦١ جنائية. ومع هذا فما زال عدد الجنائيات التي وقعت هذا العام أقل من مثيله في عام ١٩٥٢ بمقدار ٥٨٩ جنائية ومن مثيله عام ١٩٥٤ بمقدار ٦٨٠ جنائية<sup>(٧)</sup>.

وأختلف مع مدير الأمن العام في حسابه هذا، فالرسم البياني الذي أنقل عنه يبين خلاف ما أتبه هذا المدير في تقريره. ولتسجل معاً البيانات لنتثبت من صحة أقوال سيادته.

يقول تقرير الأمن العام لسنة ١٩٥٩ أن عدد الجنائيات عام ١٩٥٦ كان (٥٩٠٣ جنائية). ولما كان عدد الجنائيات عام ١٩٥٧ هو (٧١٨٨) فإن مازاد في ذلك العام عن عام ١٩٥٦ هو (١٢٨٥) وليس (٢٦١ جنائية) كما قال مدير الأمن العام، وهي زيادة تدعى للقلق من جانب المسؤول الأول عن الأمن العام وليس فيها ما يدعو للاغتيابط كما سجل في مقدمة تقريره.

ويقول مدير الأمن العام إن عدد جنائيات عام ١٩٥٧ أقل من مثيله في عام ١٩٥٣ بمقدار (٥٨٩ جنائية). لنقرأ معاً الرسم البياني الذي نستند إليه مرة أخرى لتأكد من صدق ما يقول المسؤول الأول عن الأمن العام في هذا الصدد. يقول تقريرنا (لعام ١٩٥٩) إن عدد الجنائيات في عام ١٩٥٣ كان (٦٧٥٣ جنائية)، وهذا يعني أن عدد الجنائيات التي وقعت عام ١٩٥٧ قد زاد عن عدد الجنائيات التي وقعت في عام ١٩٥٣ بمقدار (٤٢٥ جنائية)، ولم ينقص بمقدار (٥٨٩ جنائية) كما ذكر هذا المسؤول.

وأخيراً فإن تقرير عام (١٩٥٩) يقول إن جنائيات عام ١٩٥٧ قد نقصت عن مثيلها عام ١٩٥٤ بمقدار (٦٨٠ جنائية). الواقع أن جنائيات عام ١٩٥٤ كانت (٦٨٤٤ جنائية)، وبعملية حسابية بسيطة يمكن أن نخلص إلى أن الجنائيات في عام ١٩٥٧ وعددها (٧١٨٨ جنائية) قد زادت عن عام ١٩٥٤ (٣٤٤ جنائية)<sup>(٨)</sup>.

نستطيع من هذا العرض أن نقرر بكل يسر أن مدير الأمن العام في تقريره لعام ١٩٥٧ لم يتحرر الدقة وقدم بيانات غير دقيقة ليقلل من ارتفاع معدلات الجريمة في ذلك العام ارتقاًعاً يستدعي التوقف عنده وفحص أسبابه ومدلولاته.

وفي تصوري، فإن مسؤولي الأمن في ذلك الوقت كانوا يعملون وشبع الخوف من المسئولية أمام وزراء للداخلية من أعضاء مجلس قيادة الثورة السابقين أو من ضباط الجيش - مثل أمام أعينهم، فلم يجدوا بدأً من محاولة الالتفاف حول الحقائق وليهما للتتصدى من العواقب التي أعتقد أنها لم تكن غير وحيدة. على أيّة حال فإن لنا رجعة مع هذه التقارير في فصول أخرى من هذه الدراسة .

وقد يلاحظ القارئ الكريم أننا نقدم جنائيات القتل وجنائيات السرقة كمعايير لمعرفة حالة الأمن العام في سنة معينة. ولهذا الأمر وجاهته، فجنائيات القتل وجنائيات السرقة من أكثر الجرائم دلالة على اهتزاز الأمن العام في زمن ما. على أن لنا مع هذا رأياً خاصاً في خطورة جريمة القتل ضمنه

في الفصل الخامس.

وفي إطار ذلك المفهوم فإن جنایات السرقات في عام ١٩٥٧ كانت (٤٨٥ جنائية) في مقابل (٤٥٤ جنائية) في عام ١٩٥٦، وهو يمليين أن هذا النوع من الجنایات كان في تزايد.

ولعل جنایات السرقات تعبر عن حالة الأمن العام بصورة أدق من جرائم القتل، فالجرائم الأخيرة على أية حال يمكن أن تكون تعبيراً عن ظروف أو حالات لا تتطابق في كل قضائياً هذا النوع من الجرائم. وبالنسبة للقتل كجريمة، فإن هناك بعض الحالات منه ما لا يمكن تصنيفه كتعبير عن الحالة الإجرامية لمكان ما.

وقد أثبتت دراسة أجربت عن «الثار» كدراسة فرعية من بحث عن القتل في مصر عام ١٩٥٧ وكانت قرية «بني سميع» مركز أيوبج هي الوحدة الاجتماعية موضوع الدراسة - أن نظام القرابة وتكتل البدنات والوحدات القرابية ترتبط كلها جمیعاً بعملية (الثار)، كما أن فكرة التماسک للبدنة واستمرارها في الوجود ووحدتها والتسلسل القرابي لسكان القرية ومجالس العائلات وسلطانها، تشارك جمیعاً في هذه العملية. وقد كشفت الدراسة عن ما يسمى بقانون الثار وعداوة الدم في ضوء بدء إنكار قيمة الفرد كفرد والتهوين من أمره في سبيل إعلاء قيمة الجماعة القرابية، وأن ماهية الثار تتبلور في البناء القرابي الذي يعتبر الفرد فيه مجرد جزء مكون لوحدة كبيرة متماسكة فعالة تنظر إلى الاعتداء الذي يقع على الجزء كما لو كان قد وقع على الكل<sup>(١)</sup>.

في عام ١٩٥٨ بلغ عدد ما وقع من جنایات في مصر (٧١٨١ جنائية) ينقص قدره سبعة جنایات عن عام ١٩٥٧، وهو نقص لا يعتد به في مجال الإحصاء الجنائي في الواقع، لكن مسؤول الأمن العام لم يفتئ أن يقرر أن (هذا النقص وإن بدا يسيراً إذا قورن بمجموع ما وقع من جنایات، إلا أن دلالته في تحسن الأمن تتضح إذا مارجعنا عشرين سنة إلى الوراء إلى عام ١٩٣٨ حيث بلغ ما وقع من جنایات خلال ذلك العام ٨٦٢٨ جنائية أي بزيادة (١٤٥٧ جنائية) عاماً وقع عام ١٩٥٨ . فإذا ما وضعنا في الاعتبار عامل تزايد السكان من ٦٠٨ نسمة عام ١٩٣٨ إلى ٦٦٩،٩٠٠ نسمة عام ١٩٥٨ وهي زيادة قدرها ٥٢ % وقارنا هذه الزيادة المطردة بما انتاب معدل الجنایات من هبوط بلغ ١٧ % لأدركنا على الفور مدى تحسن حالة الأمن العام خلال عام ١٩٥٨)<sup>(٢)</sup>.

ودون حاجة إلى جهد كثير، فإن مقارنة مسؤول الأمن العام لعدد جرائم عام ١٩٥٨ بتلك التي وقعت عام ١٩٣٨ هو في حد ذاته شئ يدعو للعجب ، إذ ما معنى أن أقارن عدد الجرائم في سنة ما بتلك التي جرت منذ عشرين عاماً؟ وماوجه الصلة وهناك سنوات عشرون قد مرّت بين هذه السنة وتلك<sup>(٣)</sup>

سنوات عشرون تغيرت فيها أوضاع سياسية واقتصادية وثقافية واجتماعية لها دورها في التغيير والارتفاع والانخفاض . ثم أنه لماذا عام ١٩٣٨ على وجه التحديد؟ هي تصوري أن الأمر لا يخرج عن كونه سلوكاً تبريرياً درج عليه المسؤولون عن الأمن بوزارة الداخلية.

إذا دخلنا في التفاصيل فإلتا سنجد أن الجنائيات التي زادت عام ١٩٥٨ عن عام ١٩٥٧ هي جنائيات (القتل والشروع فيه - الضرب المفضي إلى الموت - الخطف - تسميم وإضرار الماشي - الرشوة - الاختلاس - الفسق وهتك العرض - التهديد - الاغتصاب - العود - تعطيل القطارات ) .

أما الجنائيات التي نقصت فكانت (السرقات والشروع فيها - الحريق العمد - اتلاف المزروعات - تزييف المسكوكات وتزوير الأوراق المالية - الضرب المحدث لعاهة) (١١).

وياستثناء جنائيات السرقات والشروع فيها فإن الجنائيات التي انخفضت أعدادها عام ١٩٥٨ ليست في خطورة تلك التي أصابتها الزيادة في ذلك العام، ولا في الدلالة التي يمكن أن تحملها هذه الزيادة.

فجرائم الفسق وهتك العرض والاغتصاب زادت في عام ١٩٥٨ عن عام ١٩٥٧، وهي جنائيات لها دلالتها فيما تكشف عنه من خلل اجتماعي (١٢).

ويمكن أن نضيف إلى الجرائم الكاشفة عن الخلل الاجتماعي تلك المتعلقة بقتل الأطفال سفاحاً، فهي جريمة تشكل خللاً اجتماعياً خطيراً في بلد يؤمن ويؤفر الأديان السماوية التي تحض على الفضيلة والغفوة، وجنائيات قتل الأطفال سفاحاً فيها مافيه من خروج على القيم الأخلاقية والدينية، ومؤشر واضح على الانحدار الأخلاقي.

في عام ١٩٥٨ بلغ عدد جنائيات قتل الأطفال سفاحاً (١٢٨ جنائية) مقابل (١٢٢ جنائية) في عام ١٩٥٧ . والفرق وإن كان بسيطاً إلا أن الدلالة تبدو أكثر وضوحاً عندما توزع هذه الجنائيات على بلاد القطر فتبعد القاهرة وقد فازت بـ (٥٨ جنائية) مقابل (٣٧ جنائية) عام ١٩٥٧ وهو مؤشر يفيد أن الخلل الاجتماعي في المدينة في حالة تزايد مضطربة ، يزيد ذلك عدد جنائيات قتل الأطفال سفاحاً في الأسكندرية (٢٠) بزيادة ثلاثة جنائيات عن عام ١٩٥٧، أما القناة فكان العدد في كل من الستين (١٤ جنائية). وفي الريف خلت مديريات القليوبية وبني سويف وقتاً من هذا النوع من الجرائم، ولم تزد في أسوان عن جنائية واحدة في عام ١٩٥٨ مقابل لاشئ عام ١٩٥٧ (١٢).

ولقد كان مجموع جنائيات الفسق وهتك العرض في عام ١٩٥٨ (٢٠٣ جنائية) مقابل (٢٠١ جنائية) في عام ١٩٥٧ بزيادة بسيطة قدرها جنائيتان ، لكن أرقام هذه الجنائيات في المدينة كانت مرتفعة بالمقارنة بتلك التي تخص المديريات مما يعني تزايد الخلل الاجتماعي في المدينة في الفترة (١٩٥٧ - ١٩٦٧) عنه في القرية. فجنائيات الفسق وهتك العرض في القاهرة عام ١٩٥٨ كانت (٥٨ جنائية) مقابل (٥٠ جنائية) في عام ١٩٥٧ بزيادة قدرها ثمانى جنائيات . أما في المنوفية فقد كان عدد هذا النوع من الجنائيات في عام ١٩٥٨ جنائيتين فقط مقابل خمس جنائيات في عام ١٩٥٧ . والفارق العددي يكشف مدى الانهيار الاجتماعي الرهيب في المدينة في عام ١٩٥٨ بالمقارنة بالريف (١٣).

جريمة أخرى ذات مدلول في مجال تطور الجريمة وفداحة الخلل الأمني - الخطف . لقد بلغ عدد جنائيات الخطف في عام ١٩٥٨ (٥١ جنائية) مقابل (٤٥ جنائية) في عام ١٩٥٧ بزيادة قدرها ست

جنایات. وكانت الجريمة أكثر انتشاراً في مديرتي قتا وسوهاج ، فقد وقع في هاتين المديريتين ٢١ جنائية خطف في عام ١٩٥٨ مقابل ١٧ جنائية في عام ١٩٥٧ بزيادة قدرها ١٤ جنائية.

ولا يختلف اثنان على أن جنائية الخطف من الجرائم التي تهز الأمن العام في البلاد التي تقع بها، وزيادتها لها مدلول خطير في مجال تقييم أحوال الأمن - فتزايد جرائم الخطف لا تعني سوى اختلال الأمن<sup>(١٥)</sup>.

و فيما يتعلق بالجنجح فإن عددها في عام ١٩٥٨ بلغ (٦٠٦٢٦٩) مقابل (٥٥٢٢٦٥) جنحة عام ١٩٥٧ بزيادة قدرها (٥٤٠٤) جنحة وهي زيادة رهيبة بغير شك، زيادة تستوجب التوقف عندها لبحث حال الأمن العام في مصر في الفترة موضوع الدراسة.

يشير جدول قضايا الآداب عام ١٩٥٨ إلى أن ٤٠٤ منزلأً قد تم تقتيسها للاشتباه في إدارتها للدعارة، ضبط منها ٢٠٢ منزلأً تدار بالفعل لهذا الفرض، ووجد بهذه المنازل ٥٢١ امرأة تحترفن البغاء. وفي مجال ضبط النساء اللاتي تحرضن الجمهور على الفسق بالطريق العام ضبطت ٤٣١٢ امرأة يمارسن هذا القتل - قارن هذا الرقم بنظيره عام ١٩٥٢ يتضح حجم التدهور الاجتماعي في البلاد. كان الرقم في عام ١٩٥٢ (١٩٥٢) امرأة) بمعنى أن الزيادة هي عدد النساء اللاتي تحرضن الجمهور على الفسق في عام ١٩٥٨ كانت (٢٣٦٠) امرأة).

وفي قضايا الفعل الفاضح العلني حررت في عام ١٩٥٨ (١٧٢ قضية) مقابل (٢٩ قضية) في عام ١٩٥٢.

وكان القوادون في عام ١٩٥٢ (٥٦ قواداً) وصلوا في عام ١٩٥٨ إلى (٢١٠ رجلاً وأمرأة) يحرضون على الدعارة ويسهلونها للنساء ويبيشون على كسبهن من ذلك<sup>(١٦)</sup>.

لا يمكن أن تكون الدلالة التي يصل إليها القارئ لهذه النتائج شيئاً غير أن الأوضاع الاقتصادية والاضطراب السياسي الذي كانت تمر به البلاد خلال هذه الفترة قد انعكس أثرهما على المجتمع فما وجد خللاً اجتماعياً رهيباً، ولا فكيف تفسر ضبط ٤٣١٢ يمارسن الدعارة في عام ١٩٥٨ مقابل ٩١٩٥٢ في عام ١٩٥٢

كان عام ١٩٥٩ هو عام الرشوة في مصر، فرغم أن عدد الجنایات في ذلك العام قد انخفض عن مثيله في عام ١٩٥٨ (٦٦٠٢ مقابل ٧١٨١ في عام ١٩٥٨ بنقص قدره ٥٧٨ جنائية) - وهو أمر يحمد لجهاز مكافحة الجريمة، إلا أن جريمة الرشوة زادت في ذلك العام زيادة كبيرة - والزيادة هي جريمة الرشوة أمر له دلالته.

بلغ مجموع جنایات الرشوة في عام ١٩٥٩ (٢٢٠ جنائية) مقابل (١٦٤ جنائية) في عام ١٩٥٨ بزيادة قدرها ٥٦ جنائية وبنسبة ٣٤٪<sup>(١٧)</sup>.

والرشوة فعل يرتكبه موظف عام أو شخص ذو صفة عامة عندما يتجرأ بوظيفته أو يستغل

السلطات المخولة له بمقتضى هذه الوظيفة، وذلك حين يطلب لنفسه أو لغيره أو يقبل أو يأخذ وعداً أو عطية لأداء عمل من أعمال وظيفته أو يزعم أنه من أعمال وظيفته أو بالامتناع عن ذلك العمل أو للإخلال بواجبات الوظيفة (١٨).

وهذا الإتجار بالوظيفة يعد أخطر خيانة يمكن أن يقترفها الشخص المرتشي الذي يباشر في نظير بعض المال أعمال وظيفته أو يمتع عن مباشرتها. وهو إذ يتجر بالسلطة التي عهدت إليه ويعمل طبقاً لهوى الراشي لا يخون واجبات وظيفته فحسب، بل إنه يخون المجتمع الذي ركن إليه معتمداً على ما يجب أن يتصرف به من أمانة ونزاهة.

صحيح أن الرشوة قد أصبحت من سمات المجتمع المتحضر في معظم بلدان العالم، وصحيح أنها قد أصبحت رذيلة اجتماعية مقتشية بين أصحاب الوظائف العامة، لكن ذيوعها مع ذلك راجع إلى عدة عوامل هي ما يعنينا عندما نركز عليها في هذا الجزء من الفصل. فهي ترجع إلى (عامل اقتصادي) ناقشنا أمره في الصفحات السابقة، لكن الدخول في تفاصيل هذا العامل يستوجب منا القول بأن التضخم هي إصدار أوراق النقد أدى إلى ارتفاع مستمر في أسعار الحاجيات من بضائع وخدمات، كما أن مرتبات الموظفين وأجور العمال لم يدركها الارتفاع بنفس نسبة ارتفاع ثمن هذه الحاجيات، وهذا يدفع الموظف إلى الميل عن جادة الصواب وإلى سلوك طريق حرمه القانون، فيمتد به لأخذ العطايا ويسترشي ليتمكن من مواجهة ارتفاع تكاليف المعيشة - هذا مع اعتراضنا بأن بعض حالات الرشوة ترجع إلى الرغبة في ثراء عاجل.

وهنالك عامل آخر يسهم في ذيوع هذه الجناية الخطيرة في مصر، إلا وهو (الفساد السياسي). فالفساد السياسي هو الأب الشرعي للفساد الاقتصادي والمالي والأخلاقي والاجتماعي والتعليمي والسلوكي والتربوي.

والرشوة هي أبرز عناصر الفساد الاجتماعي، وهي تبدأ عندما يستشرى الفساد السياسي، بمعنى أن الرشوة إذا استشرت في مجتمع ما فإن هذا مؤشر واضح لوجود فساد سياسي في ذلك المجتمع. ونحن عندما نركز في هذه الدراسة على تقضي الرشوة، فإننا إنما نقصد كشف ظاهر العوار في مجتمع ما بعد يونيو ١٩٥٢، ولا يعنينا في هذا المقام إظهار الارتكاب لنقص الجنایات بصفة عامة أو تراجع جريمة ما في أحساء مشكوك في مصداقيتها أو مصداقية من قاموا عليه، ذلك أن تفسير الظاهرة هو الهدف وليس مجرد رصدها فقط.

ومن اللافت للنظر في قضية الرشوة هو زيادتها المضطربة رغم تشديد درجة العقاب - وهو أمر يبدو من التجارب أنه لم يصلح لأن يكون أداة مجدية في مكافحة خطر هذه الجريمة في مصر. ومع أن هذه الدراسة غير مختصة بدراسة السياسة العقابية، إلا أنه كان ينبغي على الدولة في ذلك الوقت أن تطرح فكرة تغليظ العقوبة وأن لا تعلو عليها، وإن تتجه إلى البحث عن الأسباب الحقيقة للجرائم والدوافع الخفية لاقتراف الرشوة، لتكون أساساً صالحاً عند وضع الخطط لمقاومة الرذائل، ومنها هذه

الجناية الخطيرة.

وفي شأن الجنج، فقد بلغت الجنج التي وقعت ياقليم مصر ٧٣٢٤٢٦ جنحة في سنة ١٩٥٩ مقابل ٦٠٦٢٦٩ جنحة في سنة ١٩٥٨ بزيادة قدرها ١٢٦١٥٧ بنسبة زيادة قدرها ٧٪٢١.

وما يعنينا في هذه الزيادة هو جنج السرقات والشروع فيها، فقد زادت في عام ١٩٥٩ إلى ٧٢٥٠٨ جنحة مقابل ٧٠١٤٤ جنحة في عام ١٩٥٨ بزيادة قدرها ٢٣٦٤ وبنسبة ٪٣، وقد خص القاهرة وحدها من هذا النوع من الجرائم ٢٢٨٩١ جنحة سرقة وشروع فيها وهو ما يوازي أقل من ثلث مجموع جرائم السرقة كلها في ذلك العام<sup>(١١)</sup>.

وقد استمرت محاولات تهريب الأموال إلى خارج مصر بواسطة عصابات التهريب التي تزايد نشاطها في أعقاب قيام النظام الجديد. ونظرة واحدة إلى عدد الجرائم التي ضبطت من هذا النوع تبين أن عمليات نزع الأموال إلى خارج البلاد كانت تجري، بعد السياسة التي اتبعها النظام الجديد ضد الأجانب المقيمين بالبلاد والمتمصررين.

ضبط (قسم مكافحة تهريب النقد) خلال عام ١٩٥٩ (٢٥٠ قضية تهريب نقد للخارج) مقابل ٨٧ قضية ضبطت عام ١٩٥٨ بزيادة قدرها ١٧٢ قضية بنسبة ٪٢١، وقد صودرت في هذه القضايا المبالغ التي ضبطت لدى محاولات تهريبها وقدرها ٦٩٦٠٩ جنيهًا مصرية، ١٦٣٢٩٥ فرنكًا سويسريًا، ١٠١٧٩ دولار أمريكي إلى جانب مبالغ أخرى من عملات أجنبية أخرى<sup>(٢٠)</sup>.

والبالغ المضبوطة في هذه القضايا وإن كانت قليلة، إلا أن الدلالات التي تستفاد منها هو أن حجم الاستثمار الأجنبي المباشر في مصر قد أخذ يتراجع في الوقت الذي كانت الاستثمارات الأجنبية تمثل لمصر طوق النجاة أمام محاولات الفرب الرأسمالي إرهاق مصر اقتصاديًا بحرمانها من النقد الأجنبي اللازم للتنمية.

لقد كان المطلوب لمصر في ذلك الوقت جذب الاستثمار الأجنبي وليس طرده. وجذب الاستثمار إنما يتم من خلال تهيئه المناخ العام الذي يؤدي إلى ذلك وليس العكس. وهذا المناخ هو الإحساس بالأمان الشخصي والإيمان لرؤس المال المستثمر، والاستقرار الاجتماعي، وسهولة الإجراءات والحرية المطلقة في تحويل المشروعات وإدارتها ونقل رؤوس الأموال، وفوق هذا كله الاستقرار السياسي ونظام الحكم المستمر في الدولة التي يجري فيها الاستثمار.

لكن الذي كان يجري هو عمليات خروج الأموال تهريبًا، بل وخروج الأشخاص أصحاب رؤوس الأموال لاستثمار أموالهم في أماكن أخرى يشعرون فيها بالأمان لاستثماراتهم.

الذي كان يجري في مصر في الفترة موضوع الدراسة هو التأمين - مصادرة وفرض قيود على نقل رؤوس الأموال - تجريم حيازة العملة وإجراءات فتح الاعتمادات وسوق الائتمان - إلغاء البورصة - والبيروقراطية.

والاستثمار كملاء الجاري إن لم يجد أرضاً سهلة أو اعترضته عقبة توقف أو انعرف عن مساره . وطريق الاستثمار مليء بالقنوات القانونية والإدارية التي يعبرها الاستثمار وصولاً إلى الهدف . المستثمر دائمًا ما يعرض على التأكيد من مدى مستوى أداء هذه القنوات سواء الإدارية أو القانونية ومدى طهارتها وكذا القوانين الحاكمة للأقتصاد .

فإذا نحن نظرنا إلى القنوات الإدارية وهي الطريق الأول في مجال الاستثمار فإننا نجد أنه غاية في الفساد والتعفن ، وهذا الفساد يتمثل في الرشاوى والإتاوات والإكراميات - ولقد أفضينا في الحديث عن الرشوة كأحد صور الفساد الاجتماعي خلال الفترة موضوع الدراسة - أي أن الإحصائيات الرسمية تساند ما تقدمه هنا .

وعندما يتعرّك المستثمر تحت هذه المسميات (الرشوة - الإتاوة - الإكرامية) ويدفع ماتريده الإدارة من هذه النفقات ، فإنه سيجد في النهاية ارتقاءً في تكاليف الاستثمار قد يؤدي في النهاية إلى اعتباره الاستثمار في بلد كبلادنا قضية خاسرة ، هذا إلى جانب ماضع من وقته .

ومشكلة مصر في الفترة موضوع الدراسة إنها كانت تزيد التعامل مع (اقتصاد حر) في مناخ لا يُعترف بالاقتصاد الحر . فالمستثمر الأجنبي الذي يأتي من بلاد تطبق نظام الاقتصاد الحر لديه العديد من الأجهزة التي توفر له بيانات تفصيلية عن أوضاع الاستثمار في مصر ومناخه العام ، وغيبة ممهدات الاستثمار ، وقد ان الديمقراطية السياسية .

والديمقراطية السياسية هي التي تتيح الشفافية في الأداء الحكومي والرقابة على أجهزة الدولة التفنيذية وما يترتب على ذلك من ضمانات<sup>(٢١)</sup> . فain كانت مصر من ذلك كله ٥

ليس من اختصاص هذه الدراسة البحث في الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية لمصر إلا بقدر ما يتصل هذا بقضية الأمن العام ومكافحة الجريمة ، لكن الأمر لا يمنع مع هذا من القول بأن الأوضاع السياسية والسياسات الاقتصادية التي كان النظام الحاكم يطبقها في مصر في الفترة موضوع الدراسة لم تكن من تلك النوعية التي تساعد على قدرة رؤوس الأموال إلى مصر للاستثمار أو حتى على تشجيع رأس المال المحلي على المساهمة في عمليات الاستثمار ، فقد صادرت القرارات الإشتراكية (يوليو ١٩٦١) وما قبلها من قرارات مماثلة ما لدى الناس ، ومن تبقى لديه شئ فإنه إما أخفاء تحت الأرض أو حاول تهريبه إلى خارج البلاد .

جاء عام ١٩٦٠ وفيه سجل الإحصاء الجنائي (٦١٢٦ جنائية) مقابل (٦٦٠٣ جنائية) في عام ١٩٥٩ بنقص قدره ٤٧٧ وبنسبة ٧,٢ % .

وإذا كان النقص قد شمل جنائيات القتل والحريق العمد وإتلاف المزروعات وتسميم الماشية ، فإن جنائيات السرقة ارتفعت نسبتها في عام ١٩٦٠ إلى ٦% ، وزادت جنائيات الخطف بنسبة قدرها ٣٠% ، كذلك فإن جنائيات الرشوة استمرت في ارتفاعها إلى جانب جنائيات الاختلاس . فما وقع من جنائيات

للرشوة في عام ١٩٦٠ كان يزيد بنسبة ٢٩٪ على ما وقع منها عام ١٩٥٨ ، وبنسبة ٣٧٪ على ما وقع منها في عام ١٩٥٧ ، وبنسبة تجاوزت ٤٢٪ على ما وقع منها عام ١٩٥٦ . بمعنى أن مؤشر جريمة الرشوة كان يرتفع عاماً بعد عام مع ما يحمله هذا الارتفاع من مدلول أوضحته الصفحات السابقة - مع الاعتراف بأن هذا النوع من الجنایات قد هبط بنسبة تجاوزت ٣٪ عن مثيله في عام ١٩٥٩ . كان عدد هذه الجنایات في عام ١٩٦٠ (٢١٢ جنایة) بمنقص قدرة (٧ جنایات) عن عام ١٩٥٩ ، وكان عدد جنایات الاختلاس في عام ١٩٦٠ (٢٥٦ جنایة) بزيادة (٤٢ جنایة) عن عام ١٩٥٩ ، وكان عدد جنایات السرقة والشروع فيها عام ١٩٦٠ (٤٢٠ جنایة) مقابل (٢٩٥ جنایة) عام ١٩٥٩ ، أما جنایات الخطف فقد بلغت في عام ١٩٦٠ (٤٣ جنایة) مقابل (٣٣ جنایة) في عام ١٩٥٩ (٢٣).

أي أن تزايد الجريمة في عام ١٩٦٠ كان في ذلك النوع من الجرائم التي تمثل إخلالاً خطيراً بالأمن العام (السرقات كجنایات) (جنایات الخطف)، أو تلك التي ذات مدلول يرتبط بالفساد السياسي والاجتماعي والخلل الإداري - كما أن كلا النوعين يشيران إلى عوار في أحوال مصر السياسية والاقتصادية والاجتماعية وإلى فساد في الجهاز الإداري، فهو إلى جانب ما يعنيه انتشار الرشوة والاختلاس من معانٍ تتصل بالأحوال المادية والفساد السياسي والاجتماعي فهو جهاز مرتش فاسد بكل ما تعنيه العبارة من معنى.

أما الجنح الخطيرة فقد بلغت قمة ارتفاعها في ذلك العام. بلغ عدد الجنح في عام ١٩٦٠ (١,٠٠٩٨٩ جنحة) مقابل (٧٣٢٤٢١ جنحة) في عام ١٩٥٩ بزيادة قدرها (٢٧٧٤٦٤ جنحة) - خص سرقات المساكن منها (٢١٦٧٩ جنحة) في عام ١٩٥٩ مقابل (٢٠١١٧ جنحة) في عام ١٩٥٩، وخص سرقات المتاجر (٥٨١٥ جنحة) مقابل (٥٦٧٤ جنحة) في عام ١٩٥٩ - أما جنح السرقات في مجتمعها فكانت (٦٩٤٤٧ جنحة) مقابل (٧٢٥٠٨ جنحة) في عام ١٩٥٩ بمنقص قدره (٣٠٦١ جنحة) وهو نقص غير مؤثر أمام هذه الأرقام التي تجاوزت المليون في ذلك العام .

ولست في حاجة إلى تقديم أدلة أكثر من التي تقدمها الأرقام ، فقد كانت مصر في عام ١٩٦٠ بلداً تحدث فيه أكثر من مائة وتسعين جريمة سرقة في اليوم ، وأكثر من سبع حوادث سرقة في الساعة الواحدة بين شعب تعداده حوالي ستة وعشرين مليوناً من البشر .... النسبة عالية بكل المقاييس (٢٣).

ويأتي عام ١٩٦١ ، عام القرارات الاشتراكية وتأميم رأس المال الخاص في مصر وسيطرة الدولة على الملكيات الخاصة بحججة تمليقها للشعب .

الذي جرى في مصر في عام ١٩٦١ من قرارات اشتراكية تم فيها تأميم رؤوس الأموال المحلية واحتضان كل أدوات الإنتاج لسيطرة الدولة كان - وفقاً لوصف أحد المؤرخين المعاصرين - نهباً للرأسمالية المصرية التي بنت بنك مصر في عام ١٩٢٠ ، وشيدت المصانع ، ومصررت الاقتصاد المصري . فقد تم تسليم هذه الأموال المؤومة إلى منتفعين جدد من عناصر النظام الجديد المتمتعين بشقة

القيادة السياسية ، ولكن غير المتعدين بالخبرة الفنية اللازمة لإدارة وسائل الإنتاج هذه، فعاثوا في هذه الأموال فساداً ، فتدهور الإنتاج وعانت البلاد من المجز المالي . لقد دهمت القرارات الاشتراكية المواطن المصري فجردته من أملاكه لمصلحة طبقة جديدة سيطرت على وسائل الإنتاج دون أن تسبقها أية خبرة في مجال المال والصناعة والتجارة والزراعة، فتدهورت على يد هذه الطبقة وسائل الإنتاج وتزايدت خسائر البلاد (٤١).

في تقريره عن الأمن العام لسنة ١٩٦١ يقول اللواء / حسين سعيد مدير مصلحة الأمن العام - بعد تركيزه على ( تلاشي مظاهر الاضطراب الذي كان الطابع الغالب على اتجاهات الجريمة حتى سنة ١٩٥٧ ) - أن (مظاهره تلاشى تدريجياً خلال السنوات التالية لها وذلك بعد أن بدأت موجة الإجرام التي جرفت البلاد في تلك السنة تتحسر رويداً رويداً وأخذ حجم الإجرام منذ ذلك الحين ينكمش سنة بعد الأخرى في إطار ملحوظ) (٤٢).

كان عدد الجنايات في عام ١٩٦١ (٥٨٨٨ جنائية) بنقص (٢٢٨ جنائية) عن عام ١٩٦٠ وهو ما يعادل .٪ ٢٠,٨

أما الجنجوح الخطير فقد بلغ عددها في ذلك العام (٩٨٤١٢ جنحة) بنقص قدره (٢٠٤٧٧ جنحة) عن عام ١٩٦٠ وهو ما يعادل ٪ ٢ .

وإذا كانت جنائيات القتل والسرقة والخطف والحرق العمد وتلاف المزروعات وتسميم الماشية قد أصابها التراجع في عام ١٩٦١ ، فإن جنائيات الرشوة والاختلاس كانت تتزايد تزايداً ملفتاً للنظر، فقد بلغت الزيادة في جنائيات الرشوة ٪ ١٩,٧ ، وهي جنائيات الاختلاس ٪ ٤٨ ، وهي زيادات ترتبط تمام الارتباط بما أصاب البلاد من اضطراب اقتصادي وسياسي ناتج عن عمليات التأميم (٤٣).

غير أن مسئولي الأمن كان لهم رأي آخر في الأمر، رأي يختلف تماماً عما يراه كتاب التاريخ غير الحكومي. انظر إلى مدير مصلحة الأمن العام وهو يقول عن نفس ما نقدمه .

إذا كان لنا أن نرد ظاهرة النقص في الجنائيات الخطيرة إلى أسبابها ، فلا يتبعي أن تقنيب هنا حقيقة على جانب كبير من الأهمية لا نعتقد إلا أنها وثيقة الصلة بهذه الظاهرة ، فالذى لا مراء فيه أن الصراع الطبقي الذى ظلت رحاه دائرة طوال سنين ما قبل الثورة ، والذي كثيراً ما كان يتحول إلى صورة أو أخرى من صور الصراع الدموي ، هذا الصراع قد خفت ضراوته كثيراً في سنوات ما بعد الثورة كنتيجة حتمية للقوانين الإشتراكية التي صدرت في سنينها الأولى ، حتى جاءت قوانين يوليو ١٩٦١ أخيراً فصافت بقايا هذا الصراع ، وأسدلت الستار بذلك على أوضاع كانت على الدوام منتهاً للأحقاد والكراهية بينطبقات ، فلا غرابة إذن بعد هذا أن تسجل إحصاءات الجرائم عن عام ١٩٦١ هذا النقص الذي نعتقد أنه سيظهر بصورة أكثر وضوحاً خلال السنوات المقبلة (٤٤).

هل صحيح أن القرارات الإشتراكية في عام ١٩٦١ بما تضمنته من مصادرة أملاك الناس قد

صنفت بقایا الصراع الطبقي وازالت الأحقاد بين الناس أم أن العكس هو الصحيح؟

إذا كان الأمر كما يقول مدير مصلحة الأمن العام ، فلماذا يكتب مؤرخ له تقوله في عام ١٩٩٩ - تعميضاً على ما جرى في ١٩٦١ - عن «الفساد الذي رافق عمليات التأمين، وكيف وقع أصحاب الأموال في يد عصابة من الإداريين الذين لا يميزون بين الألف والباء من الاشتراكية وإنما كان همهم استباحة ما حرمته الله من أموال الإنسان بدون أي غرض اجتماعي مما نادى به المذهب الاشتراكي وعبد الناصر»<sup>(٢٨)</sup>.

هل تؤدي استباحة ما حرمته الله من أموال الناس إلى تصفية الصراع الطبقي وازالة الأحقاد بين الشعب؟

الأرجح عندي أن العكس هو الذي حدث، وأن صراعاً طبقياً قد نشأ أو أن أحقاداً قد نبتت في التفوس وهذا أضعف الإيمان.

ويمكن لقارئ خريطة الإحصاء الجنائي أن ينتهي إلى نتائج ذات دلالات هي غالية الأهمية في إطار الحديث عن الأمن العام وارتفاع مناسبيه أو انخفاضها.  
لناخذ مثلاً جنائيات المخدرات في عام ١٩٦١ ونقارن ما بين سطور الإحصائيات .

في عام ١٩٦١ ضبطت ٥٤٨٨ قضية مخدرات مقابل ٥٢٢٢ قضية في عام ١٩٦٠، وكان المتهمون في سنة ١٩٦١ (١٢٥٥ متهم) مقابل ٦٢٥٥ متهمًا في سنة ١٩٦٠ .

كميات المخدرات التي ضبطت في عام ١٩٦١ (٩٤٦، ٣٣٩، ٢٠٠٨ كيلو جرام من الحشيش والأفيون مقابل ١٠، ٩٣٦ كيلو جرام في عام ١٩٦٠ بزيادة قدرها ٢٢١، ٩٣٦ كيلو جرام .

في قضایا الأخلاق (البناء وما شابه ذلك) كان عدد البيوت التي ضبطت تدار للبناء خلال عام ١٩٦١ (٢٥٩ بيتاً) مقابل (٢٠٢ بيتاً) ضبطت خلال عام ١٩٦٠، ويبلغ عدد الأشخاص الذين ضبطوا في هذه البيوت ١٣٧٧ شخصاً مقابل ١٣٤٠ شخصاً ضبطوا في عام ١٩٦٠ .

دعنا نقارن أعداد المتورطين في هذه الجريمة المتصلة بالخلل الاجتماعي. في ١٩٦١ كان المتهمون بيدارة بيوت الدعارة ٤٦٥ شخصاً - في ١٩٦٠ كانوا ٢٢٧ شخصاً .

في ١٩٦١ كان الذين ضبطوا يحترفون البناء ٤٧٧، أما في عام ١٩٦٠ فكان العدد ٤٤٢ .  
الذين ضبطوا كعملاء لبيوت الدعارة والداعرات في عام ١٩٦١ كانوا (١٤٣٥) شخصاً مقابل ٥٦١ في عام ١٩٦٠ ..... زيادة أكثر من الضعف .

بلغ عدد الأشخاص المتهمين بعمارة البناء خلال عام ١٩٦١ (٢٠٨١) شخصاً مقابل ١٥٢٥ شخصاً في عام ١٩٦٠<sup>(٢٩)</sup>.

لوراجعنا أعداد الأشخاص الذين ضبطوا يعرضون على القميق علنًا في الطرقات والمحال العامة

خلال عشر سنوات منذ قيام الثورة لوجدنا العدد في ١٩٥٢ (١٩٥٢)، في ١٩٥٥ (٢٧١٨)، في ١٩٥٨ (٤٢١٢)، في عام ١٩٦٠ (٥٥٤٧)، وفي عام ١٩٦١ انخفض إلى (٢٧٠٣) وهي عام ١٩٦٢ بلغ (٣٣٣٥). باستثناء عامي ١٩٦١ و ١٩٦٢ فإن أعداد من ضبطوا يعرضون على القسم علناً في الطرقات والأماكن العامة كانوا في تزايد - هل من مدلول لذلك غير أن البلاد كانت تمر بخلل اجتماعي ملحوظ ١٩٥٢٩ شخصاً يمارسون هذا الفعل في ١٩٥٢، فينفذه في عام ١٩٦٠ إلى ٥٥٤٧ ألم يلفت هذا الرقم انتباه الذين كانوا يكتبون تقارير الأمن العام ويتحدون فيها عن زوال الأحقاد وتصفيه الصراع الطبقي<sup>(٣٠)</sup> الذين هناك شئ ما يستوجب البحث والفحص والتقصي لمعرفة أسباب انتشار الرذيلة في مجتمع القضيلة والطهارة الثورية - أليست هناك أسباب لتتشي هذا الخلل الاجتماعي عند من يكتبون تقاريراً للأمن العام تدفع باللدح والتسبيح والتهليل لكل ما يصدر عن القيادة السياسية حتى ولو كان خطأ - وما أكثر الأخطاء التي حصل بها تاريخ هذه الفترة.

يلفت النظر في الإحصاء الأمني لعام ١٩٦٢ انخفاض عدد الجنائيات إلى رقم لم تخفضه إليه الجريمة في مصر على مدى تاريخ الإحصاءات الجنائية الذي بدأ في عام ١٩٢٠، وأكرر فأقول إن الفترة الواقعة بين عام ١٩٢٠ و ١٩٦٢ لم تشهد على الإطلاق انخفاضاً في عدد الجنائيات مثل ذلك الذي قدمه تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٢. كان عدد الجنائيات (التي أبلفت) في ذلك العام هو ٤٩٤٠ جنائية برغم كل ما قبل ويقال عنصلة الوثيقة بين ارتفاع معدلات الجريمة وبين الأحوال الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، بل إن مدير الأمن العام في ذلك العام قد في خطابه الذي صدر به تقريره هذا نظرية مصرية جديدة هي مجال الصلة بين الأحوال الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، وتطور الجريمة - قال (عندما همت الدولة منذ ثورة ٢٢ يوليه سنة ١٩٥٢ بإرساء قواعد نهضتها الجديدة، على أساس اجتماعية واقتصادية وسياسية لم تمهلها البلاد من قبل<sup>(٣١)</sup>، ظن البعض - اعتماداً على ما تكشفت عنه الأمور في دول أخرى تسعى إلى النمو والتضييع والتحضر- أن هذا التحول السريع، لابد مؤدي إلى صراع بين القيم القديمة والجديدة، وإلى اضطراب في حركة السكان، وإلى هزة عنيفة تصاحب القضاء على الفوارق الطبقية، وإعادة توزيع الثروة واستخلاص العدل والمساوة وتكافؤ الفرص من بران الرأسمالية والحزبية والسلط والاستبداد . وخُلِيَّ إلى هؤلاء أن انتشار الجريمة لابد أن يكون في أعقاب هذا التطور، وشاء الله أن يتقلب الأمر إلى غير ماتصوروا، وأن يبدأ الإجرام في انكماسه كما وكيفاً، وأن تعم البلاد في عهدهما الأخير بأوفر ماتنعم به دولة من أمن واستقرار. وهذا قدمت بلادنا للعلم تجربة عملية مفادها أن نمو الجريمة ما كان ليصاحب التنمية الاقتصادية بایة حال، إذا صاحب هذه برنامج مدروس مخطط في ميدان الاقتصاد والصناعة والمجتمع والصحة والتعليم والثقافة، وإذا قام المجتمع الجديد على أساس من العدل والمساواة والمحبة والاتحاد، فلا يتفرق أفراده شيئاً، ولا يتحكم الظلم في أقدارهم، ولا يذوق بعضهم بأس بعض<sup>(٣٢)</sup>.

كانت هذه هي النظرية المصرية الجديدة التي قدمها مدير مصلحة الأمن العام عندما هبط بعد

الجنائيات التي وقعت في عام ١٩٦٢ إلى رقم لم يحدث في تاريخ البلاد منذ أن عرفت الإحصاء الجنائي (٣٣).

كذلك فإن تقرير الأمن العام نزل بعدد الجنحة التي وقعت في عام ١٩٦٢ إلى (٧٤٦٩٥٤ جنحة) مقابل (٩٨٩٤١٣ جنحة) في عام ١٩٦١ بنقص قدره ٢٤٢٤٥٩ جنحة (٣٤).

وكما ذكرت من قبل فإن قراءة خريطة الإحصاء الجنائي قد تكشف بين ثنياً سطورها ما يفوت على صاحب التقرير نفسه الذي قد تضيع دقتها وتدقيقه بين عشرات الآلاف من الأرقام، فينسى وجود دليل إدانته بأنه قد غير الحقائق أو أخفاها، بين سطور التقرير الذي حرره بنفسه - وإليك ما كشفته القراءة الإحصائية من تناقضات تستلزم وضع علامات استفهام أمام أرقام احصاء عام ١٩٦٢.

يقول تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٢ أن عدد الجنائيات التي وقعت في ذلك العام كان (٤٩٤٠ جنائية)، ويقول نفس التقرير أن عدد القضايا التي ضبطتها إدارة مكافحة المخدرات في ذلك العام كان (٦٦١٩ جنائية).

أصود وأقول إن هذا الرقم كان يخص جنائيات المخدرات فقط، ولعلم القارئ فإن الجنائيات التي يخصبها تقرير الأمن العام كل عام هي جنائيات (القتل العمد والشروع فيه - السرقة - الخطف - الضرب المفضي إلى الموت - الضرب الذي نشأت عنه عاهة - الفسق وهتك العرض - التهديد - الحريق العمد - إتلاف المزروعات - تسميم وإضرار المواشي - الاختلاس - تزوير الأوراق الرسمية - تزوير الأوراق المالية وتزييف المعسوكات - تمثيل القطارات - الرشوة).

ستتفق أولاً على أن عدد جنائيات المخدرات يفوق العدد الإجمالي للجنائيات التي وقعت في البلاد في ذلك العام (١٩٦٢).

ومع هذا فسيبقى سؤال - كم عدد الجنائيات في الخمسة عشر نوعاً من الجنائيات التي يرصدها أي تقرير للأمن العام؟

لكي لاذهب بعيداً فإن عدد هذه الجنائيات كان في عام ١٩٦٢ كالتالي:-

قتل عمد وشروع فيه = ١٥٤٣ جنائية

سرقة = ١٨٦ جنائية

خطف = ١٩ جنائية

ضرب مفضي إلى الموت = ٢٤٠ جنائية

ضرب نشأت عنه عاهة = ٨٢٨ جنائية

الفسق وهتك العرض = ١١٨ جنائية

تهديد واغتصاب = ٧٨٤ جنائية

الحريق العمد = ١٣٩ جنائية

إتلاف المزروعات = ١٦ جنائية

تسميم وإضرار الماشي = ٤ جنایات  
الاختلاس = ٢٢٦ جنایة  
تلويز أوراق رسمية = ١٢٤ جنایة  
تلويز أوراق مالية = ٨ جنایات  
تعطيل قطارات = ٧ جنایات  
رشوة = ٢٠٠ جنایة  
المجموع = ٤٥٥٢ جنایة (٣٥).

هذا أضفنا هذا المجموع إلى عدد جنایات المخدرات في عام ١٩٦٢ فإن مجموع الجنایات في عام ١٩٦٢ يكون (١١٧١ جنایة) وليس (٤٤٠ جنایة) كما ذكر تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٢ - وهو ما يمكن أن نخرج معه بنتيجتين - أولاهما أن تقارير الأمن العام في ذلك الوقت لم تكن صادقة، وأن المسلمين ليست مما يجوز الجدال فيها - فإذا كان من المسلم به أن الجريمة تتآثر ارتفاعاً وانخفاضاً وتتطور بالأحوال الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية للبلد الذي تحدث به، فإن طرح ما يطلع به علينا مسؤول للأمن من نظريات وأفكار تجاهي طبائع الأشياء أمر واجب، احتراماً لعقولنا على الأقل.

فالجريمة في ازدياد وفقاً لما تمليه طبائع الأشياء، وجنایات عددها (١١٧١ جنایة) أقرب للتصديق من (٤٤٠ جنایة) يبررها مسؤول الأمن بأن مصر قد قدمت للعلم (تجربة عملية مؤداها أن نمو الجريمة ما كان ليصاحب التنمية الاقتصادية بآلية حال إذا صاحب هذه برنامج مدرس مخطط في ميدان الاقتصاد والصناعة والمجتمع والصحة والتعليم والثقافة) إلخ ، ما قدمه ذلك المسئول من آراء تفتقر إلى الموضوعية ... أين هو هذا البرنامج المدرس المخطط الذي يتكلم عنه ذلك المسئول عام ١٩٦٢

ومع هذا فقد وفر مدير الأمن العام علينا عناء الاستدلال والاستنتاج والتدقيق عندما اعترف صراحة ودون مواربة في تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٢ أن إحصاء الجنایات في ذلك العام لا يدخل فيه جنایات المخدرات والاتجار بها، وجنایات إحراء الأسلحة والمفرقعات واستعمالها، وجنایات قتل الأطفال سفاحاً، وجنایات السرقة التي ضبطت عن طريق كمين أعدته الشرطة، وجنایات سرقة الأسلاك التليفونية والتلفافية (٣٦). خمس جنایات استبعدها مدير الأمن العام من إحصاء الجنایات هي تقرير الأمن دون تفسير لذلك الاستبعاد. فمن الطبيعي إذن أن يأتي رقم الجنایات (التي أبلغت) في ذلك العام (١٩٦٢) متواضعاً للغاية، بل وأقل من الرقم الذي سجله إحصاء عام ١٩٦٢ . كان عدد الجنایات في عام ١٩٦٢ (٤٢٨٤ جنایة). ولم لا وهناك خمس أنواع من الجنایات لم تدخل في هذا الإحصاء (٣٧).

إثباتاً لحقيقة أوضاع الجريمة في البلاد سنعيد ما فعلناه بالنسبة لإحصاء الجنایات في عام

. ١٩٦٢

ضبطت إدارة مكافحة المخدرات وفروعها والشرطة المحلية بالمحافظات (٦٧٣٥ جنائية مخدرات) في عام ١٩٦٢ ، وبلغ عدد جنائيات الأطفال سفاحاً (١٠٤ جنائية) في ذلك العام<sup>(٣٨)</sup> ، فإذا أضفنا الرقمين (٦٧٣٥) و(٤٠) إلى عدد الجنائيات في عام ١٩٦٢ (٤٢٨٤) فإن الرقم الحقيقي للجنائيات في عام ١٩٦٢ يكون (١١١٢٣) جنائية<sup>(٣٩)</sup>.

إنني لا أستطيع أن أفهم أسباب مسؤول الأمن في عام ١٩٦٢ لاستبعاد هذه الأنواع الخمسة من الجنائيات من الإحصاء الكلي للجنائيات . أليست جريمة قتل طفل ولو سفاحاً جريمة إزهاق روح بشرية تتطبق عليها المواد ٢٢٠ و ٢٢٢ و ٢٢٤ و ٢٣٤ من قانون العقوبات؟ ما السبب إذن في عدم ضمها إلى إحصاء الجنائيات؟ أليس حيازة سلاح أو مادة مفرقة جريمة تدرج تحت مواد قانون العقوبات؟ ، أليس الاتجار في المواد المخدرة أو تعاطيها أو جلبها أو إحرازها جنائية بمقتضى قانون العقوبات؟ أليست جنائية السرقة هي جنائية يعاقب عليها القانون وفق المواد ٣١٢ و ٣١٤ و ٣١٥ و ٣١٦ من قانون العقوبات؟ وهل هناك فرق بين تلك الجنائية إذا ضبطت نتيجة بلاغ من المجنى عليه أو ضبطت نتيجة لكمين أعدته الشرطة لضبط الجناة؟ وسرقة الأسلاك التليفونية والتلفافية، أليست نتيجتها تعطيل المواصلات السلكية وهي جنائية يعاقب عليها وفق المادة ١٦٤ من قانون العقوبات؟<sup>(٤٠)</sup>.

أفهم أن تستبعد جنائية ليست ذات تأثير على الأمن العام من الإحصاء كجنائية الانتحار، أو جنحة غير خطيرة كالقتل والإصابة الخطأ فيما جنحتان ليس لهما تأثير ذو دلالة على أحوال الأمن العام - أما أن تستبعد جنائية كجلب المخدرات أو الاتجار بها أو تعاطيها أو إحرازها أو تفاصيلها فهو أمر لا معنى له ولا يفهم إلا في إطار المحاولة غير المفهومة لقليل عدد الجنائيات بهدف إظهار أن الأمن مستتب على خلاف الحقيقة - وهو اتهام خطير لجهاز مكافحة الجريمة سنعود إليه تفصيلاً في فصول قادمة.

لقد بدأ منذ عام ١٩٦١ نوع من التسلل لمخدرات غير تقليدية، وأقصد بذلك المخدرات التخليقية، إذ يسجل ذلك العام ضبط عقاقير مخدرة مقدارها ٣٤٢٠ قرصاً و ١١٤٦١ أمبولاً إلى جانب المخدرات التقليدية كالحشيش والأفيون.

وفي عام ١٩٦٢ ضبطت إدارة مكافحة المخدرات ١١٤٧٩ قرصاً و ١٦٨١١ أمبولاً من العقاقير المخدرة بزيادة قدرها ٨٠٥٩ قرصاً و ٥٣٥٠ أمبولاً .

وفي عام ١٩٦٣ ضبط من المخدرات التقليدية (حشيش وأفيون) ١١ ٢٧٠٧,٧٣٠ كيلو جرام مقابل ١٦٩٢,٩٨٧,٥٤ كيلو جرام في عام ١٩٦٢ بزيادة قدرها ١٩٦٢ ١٠١٤,٧٤٢,٥٦ كيلو جرام أي بنسبة ٦٠٪ تقريباً - وهذه زيادة مزعجة تبين أن هجمة شرسة من المخدر تستهدف البلاد - على أن مكان يمكن أن يسبب إزعاجاً أكثر هو ضبط كميات من عقار (الماكستون فورت) إلى جانب هذه المخدرات التقليدية<sup>(٤١)</sup> وتعود خطورة الماكستون فورت كعقار مخدر إلى كونه يعتبر أحد العقارات التي تدخل في قلة المخدرات المهدوسة Hallucinogenic drugs مثل عقار الـ LSD أو D-lysergic acid die-

.acid و LSD25 والمعروف أيضاً ب thylamide

وتمكن خطورة هذا النوع من المهوسات في آثاره الدمرة على المخ البشري عندما يثير المجموع العصبي السمباتاوي Sympathetic nervous system ، وتمدد حدقة العين pupil ويرتفع معدل النبض، وضيق الدم، والحرارة. هذا من الناحية الفسيولوجية . أما العقل فإن الماكستون فورت وغيره يقارن LSD يحدث فيه تشوهات حسية Sensory distortions مصحوبة بஹلوسة سمعية وبصرية. وتراوح الاستجابة العاطفية والشخصية لهذا العقار بين صعوبة التركيز وقد الشخصية والأحساس غير الحقيقة (الخيالات)، الإحباط، الجزء، وفي بعض الأحيان الذعر والخوف. وينتهي الأمر بمعانده إلى العدوانية والميل إلى الانتحار.

وتفيد المعلومات المتاحة أن هذا العقار قد انتشر بشكل كبير في مصر في أعقاب ظهوره في السبعينيات وانتشر في الشارع المصري باسم (ماكسن)، وأطلق على الذي يكون واقعاً تحت تأثير جرعة منه (ممكس) وتطلق مثل يتلفن (أي يتكلم في التليفون) أو متشن (أي متواتر المستمد من الكلمة الانجليزية Tension أي توتر) (٤٠ مكرد).

لقد كان منحني الجريمة في ارتفاع مستجبياً للأحوال السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي كانت تمر بها البلاد في السبعينيات، لكن مسؤولي الأمن ومحرري تقاريره لم يكن يعيهم من الأمر أكثر من إثبات تراجع الجريمة على غير الحقيقة.

انظر إلى التفاصيل الاحصائية في تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٤ - عدد الجنائيات (٤٢٩٩) وزعها التقرير على الجنائيات الآتية كالتالي:

قتل عمد = ١٢٠٤ جنائية

ضرب أفضى إلى موت = ٢٤٦ جنائية

ضرب أحدهن عامة = ٦٨١ جنائية

خطف = ١٤ جنائية

هتك عرض = ١٣١ جنائية

تهديد = ٧٢٩ جنائية

سرقة = ١٢٣ جنائية

حرق عمد = ١٠٤ جنائية

تسميم ماشية = ٢ جنائية

انلاف مزروعات = ١٤ جنائية

افتصاب مستدات = ١٤ جنائية

تزوير أوراق رسمية = ١٢٠ جنائية

تزوير أوراق مالية = ٧ جنائية

تزييف مسكونات = ٦ جنائيات

وشوة = ١٥٢ جنائية

اختلاس = ٤٥٤ جنائية

تعطيل مواصلات سلكية = ٧ جنائيات

تعطيل قطارات = ٤ جنائيات

عود = ٢٥٧ جنائية

جنائيات أخرى = ٣٦ (١١).

لتعد إلى جنائيات قتل الأطفال سفاحاً. كان عدد هذه الجنائيات (٨٩ جنائية). في مجال جرائم المخدرات تم ضبط ٦٥٠٤ جنائية لمدد ٧٢٦٨ متهمًا، وكانت كميات المخدرات المضبوطة كالتالي : ٣٩٨٥ كيلو جرام حشيش وأفيون بزيادة ١٢٧٨ كيلو جرام عن عام ١٩٦٣. أما بالنسبة للمخدرات التخليقية فقد بلغ ماضبيط من مخدر الماكستون فورت ٤٢٠٢ أمبول بالمقارنة بـ ١٨٦١ أمبول في عام ١٩٦٣ - بمعنى أن الزيادة في هذا المخدر في عام ١٩٦٤ كانت تساوي أكثر من ٢٢ ضعفاً بالمقارنة بما ضبط من هذا النوع من المخدر في عام ١٩٦٣ ... هجمة شرسة جديدة وأنواع شديدة الخطورة من المخدرات سيكون لها مفعول مدمر على الرصيد البشري في المستقبل. ومع هذا فإنه لا يفوتنا في مجال رصد منحني الجريمة أن نسجل - مجرد التسجيل - أن عدد الجنائيات في عام ١٩٦٤ كان (١٠٨١٢ جنائية) وليس (٤٢٩١ جنائية) كما سجل تقرير الأمن العام ١٩٦٤، موضوع في الاعتبار أيضاً أننا لم نرصد عدد جنائيات إحراء الأسلحة والمفرقعات واستعمالها، وجنائيات السرقة التي ضبطت عن طريق كمائين الشرطة، ولا جنائيات سرقة الأسلامك التليفونية والتلفراشية نظراً لعدم وجود أرقام هذه الجنائيات في التقرير عملاً بقرار مدير الأمن العام في عام ١٩٦٣ باستبعاد هذه الجنائيات مع جنائيات المخدرات وقتل الأطفال سفاحاً من الإحصاء، وإن كان قد ثبت محرر التقرير استبعاد أعداد قضايا المخدرات وقتل الأطفال سفاحاً من بين ثالثاً التقرير، فأوردناهما في إحصائنا الذي اختلف عن إحصاء مصلحة الأمن العام (٤٢).

ويع أننا لم نستطع العثور على بيان بعدد قضايا إحراء الأسلحة والمفرقعات، إلا أن التقرير السنوي لعام ١٩٦٤ ذكر أن عدد الأسلحة المضبوطة في ذلك العام كان ١١١٤٣ قطعة سلاح متعددة، وفي عام ١٩٦٣ كان العدد هو ١٢٦٠٢ قطعة، وفي عام ١٩٥٩ كان عدد الأسلحة المضبوطة ١٠٠٩٦ قطعة ، وفي عام ١٩٥٨ كان العدد ٧٤٩٦ قطعة، وفي عام ١٩٥٧ كان عدد الأسلحة المضبوطة ٥٣٠١ - والجدول الآتي يبين مقدار التزايد في الأسلحة التي بيد المواطنين عاماً بعد عام دون ترخيص:- (٤٣)

عام	عام	عام	عام	عام	عام	عام
١٩٦٤	١٩٦٣	١٩٦٢	١٩٥٩	١٩٥٨	١٩٥٧	
١١١٤٣	١٢٦٠٢	١٣٨٥٧	١٠٠٩٦	٧٤٩٦	٥٣٠١	

وتعد قضية تزايد أعداد الأسلحة المضبوطة على مدى السنوات ١٩٥٧ إلى ١٩٦٤ إلى عام ١٩٥٦، عندما وقع العدوان الثلاثي على البلاد (أكتوبر - ديسمبر ١٩٥٦). ففي ذلك الوقت ومع تزايد وتطور الهجوم الإسرائيلي - البريطاني - الفرنسي على مصر وتزايد احتمالات الغزو الشامل للبلاد والذي اتخد مظاهره الأولى في مدينة بورسعيدي، فكرت القيادة السياسية في حرب شاملة تكون المقاومة الشعبية فيها هي الخط الثاني في وجه القوات البريطانية والفرنسية. وبالفعل فقد تم التخطيط لاقامة مقر لقيادة حرب العصابات في طنطا، كما أقيمت مخابئ ومستودعات الأسلحة الخفيفة في جميع أرجاء البلاد . ومع الغزو البريطاني الفرنسي وزع السلاح على المدنيين، (٤٤) وقد تسررت نتيجة لذلك أعداد كبيرة من البنادق الآلية والرشاشات والأسلحة الصغيرة إلى أيدي البعض ، كذلك فإن صحراء سيناء ذُخرت بأعداد كبيرة من الأسلحة التي تركتها القوات المصرية لدى انسيابها غير المنظم في ذلك الوقت عندما اكتشفت القيادة السياسية أبعاد العملية العسكرية الثلاثية وإمكانية سقوط القوات المصرية في سيناء في فتح تصرفها حركة كماشة إسرائيلية - فرنسية - بريطانية (٤٥).

ومن المؤكد أن وجود أسلحة متطرفة في أيدي أشخاص غير مسؤولين، بدون ترخيص، أحد عوامل تزايد الجريمة، لذلك، فإن من بين جهود منع الجريمة ضبط الأسلحة غير المرخصة. ولقد لاحظنا تزايد أعداد الأسلحة المضبوطة على مدى السنوات من ١٩٥٧ حتى ١٩٦٤ ، وهو أمر مقلق، لكن الذي يبدو ، أنه لم يكن كذلك عند مسؤولي الأمن بدليل استبعادهم قضايا إحراز الأسلحة من إحصاءات الجنائيات في تقارير الأمن العام السنوية.

أمر يحتاج إلى التركيز عليه أيضاً في مجال رصد الجريمة خلال الفترة موضوع الدراسة. فالجنح وإن كانت أقل أهمية من الجنائيات وفق التقسيم الجنائي لأنواع الجرائم (جنائيات - جنح - مخالفات) إلا أن هذا لا يعني أنها ليست خطيرة، وهي وإن كانت تضم في تقسيمها جنح القتل الخطأ والإصابة الخطأ والحريق ياهمال، إلا أنها تضم أيضاً جنح سرقات المساكن، وجنح سرقات المتاجر، جنح سرقات الماشية، جنح سرقات السيارات، جنح إتلاف المزروعات، جنح قتل أو تسميم الحيوان أو الإضرار به، جنح التخريب أو الإتلاف، جنح الصرب، جنح هتك عرض القاصر برضاهem، جنح الزنا، جنح الفعل العلني الفاضح، جنح القذف والسب، جنح الحصول على مال بالتهديد، جنح النصب، جنح إصدار شيك بدون رصيد، جنح خيانة الأمانة.

وتقيد تقارير الأمن التي تم فحصها أن أعداد الجنح تصاعدت منذ ١٩٥٧ على الوجه الآتي:-

١٩٥٧ = ٥٥٢٢٦٥ جنحة

١٩٥٨ = ٦٠٦٣٦٩ جنحة

١٩٥٩ = ٧٣٢٤٣٦ جنحة

١٩٦٠ = ١٠٠٩٨٩٠ جنحة

١٩٦١ = ٩٨٩٤١٣ جنحة

١٩٦٢ جنحة = ٧٤٦٩٥٤  
 ١٩٦٣ جنحة = ٧٨٦٢٠١  
 ١٩٦٤ جنحة = ٨٠٧٢٩٥  
 ١٩٦٥ جنحة = ١٠٠٦٧٧٥

ويلاحظ من هذا الجدول أن عدد الجنح كان في تصاعد طردي باستثناء سنوات قليلة ، ثم ان جنح السرقات والشروع فيها كانت تحتل المرتبة الثانية في قائمة الجنح بصفة عامة، ففي عام ١٩٦٣ ، كانت جنح السرقات والشروع فيها (بالمواض ٣٢١، ٣١٨، ٣٢١) قد بلغت (٧٢٤٢٦)، كما كانت جنح خيانة الأمانة بالمواض ٣٢٢ و ٣٤١ هي ذلك العام (٢٧٨٧٢) (١٦).

وتصحيحاً لأرقام الجنائيات في عام ١٩٦٥ فإن ماسجله تقرير الأمن العام عنها هي عام ١٩٦٥ كان ٤٥٩٢ جنائية، فإذا أضفنا إلى هذا الرقم (٧١٣ جنائية مخدرات) فإن الرقم الحقيقي للجنائيات في ذلك العام يكون (١١٦٩٥) (١٧).

ويلاحظ في مجال جرائم المخدرات أن أسماء جديدة لأنواع من السموم بدأت تظهر في صفحات تقارير الأمن كالاكترون والكوكايين، أما الماكستون فورت فقد توطنت عبواته بين أمبولات للحقن واقرامن، لكن هذا لا يعني أن المخدرات التقليدية قد اختفت، فقد ضبط في ذلك العام ٢٥٢٧، ٩٨٠ كجم من الحشيش و ٢١٢، ٧٣٢ كجم من الأفيون (١٨).

إذا نحن أردنا تطبيق ما فات على أرض الواقع فإننا نستطيع أن نقول أن الأحوال الاقتصادية التي كانت تمر بها البلاد كانت غير مواتية، ففي الستينيات كان دخل مصر القومي يدور حول ١٢٠٠ مليون جنيه تقريباً، وكان عدد السكان يدور حول ٣٦ مليون نسمة، وكان دخل الفرد هو حوالي ٥٢ جنيهاً مصرياً في السنة (١٩) فإذا وضعنا في الاعتبار تغير سعر الصرف، لتبين لنا أن نسبة عالية جداً من السكان كانت تعيش في الستينيات تحت خط الفقر. لذلك فقد كان من المقبول عقلاً أن يرتفع معدل الجريمة وخاصة في حالات السرقات ليصل إلى معدلات عالية بالنسبة للجنح بصفة عامة - وتقول الأرقام في هذا المقام أن عدد جنح السرقات بأنواعها (مساكن - متاجر - ماشية - سيارات - سرقات أخرى) في عام ١٩٦٢ كان (٦٥٤٣٧ جنحة سرقة)، ويمثل هذا الرقم ١١،٤١٪ من جملة الجنح في ذلك العام إذا علمتنا أن عدد الجنح كان ٧٤٦٩٥٤ . وعلى نفس النهج كانت نسبة جنح السرقات في عام ١٩٦٣ إلى مجموع الجنح (٦٠،٦٠٪) (٢٠).

يكشف رصد حركة الجريمة في عام ١٩٦٦ عن عدة مظاهر للبعض منها أهميته ودلائله. فقد زادت جرائم الرشوة بما يعادل ٢٥٪ والاختلاس بما يعادل ٢١،٥٪ مقارنة بعام ١٩٦٥ - فقد بلغ عدد جنائيات الرشوة في عام ١٩٦٦ (٢٢٣ جنائية) مقابل (١٧٨ جنائية في عام ١٩٦٥ ، وزاد عدد الجنح إلى ١١٦٦٦ مقابل ١٠٠٦٧٧٧ . ودون توزيع عدد الجنح إلى (سرقات مساكن - سرقات متاجر - سرقات ماشية - سرقات سيارات - سرقات بالنشر - أنواع أخرى)، فإن ما يلفت النظر هو وصول

رقم هذه الجنج إلى مليون ومائة وواحد وستين ألف وستمائة أربع وعشرين جنحة في عام ١٩٦٦، وهو رقم يستوجب الوقوف عنده طويلاً، ثم محاولة التعرف على الأسباب.

كانت مصر تعتمد خلال الستينيات على العون الخارجي وخاصة في مجال التزود بالحبوب والسلع العينية.

وكان هذا العون فيما يتعلق بالولايات المتحدة الأمريكية يرتبط ارتباطاً كبيراً بالاعتبارات السياسية، ولقد كان العون الأمريكي من خلال المساعدات الفنية المعروفة باسم (النقطة الرابعة) ضئيلاً خلال الخمسينيات (١٧ مليون دولار حتى آخر عام ١٩٥٤ - ٦٥ مليون دولار عام ١٩٥٥ - ٤٠ مليون دولار خلال الأعوام ١٩٥٦ - ١٩٥٨). وي逞ع أثر الاعتبارات السياسية على المساعدات الأمريكية من استرجاع موقف مصر السياسي خلال هذه الفترة من الجهد الأمريكي لضم مصر إلى التكتلات السياسية المضادة للاتحاد السوفييتي في إطار الحرب الباردة. لكن الولايات المتحدة عادت في الفترة ١٩٥٩ - ١٩٦٢ لتقدم قروضاً بلغ مقدارها ١٦٤ مليون دولار لتمويل بعض المصانع بالإضافة إلى الحاصلات الزراعية، التي كانت تمثل في الستينيات نصف احتياجات البلاد من القمح. وخلال السنوات ١٩٦٢ - ١٩٦٣ ، ١٩٦٤ - ١٩٦٥ (بلغت مبيعات الفائض ضمن الباب الأول من القانون الأمريكي العام ٤٨٠ حوالي ٤٤٠ مليون دولار بمتوسط ١٥٠ مليون دولار سنوياً مقابل متوسط قدره ٦٠ مليون دولار خلال السنوات ١٩٥٢ - ١٩٦٢ . كما قدمت الحكومة الأمريكية تحت البابين الثاني والثالث من نفس القانون مساعدات بلغت ١٥٠ مليون دولار. وتشير الإحصاءات الأمريكية إلى أنه بين عامي ١٩٥٢ و ١٩٦٤ حصلت مصر على ماقيمتها ١٢٠٠ مليون دولار من المعونة الأمريكية منها ١٠٠٠ مليون دولار من فائض الحاصلات الزراعية.

في عام ١٩٦٤ أوقفت الولايات المتحدة الأمريكية العمل بالقانون العام ٤٨٠ لتعزم مصر نتيجة لذلك من حاصلات زراعية تمثل نصف احتياجاتها من الحبوب، فإذا أضفنا إلى ذلك ماحدث من انهايار للمحصول القطني في عام ١٩٦١ ، والتزام مصر بتفطية نفقات حرب اليمن والتي كانت تبلغ مليون جنيه في اليوم، فإننا نستطيع أن نتبين مدى الضيق الاقتصادي الذي تعرضت له البلاد في تلك الفترة. صحيح أن مصر وقفت آخر اتفاق بموجب القانون ٤٨٠ في ٦/٣٠ ١٩٦٥ لtorيد أربعة وثلاثة أرباع ملايين طن من الحبوب، وعقدت في ديسمبر ١٩٦٥ اتفاقاً لشراء ماقيمته ٥٥ مليون دولار من فائض المحاصيل يدفع ربعه بالدولار والباقي بالجنيهات المصرية، لكن هذا كله لم يكن ليفعل الكثير في رفع أو تخفيف الأثر الاقتصادي الخانق على البلاد.<sup>(٥١)</sup>

هذا في تصوري هو السبب الرئيسي لارتفاع الجريمة بصفة عامة، والجنج بصفة خاصة إلى هذا الرقم (١١٦١٦٢٤ جنحة) في عام ١٩٦٦، وهو سبب أزعم أنه مقنع تماماً، فقد كانت البلاد في حالة فقر مدقع بسبب الظروف الاقتصادية السيئة التي كانت تمر بها.

ومن القضايا اللافتة للنظر في مجال رصد الجريمة تزايد معدلات استهلاك المخدرات مع

انخفاض المستوى الاقتصادي للبلاد، وكذلك الأمر فيما يتعلق بجرائم الأخلاق.

والارتفاع في مجال استهلاك المخدرات لافت للنظر بشكل عظيم، فالاحصائيات تقول إن كميات المضبوط من الحشيش والأفيون في عام ١٩٦٦ زادت إلى عشرة آلاف وتسعة كيلو جرامات و٢٣٦ جرام بالمقارنة بـ ٢٥٨١ كيلو جرام و٧١٢ جرام في عام ١٩٦٥، أي أن الزيادة بلغت أكثر من ثلاثة أضعاف ونصف عن عام ١٩٦٥<sup>(٥٢)</sup>.

وفيما يتعلق بالبقاء فقد كان عدد قضايا الإتجار بالبناء واستغلاله في عام ١٩٦٦ (٢٥٣ قضية) في مقابل (١٨٦ قضية) في عام ١٩٦٥ - وكان عدد حالات التحرير على الفسق في ١٩٦٦ (٢٧٥ حالة) في مقابل (٢٨٥٤ حالة) في عام ١٩٦٥<sup>(٥٣)</sup>.

وأستطيع أن أقول إن تزايد المستهلك من المواد المخدرة وتزايد قضايا الأخلاق (الدعارة) إنما يرجع في تصوري إلى إغراق المواطنين أنفسهم في الجنس والمخدر لتناسي الكابوس الاقتصادي الذي كانوا يعيشونه في الستينيات، وهو نوع من وسائل معالجة اليأس أو تدمير النفس.

يقول تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٧، عام النكسة، أن السنة عشر عاماً الأخيرة (أي منذ قيام الثورة) قد شهدت تراجعاً في الجرائم على اختلاف صورها، وأن هذا التراجع إنما هو مؤشر إلى استقرار الثورة ونجاح التطبيق العربي للاشتراكية، وأنه رغم عميق التطور الاجتماعي وتغيير تركيب المجتمع بما يحقق الكفاية والعدل (لم تحدث انعكاسات سيئة على الأمن العام، وتقرير هذا العام يؤكد استقرار الأمن والسكنية وسلامة الجبهة الداخلية وصمودها للمحن وتحركها لانتزاع النصر بالضحية والانطلاق في البناء بعد النصر)<sup>(٥٤)</sup>.

هذا الذي قدمته هو خطاب مدير مصلحة الأمن العام (اللواء مصطفى علواني) في مقدمة تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٧ .

وفي هذا المقام هنالك من المؤكد أن هزيمة مصر في يونيو ١٩٦٧ كانت هزيمة كاملة للعرب، وأن النظام الحاكم في كل من الأردن والعربية السعودية وسوريا ومصر قد فشل في تتميم التحول إلى المجتمع الصالح أو لتحدي إسرائيل عسكرياً، اقتصادياً، أو سياسياً.

فور انتهاء الحرب أعلن الرئيس عبد الناصر استقالته وعين زكيرا محيي الدين زميله في مجموعة الضباط الأحرار في مكانه كرئيس للجمهورية، وقد قابل الشعب هذه الأنباء بتجمعات هائلة تطالب بعدم التناحي واستمرار الرئيس في المسؤولية، ورغم أن الشعب في مصر كان يمكنه أن يلوم الكثرين في جهاز الحكم لقيادتهم مصر إلى طريق الهزيمة الصادقة إلا أن الشعب أيضاً لم يكن يستطيع أن يذهب بعيداً لإلقاء اللوم على عبد الناصر شخصياً. كان عبد الناصر - عند الشعب - يجسد القومية الحرة، وكان إسقاطه يعني إعطاء الغرب النصر الذي كان يريد. كانت هناك حاجة شعبية للإيمان بوحد ما، أي واحد يستطيع أن ينفصل عن الهزيمة وينذهب إلى ماوراء جهازه السياسي ليظهر العناصر التي استولت على الثورة ودمرتها. وهكذا فإن عبد الناصر تقادى القطب الشعبي اللاحق

على الهزيمة، لكن النقطة الشعبية امتدت بصورة درامية بعد ١٩٦٧ عندما بدأت الجموع الفاوضبة تعبأ في شكل شبه ذاتي ضد الجيش، وأدائه في الحرب، ضد غياب الديمقراطية، وضد مؤسسات الدولة. وكان أول مظاهر لهذا الغضب على مستوى كبير هو ماحدث في مارس ١٩٦٨ عندما خرج عمال شركة الحديد والصلب بحلوان في مظاهرة للتعبير عن استيائهم من الأحكام البسيطة التي حكم بها على الضباط المسؤولين عن هزيمة ١٩٦٧، ومظاهرات الطلبة ضد النظام بأكمله الذي كان يكافأ العسكريين والمتصلين بهم رغم رفع أدائهم السييء في حرب ١٩٦٧.

وكان هناك نوع من الصراع الخفي بين عناصر الحكومة (ال العسكريين - التكنوقراط)، وبينما كان التكنوقراط يحاجون العسكريين لإهمالهم واجباتهم الأساسية وهي الدفاع عن البلاد، بينما كان يجب أن يتركوا إدارة البلاد لهم بحسبانهم الأكثر كفاءة وأهلية، فإنهم (التكنوقراط) اتهموا العسكريين بأنهم أيضاً قد قادوا البلاد إلى الإفلاس الاقتصادي (٥٥).

وفي أغسطس ١٩٦٧ ظهر مايسمن بمؤامرة قادها عبد الحكيم عامر (عبد الحكيم عامر) القائد العام للقوات المسلحة ضد عبد الناصر، قبض فيها على حامر ورجاله ثم انتحر في ذات الشهر. وفي نوفمبر ١٩٦٨ قاد الطلبة مظاهرات أكثر دموية أثبتت أن النظام الحاكم قد بدأ يهتز إن لم يكن بسبيله إلى التداعي، وبدأت الأصوات تعلو مطالبة بتطهير أداة الحكم من مراكز القوى وبحتمية التغيير.

لقد كان أهم نتائج هزيمة يونيو ١٩٦٧ هو اكتشاف المصريين أجوفية النظام الذي ظل يسيطر على البلاد خمسة عشر عاماً أدعى خلالها التفوق العسكري الذي ثبت بهزيمة ١٩٦٧ كذبه، والاصلاح الاقتصادي والاجتماعي الذي لم يتحقق، تاهيك عن التغيير السياسي. ولقد أثبتت محكمات شتاء ١٩٦٧ - ١٩٦٨ أن مراكز القوى كانت دولة داخل الدولة، وأن هذه القوى التي كانت تحكم البلاد كانت تتمتع بالامتيازات دون أن يصعب ذلك أي كفأة تبرر ماتحصل عليه. ولقد أكد ذلك سقوط (علي صبري) نائب رئيس الجمهورية في ١٩٦٩ والذي كان قد سيطر على الحزب الحاكم (الاتحاد الاشتراكي) بعناصر يسارية التفت حوله وشكلت ماسمي (بالتنظيم الطليعي) الذي كان عبارة عن جهاز سري داخل الحزب الواحد في البلاد. كان سقوط علي صبري الذي اتهم بإسمة استخدام مركزه الفخيم لأغراض شخصية مجرد انعكاس لتدحر (الاشتراكية العربية) التي اعتنقها النظام الحاكم منذ عام ١٩٦٢.

لقد أجهزت حرب يونيو ١٩٦٧ على الاقتصاد المصري الذي بدأ يتهاوى مع بدايات عام ١٩٦٨. فقد انتهت حرب ١٩٦٧ بسيطرة إسرائيل على شبه جزيرة سيناء حارمة مصر من نصف إنتاجها البترولي، وتوقفت تماماً كل الوارد من العملة الصعبة التي كانت توفرها (قناة السويس) عندما أغلقت خلال هذه الحرب، وأبتلت مصر وفوات الدفاع في السنوات ١٩٦٧ - ١٩٧٠ حوالي ربع الدخل القومي. لقد حرمت العلاقات المتدهورة مع الولايات المتحدة خلال سنوات حرب اليمن (١٩٦٧ - ١٩٦٢) مصر من المساعدة الأميركيكية التي كانت مصر في ميسن الحاجة إليها وخاصة شحنات القمح.

وحرم قطع العلاقات الدبلوماسية مع ألمانيا (الغربية) في بواكير عام ١٩٦٥ لبيعها السلاح إلى إسرائيل، حرم مصر من مصدر غني آخر للمساعدة الاقتصادية<sup>(٥٦)</sup>.

إن أي مبتدئ في دراسة التاريخ أو الاقتصاد لا يستطيع أن يوافق مدير مصلحة الأمن العام على خطابه الذي قدم به لتقريره عن الأمن العام لعام ١٩٦٧ فيما يخص سلامة الجبهة الداخلية واستقرارها .

جاء في هذا التقرير أن الجنائيات بلغت (٤٢٤٦ جنائية) مقابل (٤٣٤٨ جنائية) في عام ١٩٦٦ . وهذا الانخفاض الملحوظ يعود كما سبق أن ذكرت إلى اتباع جهاز الإحصاء في وزارة الداخلية سياسة استبعاد بعض الجنائيات من الإحصاء، وذلك بدءاً من عام ١٩٦٣ . ولقد أشرنا إلى هذه السياسة في إطار حديثنا عن حركة الجريمة في عام ١٩٦٣ . وسيظل هذا الأسلوب متبعاً حتى نهاية الدراسة (تقرير عام ١٩٩٦).

ويصرف النظر عن غياب أي مبرر من أي نوع لاستبعاد هذه الجرائم من الإحصاء الجنائي وهي (جنائيات المخدرات، جنائيات الأسلحة والمفرقعات، جنائيات قتل الأطفال سفاحاً)، فإن إسقاط أعداد هذه الجنائيات من الإحصاء العام للجنائيات ينزل بارقامها إلى أرقام متواضعة للغاية، وهو ما يغاير الحقيقة، ويعطي انطباعاً بتراجع الجريمة، وهو ما يغاير الحقيقة أيضاً جملة وقصيراً.

ففقد بلغت قضايا المخدرات في عام ١٩٦٧ (٨٦١٨ قضية)، وهي قضايا معدودة من الجنائيات بالطبع . ويبلغ عدد جنائيات قتل الأطفال مجهولي النسب ٦٨ جنائية، ويبلغ عدد الأسلحة النارية المضبوطة في ذلك العام (٨٢٢٥) - ظلأ أضفتنا فقط قضايا المخدرات وقضايا قتل الأطفال مجهولي النسب إلى الرقم الذي ذكره التقرير عن عدد الجنائيات بصفة عامة، فإن عدد الجنائيات في عام ١٩٦٧ يكون ١٢٩٢٢ جنائية، فماذا لو أضيفت جنائيات الأسلحة والمفرقعات.

من الملفت للنظر أن أكبر أعداد للجنائيات هي في عام ١٩٦٧ - وفي أغلب السنوات موضوع الدراسة في الواقع - هي أعداد جنائيات المخدرات، فقد كانت في عام ١٩٦٧ (٨٦١٨ جنائية) كان المتهمون فيها (٦٤٧٤ شخصاً) ، وكانت كمية المخدرات المضبوطة في هذه القضايا (٥٨٤٤ كيلو جراماً من الحشيش) و(١٠٠٥ كيلو جراماً من الأفيون) بمجموع قدره ٦٨٤٩ كيلو جراماً.

أما عن المخدرات التخليقية فقد ضبط في ذلك العام ١٠٧ أمبولاً من مدر الماكستون فورت، و٢٥٠ أمبولاً من الأفيدين.

وبالمثل فإن كمية المخدرات السوداء (الحشيش والأفيون) المضبوطة في عام ١٩٦٦ كانت (٨٠٠٨ كيلو جراماً) و٣٧٥ أمبولاً من الماكستون فورت. ولقد تزايدت أعداد المتهمين في قضايا المخدرات زيادة مضطردة. ففي عام ١٩٦٧ كان عدد المتهمين ٦٤٧٤ مقابل ٦٤٦٦ متهمأً في عام ١٩٦٦<sup>(٥٧)</sup>.

ولقد زادت قضايا الجنج في عام ١٩٦٧ فبلغت ١٢٢١٦٦٥ جنحة بزيادة قدرها (٧٠٠٤١ جنحة) عن عام ١٩٦٦.

في عام ١٩٦٨ ببر تقرير الأمن العام الزيادة الطفيفة في أعداد بعض أنواع الجرائم باتباع نظام جديد للإحصاء الجنائي في ذلك العام (بحيث لم يصبح من الميسور التفاضي عن تسجيل أي من الجرائم مهما صغر قدرها<sup>(٥٨)</sup>). وهذا القول إقرار صريح بأن هناك جرائم يتم التفاضي عن تسجيلها لإظهار الأمن العام في صورة أفضل، على خلاف الواقع . ومع هذا فإن سياسة استبعاد جنائيات إحراب المخدرات والإتجار بها وجنائيات إحراب الأسلحة والفرقعات واستعمالها وجنائيات قتل الأطفال مجهولي النسب وجنائيات سرقة الأسلال والكابلات ظلت متبدلة دون تغيير ، مما يعني أن التبرير الذي استخدمه محتر تقرير الأمن العام للزيادة الطفيفة في أعداد بعض الجرائم بأنه كان يرجع إلى استخدام نظام جديد للإحصاء الجنائي . . . إلخ هو مجرد قول مرسل لا يستند إلى دليل ، فقد ذيل واضح التقرير إحدى صفحات تقريره بحاشية نصها (لم يدخل ضمن هذا الإحصاء جنائيات إحراب المخدرات والإتجار بها وجنائيات إحراب الأسلحة والفرقعات واستعمالها وجنائيات قتل الأطفال مجهولي النسب وجنائيات سرقة الأسلال والكابلات التليفونية والتلفافية).

على أن أبلغ دليل على تغير مؤشر حركة الجريمة بالإيجاب هو أرقام (الجنج) .

فالملموس على حركة (الجنج) في مجال الإجرام في مصر سببه الذهول من ذلك التطور الخطير في حركة هذه الجريمة.

ولندع الأرقام تتحدث ، لكننا قبل ترك القارئ الكريم لهذه الأرقام ، نلتقي الانتباه إلى أن ارتفاع هذا النوع من الجرائم قد تجاوز الضغف خلال أقل من عشرين عاماً (١٩٥٢-١٩٦٨)، الأمر الذي يحتاج إلى إعادة النظر في تقييم حالة الأمن العام (بعد الجنائيات) التي تقع، وهو معيار تعسفي على أي حال ، فالماء يصاب بالقلق لحالة الأمن لو استيقظ في الصباح على حدوث جنج سرقة لشقة جاره في الشقة العليا و الشقة المجاورة والدور الأسفل من العقار الذي يقيم فيه في ليلة واحدة ، تماماً مثلما يقلق على حالة الأمن لو علم بعحداث سرقة بالإكراه في إحدى المحافظات أو في الشارع المجاور. فالقلق لحالة الأمن العام يحدث في نوعي الجريمة اللتين وقعتا بصرف النظر عن كون النوع الأول منها (جنج) والنوع الثاني جنائية، المهم أن الشعور بالأمن يهتز وببدأ الماء في التفكير في دور جهاز الأمن إزاء هذه الجرائم بصرف النظر عن ذلك التقسيم النوعي الذي لا يعني المواطن في كثير أو قليل برغم اعتراضنا بأنه (التقسيم) له صلة عظيمة بال مجرم من حيث جسامته .

إن قراءة متأنية لعدد الجنج التي وقعت في عام ١٩٦٨، وإعادة قراءتها إحصائياً، تبين أن عدد الجنج التي كانت قد وقعت في اليوم الواحد في ذلك العام هو ٢٨٢٩ جنجة، وأن عدد الجنج في الساعة الواحدة في عام ١٩٦٨ هو ١١٨ جنجة، ومعدل الجنج في الدقيقة هو جنجتان تقريباً.

كذلك فإن الجدول ٢ (٢) يثبت أن وصول عدد الجنج إلى مافوق المليون بدأ مع عام ١٩٦٥ واستمر في الارتفاع على التوالي.

جدول (٢) (٥٩)

حركة الجنح في الفترة ١٩٥٢ - ١٩٦٨

عدد الجنح	السنة	عدد الجنح	السنة
٩٨٩٤١٣	١٩٦١	٤٠٠٥٦	١٩٥١
٧٤٦٩٥٤	١٩٦٢	٥١٠٣٨	١٩٥٢
٧٨٦٢٠١	١٩٦٣	٥٥٩٥٨٨	١٩٥٣
٨٧٢٩٥	١٩٦٤	٥٧٤٠٠٦	١٩٥٤
١٠٠٦٧٧٧	١٩٦٥	٦٢٩٧٧٥	١٩٥٦
١١٦١٦٢٤	١٩٦٦	٥٥٢٢٦٥	١٩٥٧
١٢٣١٦٦٥	١٩٦٧	٦٠٦٢٦٩	١٩٥٨
١٠٣٢٥٦٢	١٩٦٨	٧٣٢٤٢٦	١٩٥٩
		١٠٠٩٨٩	١٩٦٠

ويؤكد الجدول (٢) وحركة الجريمة فيما ورد في الصفحات السابقة ارتباط حركة الجريمة صعوداً وهبوطاً بالتطورات الاقتصادية والسياسية التي كانت تمر بها البلاد في سنوات ١٩٦٤ - ١٩٦٧، وهو ارتباط لازم من ناحية، ومنطقى من ناحية أخرى.. إذ ما الذي يحرك الجريمة - ولتكن السرقة مثلاً- إلا الظروف الاقتصادية. وبدل مثل مصر التي كانت حرب يونيو ونتائجها المروعة قد أجهزت على اقتصادياتها، لايمكن أن تكون استثناءً على القاعدة التي اعتنقها هذه الدراسة من ارتباط حركة الجريمة بتطور الاقتصاد والسياسة.

ومن المفيد أن نذكر- قبل ترك الجريمة في عام ١٩٦٨ أن عدد الجنایات خلاله كان ٤٧٢٥ جنایة مقابل ٤٢٤٦ جنایة عام ١٩٦٧، وأن عدد قضايا المخدرات كان ٧٦٨٩ جنایة (وهو رقم يجب أن يضاف إلى عدد الجنایات الكلي ليصبح الرقم الحقيقي لجنایات ذلك العام ١٢٤١٤ جنایة)، وأن كميات المخدرات السوداء التي ضبطت كانت ٩٤٧٨ كيلو جرام من الحشيش و٢٢١٦ كيلو جرام من الأفيون لتصبح جملة هذا النوع من السموم (١١٦٩٤ كيلو جرام) (١٠).

إن تطور حركة جلب المخدرات إلى داخل البلاد خلال الستينيات يشير إلى تفاقم خطر هذه السموم خلال فترة الستينيات من ناحية، ويستلتفت الانتباه إلى تصاعد مؤشر حركة هذه الجريمة من ناحية أخرى. فمن المسلم به - وهذا القول يدخل في إطار تصاعد مؤشر حركة جريمة المخدرات - أن ما يضبط من مواد مخدرة من جانب أجهزة مكافحة الجريمة لا يعني على الإطلاق أنه هو كل مدخل

البلاد من هذه السموم، بل إنه يعني أن مانجع في دخول البلاد هو أكثر بكثير من الكميات المضبوطة، كما أن تزايد كميات المخدرات والمضبوطة عاماً بعد عام يعني بصورة غير مباشرة أن عمليات إدخال المخدرات ناجحة تماماً وهو ما يدفع مجرمي المخدرات إلى الإصرار على محاولاتهم في إدخال هذه السموم ب الرغم العقوبات الصارمة التي تناول من يقع منهم في قبضة السلطات، وبكلمات أخرى إن المكاسب العائنة على مجرمي هذه الجريمة من عمليات الإدخال تفوق مخاطر السقوط في أيدي أجهزة المكافحة بكثير - ومن ثم فإن عمليات دفع المخدرات تتزايد، وتتزايـد بالتالي الكميات المضبوطة.

لكن الذي يبقى بعد ذلك هو أن رواج هذه التجارة هو العامل الأساسي في تطور حركتها، وهذا هو ما يعني هذه الدراسة.

فتحن نقول أن رواج المخدرات في مصر يعود في المقام الأول إلى اعتبارات ترتبط بالإحباط النفسي الشديد المصاحب لفشل السياسي والاقتصادي، والكماد والقلق.

ومصر وللأسف الشديد - عانت كثيراً على مدى سنوات عمرها من هذه الاعتبارات، وهذا أمر لا يماري فيه أحد، والدراسة التي بين أيدينا - رغم عدم تخصصها - تفيض بالتطورات السياسية والاقتصادية التي ألمت بالبلاد منذ عام ١٩٥٢ والتي تؤكد ارتباط ارتفاع مؤشر هذه الجريمة مع تزايد الحال السياسي والاقتصادي والاجتماعي وكلما ارتكبت البلاد سياسياً واقتصادياً واجتماعياً كلما تزايدت هجمة المخدرات.

**تطور الكميات المضبوطة من الحشيش والأفيون خلال الفترة من ١٩٦٠ - ١٩٦٨**  
جدول ٢-٢ (١١)

السنة	كمية المضبوط بالكيلو جرام
١٩٦٠	٢٠٠٨
١٩٦١	٢٣٢٩
١٩٦٢	١٦٩٢
١٩٦٣	٢٧٠٧
١٩٦٤	٤٠١٩
١٩٦٥	٢٨٥١
١٩٦٦	١٠٠٠٨
١٩٦٧	٦٨٤٩
١٩٦٨	١١٦٩٤

نعن لأندعي أن الأسباب الاقتصادية والسياسية هي العوامل الوحيدة لرواج هذه السموم، ولكننا نزعم أن لها أثر غير قليل في تطور هذه الجريمة.

والجدول السابق يؤكد تصاعد حركة جلب المخدرات إلى البلاد في الفترة ١٩٦٠ - ١٩٦٨ . ويكشف الجدول عن يلوغ كميات المخدرات السوداء المضبوطة في عام ١٩٦٨ ستة أضعاف القدر المضبوط في عام ١٩٦٠ رغم أن زيادة السكان لم تتجاوز أربعة ملايين نسمة (كان تعداد السكان في

عام ١٩٦٠ هو ٢٦٠٨٥٠٠ ، وفي عام ١٩٦٥ كان ٢٩,٧ - ٢٩,٩ مليون نسمة )<sup>(١٢)</sup>. في عام ١٩٦٩ كان عدد الجنایات - وفقاً لسياسة مصلحة الأمن العام التي يستبعد بمقتضاهما جنایات المخدرات - الأسلحة والمفرقعات - قتل الأطفال مجحولي النسب - سرقة الأسلاك والكابلات من الإحصاء ٤٤٣٦ جنایة ، وكان عدد جنایات قتل الأطفال مجحولي النسب (٧٠ جنایة)، وعدد جنایات المخدرات ٧٠٠٢، وعدد الأسلحة المضبوطة ٤٥٠٢ )<sup>(١٣)</sup>.

في مجال قضایا المخدرات يكشف تقریر الأمن العام في ذلك العام عن ظهور أنواع جديدة من المخدرات التي تسمى أمفيتامین Amphetamine وهي أنواع من المخدرات التي تسبب تبیها وحفزاً وحثاً وإثارة للمراكز العصبية Stimulants . وهذا النوع من المخدرات التي تؤخذ في شکل كبسول أو قرص تزيد الانتباه أو التبه وتقلل الاحساس بالجوع ويصفها الأطباء لقتل الشهية للطعام وللمسيطرة على البدانة ولمعالجة الاضطرابات السيکولوجیة كالاكتئاب ولتهذیة الأطفال الناشطين على نحو مرضی. لكن هذا العقار يساء استخدامه، ذلك أن الجرعات المتكررة أو الزائدة منه تسبب الابتهاج والانتعاش، لكن التوقف عن تعاطيه يسبب الكآبة الحادة، كما أن الإدمان يحدث بعد أيام قليلة من الاستخدام المتكرر. ويستخدم المتعاطون لهذا المخدر طريقة إذابة الأقراص أو الكبسولات في الماء والحقن في الوريد للحصول على النتيجة المطلوبة. ومن الأنواع المعروفة للأمفيتامین (البنزیدرین Benzedrene ) و (الدکسیدرین Dexedrine ) و (المیشیدرین Methedrene ) و (الدیسوکسین Desoxyn ) .<sup>(١٤)</sup>

ويفيد تقریر الأمن العام لعام ١٩٦٩ أن ماضبط من مخدر (الأمفيتامین) هو ٢٣٢,٩٢٣ كيلو جرام وهو رقم كبير إذا وضعنا في الاعتبار بداية ظهور هذه المخدرات في تقاریر الأمن العام. صحيح أن الإفیدرین Ephidrene قد ضبط منه بعض الكميات في عام ١٩٦٧ (٣٥٠ قرصاً)، وكان الماکستون Maxton Forte معروفاً منذ سنوات، إلا أن اسم الأمفيتامین كان قد بدأ يأخذ طريقه إلى قوائم المخدرات التي ترد مصر - كذلك فقد ورد بالتقیر لذلك العام أسماء مواد مخدرة أخرى مثل كوریتال والدوریسون والریتالین (٦٤ مکرر).

وعلى ذلك فإن المراقب لحركة الجریمة في مصر يستطيع أن يؤرخ لدخول أنواع جديدة أخرى من المخدرات بعام ١٩٦٩ (الأمفيتامینات)، إلى جانب عقار الھلوسة (الماکستون فورت) الذي ظهر في البلاد عام ١٩٦١.

في عام ١٩٧٠ بلغ عدد الجنایات - وفقاً لسياسة الإحصائية المتبعة في مصلحة الأمن العام - ٢٨٢٣ جنایة كان نصيب جنایات القتل منها ١٢٤ جنایة، والخطف ١٨ جنایة، وهتك العرض والاغتصاب ١٦٦ جنایة، والسرقة ٢٤٠ جنایة، والرشوة ١٥٤ جنایة، ناهيك عن الأنواع الأخرى من الجنایات (الضرب المفضي إلى موت - ضرب أحدهن عامة - التهديد - الحريق العمد - تسميم الماشية - إتلاف المزروعات - الاختلاس - الرشوة - تزوير أوراق رسمية وتقليد آخر - تزوير أوراق مالية - تزييف مسکوكات - تعریض وسائل النقل للخطر أو تعطیلها - تعطیل مواصلات سلکية - عود

- جنائيات أخرى) .

لتحذر جنائية الاحتكالس في عام ١٩٧٠ باعتبارها جنائية تتصل بالمال العام، وياعتبار أن لها مدلولاً اقتصادياً هاماً للثانية يدور حول قضية الفساد الإداري في الجهاز الحاكم، ويكشف في نفس الوقت عن الأحوال الاقتصادية للموظفين بالجهاز الحكومي باعتبارهم شريحة هامة من شرائح المجتمع .

فلنقدم جدول تطور هذه الجنائية ثم تناول مدلول الأرقام فيه

جدول ٣-٤ (١٥)

حركة جنائية الاحتكالس بين عامي ١٩٥٢ - ١٩٧٠

عدد الجنائيات	السنة	عدد الجنائيات	السنة
٣٧٩	١٩٦١	١٣	١٩٥١
٣٣٦	١٩٦٢	٣٠	١٩٥٢
٣٨٣	١٩٦٣	٢٧	١٩٥٣
٤٥٤	١٩٦٤	٥٢	١٩٥٤
٦٧١	١٩٦٥	١٠٣	١٩٥٥
٦٩٥	١٩٦٦	١٢٥	١٩٥٦
٧٣٧	١٩٦٧	٢٠٧	١٩٥٧
٦٣٩	١٩٦٨	٢٢٠	١٩٥٨
٤٩٥	١٩٦٩	٢١٣	١٩٥٩
٣٩٩	١٩٧٠	٢٥٦	١٩٦٠

الجدول لا يحتاج إلى تعليق ، ويكتفى القول إن هذه الجنائية التي كان عددها ١٣ جنائية في عام ١٩٥١ و ٢٠ جنائية في عام ١٩٥٢ بلغت في عام ١٩٦٧ (٧٣٧ جنائية) أي أنها تضاعفت ٥٦ ضعفاً بالنسبة لرقمها في عام ١٩٥١ (قبل الثورة) و ٢٤ ضعفاً بالنسبة لرقمها في عام ١٩٥٢ . ومع أن عدد الجنائيات في عام ١٩٧٠ قد انخفض عن مثيله في عام ١٩٦٧ إلا أنه كان لايزال يشكل رقماً مذهلاً بالمقارنة بعد جنائيات الاحتكالس في عامي ١٩٥١ و ١٩٥٢ .

إن جريمة الاحتكالس هي جريمة ترتبط تمام الارتباط بالواقع الاقتصادي للبلاد، وارتفاع مؤشر الجريمة أو انخفاضه يستجيب تماماً لاستجابة لحركة الاقتصاد . ولكي نفهم مدلول تزايد حركة جنائية الاحتكالس في مصر في الستينيات بصفة عامة، وفي عام ١٩٦٧ بصورة خاصة فإنه يتعمّن علينا أن نتذكر حالة الاقتصاد المصري المنهار بعد يونيو ١٩٦٧ والظروف السياسية المحيطة .

كان عبد الناصر قد ربط حياته السياسية ومركزه السياسي بقدرته على مواجهة الإسرائييليين بعد هزيمة يونيو المروعة، وبينما كانت المواجهة العربية - الاسرائيلية قبل يونيو ١٩٦٧ مرتبطة في المقام الأول بالحق الفلسطيني والقومية العربية ، فإن احتلال إسرائيل لسيناء حول المواجهة إلى مواجهة بين

مصر المعتي عليها وإسرائيل المعتدة. وعلى ذلك فإن المعادلة أصبحت تمثل في أنه إذا كانت إسرائيل غير راغبة في ترك الأرض المصرية، فإن عبد الناصر كان مضطراً إلى استعادة سيطرته السياسية أمامها بالقوة العسكرية، وهكذا فإن شعار «ما أخذ بالقوة لا يسترد إلا بالقوة» كان هو شعار عبد الناصر في ذلك الوقت . ولقد كان بعض من استراتيجية عبد الناصر في هذا المقام هو الضغط المستمر على موقع إسرائيل العسكري في القناة، وهو ما أدى إلى حرب الاستنزاف في ١٩٦٩ . كان أمل عبد الناصر هو إقناع الإسرائيليين عن طريق ضرب مواقعهم على الضفة الشرقية للقناة، بفداحة احتلالهم للأرض من ناحية، وتهذئة الشعب المراقب والمحفز من ناحية أخرى. ولقد كانت استجابة إسرائيل للاستراتيجية المصرية هي قصف مدن القناة واختراق العمق المصري بضربيات جوية لأهداف اقتصادية واستراتيجية منتقاة . وبالإضافة للخسائر البشرية الهائلة، فإن تدمير مدن القناة أنتج هجرة جماعية إلى القاهرة حيث أصبح الكثيرون بلا مأوى ، عاطلين، وبلا وظائف . ولقد صافع هذا من الضغط الشعبي على النظام وزاد من العسر المالي . وبعد أن كانت نفقات الدفاع لتلهم نسبة من الاقتصاد تصل إلى ١١,١٪ من الدخل القومي GNP في ١٩٦٦ فإنها وصلت فيما بعد إلى ٢٢٪ .

كانت الأحوال السياسية تستوجب الإجابة على السؤال الآتي : هل يتلقى الدفاع نصيباً أكبر من الموارد الجمعية، ويعلى التنمية؟ . ولقد ردت بعض الآراء التي كانت تؤيد التنمية بأن الاقتصاد المتamenti يمكن أن يوفر الأساس المالي والإنتاجية للجهاد العربي . ورغم أن المناقشات حول هذا الموضوع حسمت في مارس ١٩٦٨ عندما تقرر أن (يسير المجهود الحربي جنباً إلى جنب مع التنمية) إلا أن سياسة النظام تناقضت مع هذا القرار عندما أصبح لاستعدادات الحرب الأولوية على حساب الاستقرار الاقتصادي . كان الاقتصاد في حاجة يائسة للإصلاح بسبب الصعوبات الهائلة في التبادل النقدي الأجنبي (توفير العملة الصعبة) وميزان المدفوعات، لكن النظام تمسك باستعادة الكرامة المصرية المفقودة والأرض على حساب التمويـل الاقتصادي المستقبلي . ولقد كان الرهان على سمعة النظام ووضعه بين الناس، وبين استرداد التقدم الاقتصادي وتحقيق الاستقرار له رهاناً صعباً للغاية . فعلى سبيل المثال كان مخاطرة كبيرة تحـمـيلـ الشـعـبـ أيـ تـضـحـيـاتـ أوـ أـعـباءـ قدـ تـهدـدـ بـقاءـ النـظامـ . وفيـ هـذـاـ المـاقـامـ فإنـ الـحـكـوـمـ كـانـ عـلـيـهـ أـنـ تـمـارـسـ سـيـاسـةـ تـمـاثـلـ السـيـرـ عـلـىـ حـبـلـ مشـدـودـ - الاسـرـائـيلـيـونـ منـ نـاحـيـةـ وـقـوـيـةـ الـمـارـضـةـ الدـاخـلـيـةـ منـ نـاحـيـةـ أـخـرـىـ (١١) .

ترجمة، ماقات على الصعيد الاستهلاكي تقييد أن الاستهلاك الحكومي زاد بالأسعار الجارية من ١٤٠ مليون جنيه عام ١٩٥٤/٥٥ إلى ٢٢٨ مليون عام ١٩٥٩/٦٠، ومن ٤٣٥ مليون عام ١٩٦٤/٦٥ إلى ٧٩٠ مليون عام ١٩٧٠/٧١.

وترجع الزيادة في النفقات العامة منذ أوائل السنتين في المقام الأول إلى الزيادة المطردة في نفقات الدفاع والأمن القومي لتمويل حرب ١٩٦٧ ، وإعادة تنظيم القوات المسلحة في أعقاب الهزيمة، ثم الاستعداد للحرب القادمة، ونفقات حالة التأهل التالية.

ونظرة لاعتمادات الدفاع والأمن والإنتاج الحربي تكشف بجلاء تطور الاستهلاك الحكومي في الفترة محل الدراسة.

كانت اعتمادات الدفاع والأمن والمصانع الحربية في عام ١٩٥٢ (٤١ مليون جنيه)، وفي عام ١٩٦٠ زادت إلى ٢٠٠ مليون جنيه ثم إلى مليار جنيه في عام ١٩٧٥ وزادت بعد ذلك بنسبة ١٧٪ في موازنة ١٩٧٦ و٢٠٪ أخرى في موازنة ١٩٧٧ . بكلمات أخرى فإن هذه الاعتمادات زادت نسبتها إلى الناتج المحلي الإجمالي من ١٪ عام ١٩٦٠ إلى ٢٥٪ عام ١٩٧٥ .

- تمثلت التكلفة الحقيقة لحالة التأهب (وهي تمثل الفترة التالية لحرب ١٩٦٧ مباشرة) في :-
- واردات السلاح والعتاد التي تموّلها البلاد من مواردّها الخارجية الذاتية.
  - احتجاز أعداد كبيرة من الخريجين وعمال الصناعة والحرفيين في الخدمة العسكرية التي قدرت احتياجاتها بـ ١٠٠ مليون مجند.
  - هجرة ٢٥٠ ألف عامل إلى دول الخليج للبحث عن فرص العمل.
  - تحمل الميزانية أعباء تعمير مادمقرته الحرب في منطقة القناة.
  - الدخل الضائع من السياحة خلال فترات التوتر.
  - حرمان مصر من إيرادات القناة لفترة تاهز ٢ سنوات بعد العدوان الثلاثي (١٩٥٦) ، وسبع سنوات أخرى بعد عام ١٩٦٧ .
  - حرمان مصر من مليوتي ملن من البترول سنويًا هي ناتج حقول سيناء.
  - حرمان مصر من ناتج قطاع التعدين في سيناء وتدمر الآباء والمناجم خلال سنوات الاحتلال الإسرائيلي باستغلالها إلى أقصى حد دون صيانة.
  - تصاعد الإنفاق على الخدمات الاجتماعية لمواجهة زيادة السكان والجهود المبذولة لرفع مستوى هذه الخدمات إلى مستوى التوقعات.
  - زيادة اعتمادات التعليم من ٢٥ مليون جنيه عام ١٩٥٢ إلى ١٠٠ مليون جنيه عام ١٩٧٠ .
  - انخفاض القوة الشرائية للنقد بسبب اطراد التضخم.
  - التوسيع غير المبرر في التمثيل السياسي والقتصلي.
  - توسيع الجهاز القضائي بمرحله المختلفة.
  - تصاعد اعتمادات الإعلام والثقافة بمكوناتها المختلفة دون دراسة لجدواها.
  - زيادة اعتمادات خفض تكاليف المعيشة من ٦ مليون جنيه في الخمسينيات إلى ٥٠ مليون جنيه في منتصف السبعينيات، ثم إلى ٦٣٠ مليون جنيه في السبعينيات (٣٧٠ مليون لقمع والدقيق والذرة والبيقول، ٧٠ مليون جنيه للزيوت، ٢٢ مليون جنيه للحوم، ٢٥ مليون جنيه لتمكين المغازل المحلية من الحصول على القطن بسعر يعادل ثلث سعر التصدير، ٢٥ مليون جنيه للكبروسين، و٩١ مليون جنيه لقطاع الزراعة (٦٧)).

إن النتيجة الحتمية لزيادة الاستهلاك هي العجز في الموازنة - فالاستهلاك يفوق الدخل ، الأمر الذي ينبع عنه تناكل المدخرات المحلية. فإذا أضفنا إلى ذلك الفشل الذريع في زيادة الصادرات وتدعيمها وتعديل مسارها ليتناسب مع الطلب على الواردات واتجاهاته، فإننا تكون أمام وضع اقتصادي منهار تماماً. والحاصل أن الضغوط التضخمية تصاعدت منذ أوائل السنتين ت نتيجة لزيادة الاستهلاك الحكومي العام على التعو الذي وصفنا، وكذلك لزيادة الاستثمار، فلاحظ ظهور فجوة معتدلة في عام ١٩٥٩ / ٦٠ نتيجة لزيادة الطلب الكلي (الاستثمار + الاستهلاك الخاص + الاستهلاك العام) كان قدرها ١٠٠ مليون جنيه، زادت عام ١٩٦٤ / ٦٥ إلى ٢٠٠ مليون جنيه، ومع الدخول في السبعينيات اطردت الزيادة في مكونات الطلب الكلي الثلاثة بنسبيّة تقريباً زيادة الدخل. من هنا جاء الاختلال النقدي والضغوط التضخمية. صحيح أن هذين الخاللين لم يحدثا أثراًهما في الأسعار في ذلك الوقت نظراً لفرض التسعير الجبri ودعم أسعار السلع التموينية المحلية والمستوردة، وتقدير الاستهلاك باستخدام نظام البطاقات التموينية أو حظر بيع بعض السلع إلا في أيام محددة، وتحديد إيجار المساكن. وصحيح أن هذه الإجراءات لم تحدث مايسماً (التضخم الطليق)، لكن (التضخم الكامن) ظهرت عوارضه المروفة:

- طوابير المستهلكين.

- نقص المعروض.

- ظهور السوق السوداء في السلع والخدمات والعملات الأجنبية وبعض أنواع العمالة.

مع كل ذلك كان لا بد أن يرتفع الرقم القياسي لنفقات المعيشة من ٢٨٢ جنيهها عام ١٩٥٤ إلى ٣٠٦ جنيهها عام ١٩٦٠ إلى ٣٥٠ جنيهها من ١٩٦٥ فصاعداً (٦٨).

فإذا عرفنا أن مستوى دخل الفرد خلال السبعينيات كان أقل من ١٠٠ جنيه (٦٩) ، فإن الحل لإصلاح ميزان المعيشة - على المستوى الفردي - هو الحصول على نفقات لتنطية العجز الاستهلاكي، ومن بين هذه الحلول - لدى البعض - الاتلاس والرشوة.

هكذا يمكن تفسير ارتفاع رقم جنایات الاتلاس خلال الفترة موضوع الدراسة.

من هذا العرض لأحوال الأمن خلال الفترة ١٩٥٧ - ١٩٧٠ يتضح للقارئ الكريم أن الأمن كان في حالة تردٍ على كافة المحاور، بمعنى أن الجريمة كانت تصاعد في كافة أشكالها تقريباً منتجة نتائج لها مدلولاتها فيما يتعلق بالأحوال الاقتصادية والسياسية وتأثير هذه الأحوال على حركة الجريمة. ورغم محاولات الأجهزة المسؤولة عن الأمن إظهار حالة الأمن خلال الفترة موضوع الدراسة على أنها مستتبة وأن الجريمة في تراجع مطرد، فإن واقع الحال أثبت عكس ذلك تماماً سواء من حيث منطق الأمور وطبيعة الأشياء، أو من حيث الإحصائيات نفسها، فكيف تتحفظ الجريمة في بلد وصل اقتصاده إلى الصفر؟

والجدول الآتي يوضح حركة الجريمة على مدى الفترة ١٩٥٢ - ١٩٧٠ .

١٩٦٦ - ١٩٥٣ ميلادي مصر بلا إنتقال

جولہ (۳)

لكتنا إن شئنا الدقة، ومعرفة حركة الجريمة في مصر في الفترة موضوع الدراسة ١٩٥٢ - ١٩٧٠، فإننا يجب أن نضيف إلى إحصاءات الجدول السابق أعداد الجنائيات التي استبعدت من الإحصاءات بدءاً من عام ١٩٦٣، وهو ذلك العام الذي بدأ في تطبيق ذلك النظام الإحصائي فيه، لتكون الأرقام على النحو الآتي.

**جدول ٦ (٢) عدد الجنائيات في الفترة ١٩٦٣ - ١٩٧٠ بعد إضافة الجنائيات المستبعدة من الإحصائيات اعتباراً من عام ١٩٦٣ (٧)**

السنة	عدد الجنائيات وفق تقرير الأمن العام	المخدرات	قتل الأطفال مجهرلي النسب	احراز الأسلحة	سرقة الكابلات	المجموع
١٩٦٣	٤٢٨٤	٦٧٣٥	١٠٤	١٢٦٠٣	-	٢٣٧٢٦
١٩٦٤	٤٢٩٩	٦٥٠٤	٨٩	١١١٤٣	-	٢٢٠٣٣
١٩٦٥	٤٥٩٢	٧١٠٣	٦٥	٩٢٢٠	-	٢٠٩٨٠
١٩٦٦	٤٣٤٨	٧٩٢٧	٥٨	٩٥٨٤	-	٢١٩١٧
١٩٦٧	٤٢٤٦	٨٦١٨	٦٨	٨٢٣٥	-	٢١١٦٧
١٩٦٨	٤٧٢٥	٧٦٨٩	٧١	٦٩٥٠	٩٦	١٩٥٣١
١٩٦٩	٤٤٣٦	٧٠٠٢	٧-	٤٥٠٣	١٢٩	١٦١٦
١٩٧٠	٣٨٢٣	٥١٩٩	٥٧	٣٥٧٦	٩٦	١٢٥٧١

وللقارئ أن يقارن بين هذا الجدول والجدول ٥ (٢) ليكتشف بنفسه الفرق بين أرقام الجنائيات في الجدولين بدءاً من عام ١٩٦٣.

واقتراح أن يترك القارئ الكريم الأرقام تتحدث بنفسها عن حقيقة حالة الأمن في تلك الفترة دون تعليق.



### هوماوش الفصل الثالث

- Confronting The Costs of War - OP.Cit., -p.,97. - ١  
 OP.cit., pp., 84 -102. - ٢  
 P.J.Vatikiotis "The History of Egypt" 2nd ed. - Weidenfeld and Nicolson, 1980 .pp., 390 -391. - ٣  
 OP.cit., pp., 392 -393. - ٤  
 Confronting The Costs of War - Ibid., p.,81. - ٥  
 تقرير عن حالة الأمن العام لعام ١٩٥٧ - الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية - القاهرة ١٩٥٨ . - ٦  
 المرجع السابق. - ٧  
 وزارة الداخلية (الإقليم المصري) - تقرير الأمن العام ١٩٥٩ - القاهرة - الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية ١٩٦٠ . - ٨  
 المرجع السابق. - ٩  
 وزارة الداخلية تقرير عن حالة الأمن العام ١٩٥٨ - الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية- ١٩٥٩ . - ١٠  
 المرجع السابق. - ١١  
 المرجع السابق. - ١٢  
 المرجع السابق. - ١٣  
 المرجع السابق. - ١٤  
 المرجع السابق. - ١٥  
 المرجع السابق. - ١٦  
 وزارة الداخلية (الإقليم المصري) - تقرير الأمن العام ١٩٥٩ - القاهرة - الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية ١٩٦٠ . - ١٧  
 المصدر نفسه. - ١٨  
 المصدر نفسه. - ١٩  
 المصدر نفسه. - ٢٠  
 الوفد - الخميس ١٩٩٩ أغسطس (الحقيقة الفائية في قضية الاستثمار الأجنبي) - ٢١  
 وزارة الداخلية (الإقليم الجنوبي) - تقرير الأمن العام ١٩٦٠ - القاهرة - الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية ١٩٦١ . - ٢٢  
 المرجع السابق. - ٢٣  
 الأهرام ١٩٩٩/٨/٢١ - عبد العظيم رمضان «حكمان تاربخيان للمحكمة المستورية العليا حول ضحايا التأمين». - ٢٤  
 وزارة الداخلية تقرير الأمن العام لعام ١٩٦١ - القاهرة - الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية ١٩٦٢ . - ٢٥  
 المرجع السابق. - ٢٦  
 المصدر نفسه. - ٢٧  
 عبد العظيم رمضان - الأهرام ١٩٩٩/٨/٢١ «حكمان تاربخيان» - مرجع سبق ذكره. - ٢٨  
 تقرير الأمن العام ١٩٦١ . مرجع سبق ذكره - ٢٩  
 المصدر نفسه - وتقرير الأمن العام لعام ١٩٦١ . - ٣٠  
 يقصد تأمين وسائل الإنتاج وعمليات التحول الاشتراكي التي صادرت أموال المستثمرين وأصحاب رؤوس الأموال منذ عام ١٩٥٦ وحتى عام ١٩٦١ . - ٣١

- وزارة الداخلية - تقرير الأمن العام لعام ١٩٦١ - القاهرة - الهيئة العامة لشؤون المطبع الأميرية. - ٢٢

رائع الملحق رقم (١) - ٢٣

تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٢ - ٢٤

تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٢ - ٢٥

وزارة الداخلية - تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٣ - الهيئة العامة لشؤون المطبع الأميرية - ١٩٦٤ من ٢ - ٢٦

حاشية (١) - ٢٧

تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٣ - ٢٨

نفس المصدر - ٢٩

قانون المقويات الأهلية - ٣٠

تقرير الأمن العام لعام ١٩٦١ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٢ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٣ نفس المصدر. - ٤٠

٤٠ مكرر.

**LEXICON UNIVERSAL ENCYCLOPEDIA -OP. CIT. VOL. 12- P.445.**

تقرير الأمن العام لعام ١٩٦١ - مرجع سبق ذكره- الاهرام ١٩٦٥/٥/١ - ٤١

وزارة الداخلية - مصلحة الأمن العام - تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٤ "المود" تعبير عن حالة الجرم الذي (يُمود) إلى ارتكاب جريمة بعد سبق الحكم عليه نهائياً في جريمة أو جرائم أخرى، والمود في المعنى المتقدم يعتبر من الظروف الشخصية التي تبرر تشديد العقاب وذلك باعتبار أن الجرم الذي يعود إلى ارتكاب الجريمة يهدى أن سبق الحكم عليه لجريمة أخرى أو أكثر يوضح فيحقيقة الأمر عن ميله إلى الإجرام واستهانته بالعقاب مادام لم يرتدع من الأحكام التي سبق صدورها ضده ويفضح وبالتالي عن خطورته على أمن المجتمع ونظامه، فهو خلائق بتشديد العقاب عليه أملًا في ردعه، وهو من هذه الناحية يعتبر أخطر من الجاني الذي يجرم لأول مرة.

والمود سبب شخصي يتعلق بالجاني ولا علاقة له بالفعل المترتب لأنه هو بعينه من حيث جسامته المادية وخطره الاجتماعي مهمًا كان مرتكبه.

وتحتال الأسلوب المتخذة حيال (العائد) نوع من الدفاع الاجتماعي سواء أكانت أحكاماً غير محددة المدة أو إيداعاً في مؤسسات متخصصة أو علاجاً لسد احتياجاتهم التي تكشف عنها عمليات تشخيصهن حالاتهم الفردية، في التنفيذ العقابي المصري يعامل الجرم العتاد معاملة المحكوم عليه بالأشغال الشاقة بعد إلغاء "اصلاحية المجرمين العتاديين" بمقتضى القانون ٢٠٨ لسنة ١٩٥٩ الذي قضى بإلغاء القانون ٥ لسنة ١٩٠٨ بشأن المجرمين العتاديين على الإجرام والمعادين ٥٢ و٥٢٥ عقوبات الثنان تتضمن حالات الوضع في هذا المكان المخصوص - راجع تقرير عن الأمن العام لسنة ١٩٥٩ - مرجع سبق ذكره.

تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٤ - مرجع سبق ذكره - ٤٢

تقارير الأمن العام لأعوام ١٩٥٨-١٩٥٧-١٩٥٦-١٩٥٤-١٩٥٣-١٩٥٢-١٩٤٤ - مراجع سبق ذكرها. - ٤٣

محمد حسين هيكل (عبد الناصر والعالم) - دار النهار للنشر - بيروت - ١٩٧٧ - من ١٧٥، ١٦٤ - ٤٤

**CHILDERS.ERSKINE"THE ROAD TO SUEZ- A STUDY OF WESTERN- ARAB RELATIONS"- NEWYORK- ST.MARKIN'S PRESS,1979- P.,259**

**OP.CIT.,PP.,288- 289**

تقارير الأمن العام لسنوات ١٩٥٧، ١٩٥٨، ١٩٥٩، ١٩٥٧، ١٩٦١، ١٩٦٠، ١٩٦٤، ١٩٦٢، ١٩٦٣، ١٩٦٥، ١٩٦٤، مراجع سبة، ذكرها. - ٤٦

- تقرير الأمن العام ١٩٦٥ - ٤٧  
المصدر نفسه .
- الصادق حلوة (الأمن العام فلسفته وخطه) - دار الفكر العربي - القاهرة - بدون تاريخ - من ٩٥ . - ٤٨
- الصادق حلوة (الأمن العام فلسفته وخطه) - دار الفكر العربي - القاهرة - بدون تاريخ - من ٩٥ . - ٤٩
- تقرير الأمن العام ١٩٦٢ مرجع سبق ذكره - تقرير الأمن العام ١٩٦٣ مرجع سبق ذكره . - ٥٠
- على الجريئ (التاريخ الاقتصادي للثورة ١٩٥٢-١٩٦٦) - دار المعارف بمصر - القاهرة - ١٩٧٤ - صن ١٢٢  
١٣٣ - ٥١
- وزارة الداخلية - تقرير الأمن العام الصادر عن مصلحة الأمن العام ١٩٦٦ - المطبعة الأميرية بيولاق ١٩٦٧ ، - ٥٢  
المصدر نفسه . - ٥٣
- وزارة الداخلية - تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٧ - الهيئة العامة للمطابع الأميرية بيولاق - ١٩٦٨ - ٥٤
- Confrting the Costs of War - Ibid., PP., 103 - 105.** - ٥٥
- " The History of Egypt" O P.CIT., PP., 407-410 - ٥٦**
- تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٧ - مرجع سبق ذكره - ١٩٦٨ - ٥٧
- وزارة الداخلية - تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٨ - ٥٨
- تقارير الأمن العام لأعوام ١٩٥٣-١٩٥٤-١٩٥٥-١٩٥٦-١٩٥٧-١٩٥٨-١٩٥٩-١٩٦٠-١٩٦١-١٩٦٢-١٩٦٣-١٩٦٤-١٩٦٥-١٩٦٦-١٩٦٧، ١٩٦٨، ١٩٦٩، ١٩٦١، ١٩٦٢، ١٩٦٣، ١٩٦٤، ١٩٦٥، ١٩٦٦، ١٩٦٧، ١٩٦٨، مراجع سبق ذكرها . - ٥٩
- تقارير الأمن العام ١٩٦٢-١٩٦٣-١٩٦٤-١٩٦٥-١٩٦٧-١٩٦٨-١٩٦٩ مراجع سبق ذكرها . - ٦٠
- تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٩ - مرجع سبق ذكره . - ٦١
- تقارير الأمن العام أعوام ١٩٦٠، ١٩٦١، ١٩٦٢، ١٩٦٣، ١٩٦٤، ١٩٦٥، ١٩٦٦، ١٩٦٧، ١٩٦٨، مراجع سبق ذكرها . - ٦٢
- الأمن العام - فلسنته وتطوره - من ٢٣٥ - مرجع سبق ذكره . - ٦٣
- إذا أضيف عدد قضايا المخدرات وعدد جنایات قتل الأطفال مجهولي النسب فإن عدد الجنایات في عام ١٩٦٩ يكون (١١٥٠٨) مع ملاحظة أننا لم نضف عدد قضايا إحراء الأسلحة والمفرقعات وقضايا سرقة الأسلحة التليفونية والتلفافية لعدم توافرها لدينا - أما عدد الأسلحة المضبوطة الذي ذكرناه فإنه لا يفيد في معرفة عدد القضايا التي ضبطت . - راجع وزارة الداخلية - مصلحة الأمن العام - تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٩ . - ٦٤
- "Lexicon Universal Encyclopedia" - Lexicon Publications, Inc. Newyork - 1983-Vol.1-P.,377**
- تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٩ - مرجع سبق ذكره . - ٦٥ مكرر
- ومن العناوين التي نالت شهرة كبيرة في مجال حركة المخدرات في مصر هي تلك الفترة عقار الروهينول (Rohypnol) المذوم والذي عرف في الشارع المصري باسم (أبو صليبي) وهو لا يدخل في إطار (الامفيتامينات) المشار إليها في المتن . - ٦٦
- وزارة الداخلية - تقرير الأمن العام - ١٩٩٠ - الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية ١٩٩٠ - ٦٧
- " Confrting the Costs of War" Ibid., PP., 105-106** - ٦٨
- على الجريئ (خمسة وعشرون عاماً- دراسة تحليلية للسياسات الاقتصادية في مصر- ١٩٧٧-١٩٥٢) - ٦٩
- الهيئة العامة للكتاب - القاهرة - من ٦٤ - ٧٢ . - ٦٧
- المراجع السابق - من ١٣٠-١٣٢ . - ٦٨
- المصدر نفسه - من ١١٨ . - ٦٩

- ٧٠ تقارير الأمان العام لاعوام ١٩٥٢، ١٩٥٣، ١٩٥٤، ١٩٥٥، ١٩٥٦، ١٩٥٧، ١٩٥٨، ١٩٥٩، ١٩٦٠، ١٩٦١، ١٩٦٢، ١٩٦٣، ١٩٦٤، ١٩٦٥، ١٩٦٦، ١٩٦٧، ١٩٦٨، ١٩٦٩، ١٩٧٠، امراجع سبق ذكرها.

- ٧١ تقارير الأمان العام لسنوات ١٩٦٢، ١٩٦٤، ١٩٦٦، ١٩٦٧، ١٩٦٨، ١٩٦٩، ١٩٧٠، ١٩٧١، ١٩٧٢.

النصل الرابع



الأمن في مصر في الفترة ١٩٧١ - ١٩٨١



لهم تشير وفاة الرئيس الراحل جمال عبد الناصر شيئاً من المتابع الاقتصادي والسياسية التي كانت تعاني مصر منها. فرغم أن وفاة الرئيس جمال عبد الناصر قد أنهت عهداً من تاريخ مصر العاشر، ورغم أن معاونيه قد تم التخلص منهم في أقل من عام من تاريخ وفاته، ورغم أن سياساته الاقتصادية قد تمزقت أسمالاً، ورغم أن خليفته الرئيس الراحل أنور السادات قد دمر النخبة الناصرية أو حيدوها وأقام مؤسسته السياسية الخاصة به عندما أطاح بأعوان سلفه في انقلاب مفاجئ في مايو ١٩٧١، ورغم أنه أتبع ذلك بطرد الخبراء والتفوّد السوسيتي في ١٩٧٢، ورغم أنه حقق أعظم إنجاز للعسكرية والباقرية المصرية عندما عبر بالجيش قناة السويس يوم السادس من أكتوبر ١٩٧٣ لتحرير القضية المصرية وإشعار العالم بأن مصر لا تستسلم للمهزيمة ولا ترضي باحتلال أراضيها، ورغم أنه أيقظ العالم أجمع بزيارةه التاريخية للقدس في نوفمبر ١٩٧٧ ومخاطبته إسرائيل في الكنيست الإسرائيلي، ثم عقده لقاء القمة في سبتمبر ١٩٧٨ في الولايات المتحدة الأمريكية، واتفاق كامب ديفيد Camp David الذي أدى إلى عقد معاهدة السلام بين مصر وإسرائيل في مارس ١٩٧٩.

رغم هذا كله فإن المتابع الداخلية في خريف ١٩٧٢ وثورة الغذاء في ١٨ و ١٩ يناير ١٩٧٧ أكدت الحاجة الملحة إن لم تكون العاجلة لعلاج أوضاع مصر الاقتصادية.

لقد كانت الحالة المتردية للأقتصاد المصري في ١٩٧٧ واضحة للعيان. وكان هذا واضحاً بمجرد التعرف على المشاكل الإدارية، الاقتصادية، التعليمية، الاجتماعية التي تمر بها البلاد. كانت قضايا توافر الموارد البشرية المدربة، الهجرة، التضخم، الإسكان، وال العلاقة مع الدول العربية الفنية والقوى الأجنبية، قليل من الاهتمامات الأساسية. خذ مثلاً العبه الهائل لتقنيات الدفاع إلى جانب ضغط التزايد السكاني على الاقتصاد، وانهيار الخدمات في المناطق الحضرية، كانت هذه القضية مصدراً للقلق العام وعدم الاستقرار.

لكن الخطورة كانت تكمن في الفهم العام بأن الكثير من الفوضى الاقتصادية التي كانت تعانيها

البلاد إنما كانت نتيجة للإفلاس السياسي لنظام ١٩٥٢. كانت كل الجماعات من المصريين، بما في ذلك الشباب يدركون هذا، وكانوا متلهفين لإحياء نظام سياسي تعددي Plural.

وهكذا فإن المصريين العتدين في حياتهم العادلة والتعبدية، المدنيين والعسكريين، كانوا يشعرون بعدم الارتياح لانتشار الجماعات الدينية السياسية والتحركات غير السوية بين الشباب وصفار ضباط الجيش والبيروقراطية الحكومية. بكلمات أخرى كان هناك إحساس بسريان نوع من التعصب بين قوى سياسية - دينية في البلاد.

كان هناك تيار من المعارضة بين من يسمون أنفسهم بالناصرين، الذين نصبو من أنفسهم حماة لإرث عبد الناصر، كان هناك حزب الوفد الجديد الذي ظهر بعد أن أقر الرئيس الراحل أنور السادات التعديلية الحزبية في عام ١٩٧٦، كانت هناك الصراعات بين السادات والجماعات التي تشدد المزيد من الديمقراطيّة التي فتح لها السادات بعضًا من باب الحرية في ١٩٧٧، والتي ندم أشد الندم بعد ذلك على السماح بها، فمعوض ذلك بانقضاضه على الحريات في سبتمبر عام ١٩٨١ عندما اعتقل جميع معارضيه من الليبراليين والديمقراطيين، أقباطاً ومسلمين.

ثم كانت هناك السياسة الاقتصادية الجديدة التي منحت القطاع الخاص قدرًا كبيرًا من الحركة الاقتصادية فيما سمي بسياسة (الافتتاح الاقتصادي) التي يكون (سعر السوق) فيها هو العامل الرئيسي وليس تدخل الدولة. هذا الاتجاه الرأسمالي من جانب الرئيس الراحل السادات، كان يتضمن حقيقتين هامتين - فأما الأولى فكانت التخلص من الاشتراكية التي فرضها الرئيس الراحل جمال عبد الناصر على البلاد، على المستوى السياسي والاقتصادي، وأما الثانية فكانت حصول الكثيرين من الأثرياء الجدد على ثرواتهم كنتيجة لدخولهم مجتمع النفوذ والسلطة وارتباطهم به بروابط ليست فوق مستوى الشبهات.

هذه الحقيقة الثانية كانت تصب المزيد من الوقود على ما يختبر في باقي المجتمع من استياء للسياسة الجديدة. ولقد ثبتت التجربة الإيرانية في ١٩٧٨ - ١٩٧٩ أن الاستيراد الضخم للسلع الترفيعية للصنفوة ليس أمراً حكيمًا على المستوى السياسي أو الاقتصادي على المدى البعيد.

كان هناك مصدر من عدم الرضا بين ضباط الجيش الذين كانوا - كغيرهم - متأثرين بالتضخم المتضخم في البلاد. كانوا يرون زملائهم المدنيين يثرون من مشروعات سريعة العائد دون أن ينالهم شئ.

كانوا ينظرون بعين الريبة أيضاً للمرتبات الأفضل والأحوال المحسنة والأسلحة المتموّرة التي يزود بها جهاز البوليس (الشرطة)، معتقدين أن النظام قد يستخدم قوات البوليس المعززة (الاحتياطي المركزي) للسيطرة على الاضطرابات الشعبية التي قد تسبّبها المتابعة الاقتصادية.

نقطة أخرى تحتاج إلى مناقشة. لقد كان قرار الرئيس الراحل أنور السادات بالسماح بقدر من الرأسمالية واقتصاد السوق الحر مرتبطة ببرنامجه السياسي الليبرالي. ويقول مصدر معاصر أن من

الخطأ الافتراض أن الرأسمالية والليبرالية في مصر متراوحة (١). لقد كان من الصعب على مصر بعد عام ١٩٧٣ أن تأمل في الحفاظ أو إحياء النموذج الناصري الذي استنزف كل مكانتها، ولا كان من الممكن أن تبني نظاماً اشتراكياً راديكالياً، بسبب القيود الداخلية والعوامل الخارجية (كالاعتماد المتامن على المساعدات المالية من الدول العربية الثرية، ثم على الولايات المتحدة بعد قطع العلاقات مع الاتحاد السوفيتي) .

لقد كان من المستحيل توافر طبقة وسطى يعتمد عليها في الحفاظ على نظام اقتصادي رأسمالي، ولا كان من الممكن للشريعة العليا من هذه الطبقة أن تتولى أمر هذا التغيير خشية على وجودها نفسه. بل إن الماركسيين المصريين أنفسهم يعترفون بأنه لا توجد في البلاد طبقة وسطى ذات تقاليد مستمرة للتحدث عن الناس، أو طبقة عاملة تؤدي نفس الفرض؛ بل إن من الصعب التعرف على بورجوازية رثة Petty-bourgeoisie في مصر . ولا يبقى سوى الطبقة الدنيا الريفية (الفلاحين)، وهي غير مؤهلة لأى شئ بالطبع .

وعلى ذلك فقد كان قدر مصر منذ يوليو ١٩٥٢ وحتى فترة الرئيس الراحل السادات أن تبقى القوة الحقيقية في يد الجيش والبوليس، أو المؤسسة الأمنية، وليس المؤسسات المدنية .

من هنا فإن نمط الحياة وأسلوب معالجة المشاكل والقضايا الحيوية كان يسير وفق الهوى والرأي الفردي، وهذه كانت مشكلة مصر قبل المشاكل الاقتصادية والسياسية ... المشكلة هي الحكم نفسه، وهذا ما كان يؤدي إلى عدم الاستقرار .

كانت مصر في السبعينيات تبلغ ٤٠ مليون نسمة تعداداً، وكان ٤٢٪ من هذا التعداد تحت سن الخامسة عشرة، وعلى هذا فقد كان الذين يعملون حوالي ٩٠٥ مليون أو ما هو أقل من ٢٥٪ من جملة السكان. ورغم برامج التصنيع خلال الفترة ١٩٧٧-١٩٥٢ وتوسيع قطاع الخدمات، فإن حوالي نصف من يعملون (٩٠٥ مليون) من السكان كانوا لا يزاولون يشتغلون في فلاحة الأرض (٤٤٪)، و٢٥٪ يشتغلون بالخدمات، و٤٪ يشتغلون في الصناعة. بكلمات أخرى فإن قوة العمل الصناعي في مصر لم تكن تتجاوز ١٥ مليون من البشر، نصفهم يعمل في القطاع الخاص .

إذا عدنا إلى ما سبق أن ذكرناه بشأن مشكلة الحكم نفسه، فإننا نجد في القانون ٤٢ لعام ١٩٧٤ (قانون الاستثمار) تطبيقاً حقيقةً لما ذكرناه. لقد صدر هذا القانون بهدف أساسى هو جذب رأس المال الاستثماري العربي في ظل شروط مغربية للغاية؛ مناطق استثمار حرة للتعامل مع هذا المظاهر من القانون الجديد .

ومع أنه لم يكن من الممكن القول في السبعينيات بأن سياسة السادات الاقتصادية الجديدة قد أدت إلى تغييرات خطيرة اقتصادية في البلاد، أو أنها أقامت بناءً اقتصادياً جديداً، إلا أن ما يمكن قوله هو أن هذه السياسة قد أقامت ومدت (سوقاً موازية) للتبادل الأجنبي، قللت من قيود التبادل، أصلحت من قوانين البنوك، وقللت إلى حد ما من مركزية اتخاذ القرارات الاقتصادية. لكن الأهم من

هذا كله كان زيادة مشاركة القطاع الخاص في الاقتصاد، مهيئة الفرصة بذلك لإيجاد منافسة أمام القطاع العام.

- لقد كانت السياسة الاقتصادية للرئيس الراحل أنور السادات ترتكز على أربعة ركائز:-
- التحول إلى اقتصاد السوق الحر بأمل إغراء الاستثمار الرأسمالي الأجنبي.
- إقامة توازن كبير بين التنمية الصناعية والتنمية الزراعية.
- إعادة الحياة للقطاع العام القائم بإقامة منافسة قوية بينه وبين القطاع الخاص.
- إيجاد جهد واع لتوفير المعالجة المعاشرة للمشاكل الاقتصادية والاجتماعية لتفطيل الفجوة بين السبعينيات وعام ٢٠٠٠ بتجاه.

ولقد كان السادات يأمل في تحقيق ذلك من خلال النقل السريع للتكنولوجيا إلى مصر لدفع التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

لكن مصاعب كثيرة كانت تواجه هذه الخطة الملموحة:

كان التزايد السكاني يتم بنسبة ٥٪ كل ٢٠ عام، وكانت المساحة المسكونة والمتزرعة من البلاد توازي ربع مساحة مصر التي تبلغ ١,٠٠٢,٠٠٠ كيلو متر مربع، أي أن المنطقة المأهولة من مصر كانت حوالي ٢٨,٧٠٠ كيلو متر مربع. وكانت الكثافة السكانية على ضفتي النيل حوالي ٣٩ لكل كيلو متر مربع، وهي الدلتا حوالي ١٠٠٠ لكل كيلو متر مربع يهاجرون بشكل مزعج إلى القاهرة العاصمة التي كانت تثن تحت نقل عشرة ملايين شخص.

كانت العمالة سيئة التغذية، قليلة التعليم والتدريب، وهو ما يثير أكثر من سؤال في شأن التنمية الاقتصادية. ومع أنه كانت هناك حركة هجرة مناسبة تساعد على تخفيف المشكلة إلا أن هذه الهجرة كانت في غالبيتها من أصحاب الياقات البيضاء White Collar Skills (مدرسون - أطباء - محامون - مهندسون - علماء)، الذين كانوا قد بدأوا حركة هجرة كبيرة إلى بلاد النفط العربية، كندا، استراليا. ولعل من الواضح أن هذا كان أسوأ نوع من التصدير لقوى البشرية العاملة، فلقد كانت القوة العاملة المصدرة إلى دول التفاح هي بالضبط ذلك النوع من الناس الذين تحتاجهم مصر لتشغيل برامجها للتنمية.

كانت الخدمات المرافقية municipal والخدمات في حالة انهيار كامل.

كانت إدارة الدولة في حالة مزرية بسبب الاكتظاظ البشري للعاملين بها دون الحاجة إليهم، والبيروقراطية المدمرة. أضف إلى ذلك غياب خدمة الاتصالات، سوء خدمات الطاقة والمياه التي تجعل التنمية في اقتصاد السوق الحر أو التنمية الاقتصادية.

كانت جودة العامل البشري محل تساءل، فمنذ عهد عبد الناصر - ولأسباب سياسية - فتح باب

التعليم العالي للجميع في إطار برنامج تعليمي طموح لم تكن مصر تملك له الموارد المالية أو البشرية؛ كان على الدولة أن توفر كل عام فرص عمل للألاف من خريجي الجامعة، الذين كانوا يتوقعون - وهذا شيء طبيعي - أن تمتلكهم البيروقراطية الحكومية أو المشروعات المملوكة للدولة.

كل هذا عرقل معدل التدفق السريع لرأس المال الأجنبي داخل البلاد على عكس ما كان مأمولاً. فإذا أضفنا إلى ذلك عائق الشك السياسي للاستثمار فإننا نستطيع أن ندرك مدى الصعوبات من العمل الشاق الهائل الذي يتعرض له أي مستثمر يتوقع بعض العائد لاستثماراته، وإلى أي مدى يستطيع تحمل هذه الأحوال غير المواتية<sup>(٢)</sup>.

عندما كشف الجهاز المركزي للمحاسبات في العام المالي ١٩٦٨/١٩٦٩ عن نتائج تقييم الأداء للقطاع العام، تبين أن ٢٤٠ شركة حققت أرباحاً كان مجموعها ١٢٥ مليون جنيه، وحققت ٢٩ شركة أخرى أرباحاً استخدمت في تقطيع خسائر مرحلة من سنوات سابقة، وأظهرت ٧٩ شركة خسائر لأسباب مختلفة

استلزم هذا ضرورة البحث في خسائر القطاع العام في مصر، فجرت دراسة قامت بها لجنة الخطة والموازنة في مجلس الشعب لوقف عشر شركات خاسرة في العام المالي ١٩٧١ / ١٩٧٢ . وفي تقييم ١٩٧٣ حققت ٢٠٩ وحدة فائضاً قدره ٢٣٠ مليون جنيه بينما حققت ٦٥ وحدة خسائر بلغ مجموعها ٥٠ مليون جنيه.

وقد انتهت الدراسات عن خسائر القطاع العام إلى وجود معوقات تمثل في (المعوقات المالية) (مشكلة العملات الأجنبية) (قصور الطلب). ويعيناً عن الخوض في هذه المواقف، فإن خسائر القطاع العام لعام ١٩٧٤ - وهي خسائر تراكمية - بلغت ٢٧٠ مليون جنيه تقريرياً شملت قطاعات الصناعة، الإسكان والعمير، السياحة والطيران، النقل والمواصلات، الزراعة، وكانت خسائر هيئة قناة السويس وحدها ٦٠ مليون جنيه<sup>(٣)</sup>.

لم يحدث أي تحسن يذكر في نصيب الفرد من الدخل خلال السبعينيات . ففيما بين عامي ١٩٥٢ - ١٩٧٦ زادت المساحة المنزرعة بنسبة ١٠% في حين زاد عدد السكان ١٨ مليوناً (أي بنسبة ٨٠٪)، وهذا يعني أن نصيب الفرد من الحيازة الزراعية ومن المساحة المحصوصية قد انخفض بفعل تزايد السكان، أضاف إلى ذلك قضية التعمدي على الأراضي الزراعية بإنشاء المساكن والطرق والمصانع والمرافق عليها، وقد أدى هذا إلى استبعاد ٦٠٠ ألف فدان من الأراضي المستصلحة بما يوازي ثلثي هذه المساحة.

خلال السبعينيات قل إنتاج الطعام بما يتناسب مع زيادة السكان، فزاد استيراد الحبوب بصورة أدت إلى الضغط الهائل على ميزان المدفوعات - وكلما اطرد النمو السكاني كلما انخفضت نسب الاكتفاء الذاتي من المحاصيل الحقلية. وقد كانت مصر خلال السبعينيات تستورد القطن القصير التليلة ضمن برنامج المعونة الأمريكية، وكذلك الأرز في إطار نفس البرنامج. وتقدر بعض المصادر

العجز في الموازنة العامة للدولة في السبعينيات إلى قرابة ١٠٠٠ مليون جنيه سنوياً وهو ما يوازي خمس الدخل القومي، كما تقدر العجز السنوي في ميزان المدفوعات بـ ١٠٠٠ مليون جنيه في منتصف السبعينيات. وإذا كان قد أمكن تمويل العجز بمعونات وقرص من الدول الصديقة والهيئات الدولية والأسوق المالية والعالية، والتسهيلات المصرفية وتسهيلات الموردين، وعن طريق تأجيل سداد أقساط الديون الحالة، فإن الدين العام الخارجي المدنى والحربي قد وصل إلى ١٢ بليون دولار في عام ١٩٧٦ - وهو ما ينهاز ضعف الناتج المحلي الإجمالي في ذلك الوقت، إلى جانب تزايد نسبة خدمته (أي خدمة الدين) إلى نحو ٣٠٪ من حصيلة الصادرات التي تقدر بـ ٢١١ مليون جنيه في موازنة ١٩٧٦.

وقد أدى العجز المتواتي في ميزان المدفوعات إلى الحد من قدرة مصر على تمويل الاستثمارات الجديدة، وإلى إهمال التجديد والإحلال في الصناعة والمرافق العامة ووسائل النقل والمواصلات.

وقد أشار إحصاء لصندوق النقد الدولي إلى أن صادرات مصر مقومة بالدولار لم تزد أطلاقاً بين عامي ١٩٥٠ - ١٩٧٠، وأن هذا مثال نادر بين الدول النامية التي كانت صادراتها تزيد بنسبة ٥٠٪ في المتوسط خلال نفس الفترة.

بين عام ١٩٧٠ و١٩٧٢ لم يتغير رقم الصادرات كثيراً، لكن ارتفاع أسعار المحاصيل إبان الرواج العالمي الذي حدث في عام ١٩٧٤ أدى إلى زيادة حصيلة الصادرات إلى ٣٦٠ مليون جنيه في عام ١٩٧٣، ثم ٧٠٠ مليون جنيه في عام ١٩٧٤ - وكانت هذه الزيادة دون زيادة في الكم المصدر.

ومع هذا فإن زيادة حصيلة الصادرات توازت مع زيادة الواردات. ففي النصف الثاني من الخمسينيات زاد المتوسط السنوي للواردات بنسبة ٥٪ وظل كذلك حتى النصف الأول من السبعينيات. وفي ١٩٦٥ كانت واردات السلع الوسيطة تمثل ٣٣٪ من مجموع الواردات كما مثلت السلع الاستثمارية الواردة ٢٥٪ من مجموع الواردات أيضاً.

بين ١٩٧٠ و١٩٧٣ زادت نسبة الزيادة في الواردات إلى ٦٪، وقفز الرقم من ٧٥٠ مليون جنيه في عام ١٩٧٢ إلى ١٣٠٠ مليون جنيه في عام ١٩٧٤. وكان السبب - كما قلنا في السطور السابقة - هو ارتفاع الأسعار العالمية، إلى جانب تصاعد واردات الحبوب، وانخفاض الإنتاج المحلي.

ونتيجة لزيادة الواردات مع جمود الصادرات زاد عجز الميزان التجاري من ١٦٠ مليون جنيه في عام ١٩٧٠ إلى ٢٦٠ مليون جنيه في عام ١٩٧٢، ومن ٦٨٥ مليون جنيه في عام ١٩٧٤ إلى ١٠٠٠ مليون جنيه في عام ١٩٧٥.

ويبدو أن سياسة الانفتاح التي اعتمتها مصر كدستور اقتصادي في عهد الرئيس الراحل أنور السادات كانت انفتاحاً على واردات الغرب وليس التصدير المصري. فقد أشارت الإحصائيات إلى اختلال العلاقة مع الكتل النقدية الرئيسية من حيث تدفقات التجارة . فبينما زادت نسبة الصادرات إلى مجموعة الدول التالية بين عامي ١٩٧٣ - ١٩٧٤ من ٣٦٪ إلى ٣٣٪ فإن الواردات من هذه الدول

زادت من ٦٢٪ إلى ٧٤٪ بسبب هذا الانفتاح على الغرب (٤).

قضية أخرى تتصل بالأزمة الاقتصادية - قضية الدعم . لقد زاد المخصص لدعم الفداء في مصر من ١٢ مليون دولار في عام ١٩٦٠ إلى ٢٩ مليون دولار في عام ١٩٧٠ ثم إلى ١,٩ بليون دولار في عام ١٩٧٩.

وعندما أرادت الدولة أن تقلص هذا العبء في يناير ١٩٧٧ بسبب الضغوط التي صدرت عن جهات المساعدة الدولية حدثت اضطرابات الطعام في ١٨ و ١٩ يناير . لقد كانت الدولة غير قادرة على تحمل عواقب إلغاء الدعم، سواء على المستوى السياسي أو المستوى الاجتماعي (٥).

على أن أكبر عناصر أزمة مصر الاقتصادية خلال فترة حكم الرئيس الراحل أنور السادات كان أعباء الدفاع . فالمعاهدة المصرية - الاسرائيلية المبرمة في مارس ١٩٧٩ أنتجت ارتفاعاً في الإنفاق العسكري بدلاً من الانخفاض (٦)، والجدول الآتي يبين تطور الإنفاق العسكري قبل وبعد حرب أكتوبر .

جدول ١ (٤) تطور الإنفاق العسكري المصري بين عامي ١٩٦٧ - ١٩٧٦ (٧)

السنة	الإنفاق للدفاع	نسبة الإنفاق العسكري إلى الناتج القومي العام
١٩٦٧	٦٤٥.. ملليون جنيه	%١٢,٧
١٩٦٨	٦٩.. ..	%١٢,٥
١٩٦٩	٨٠.. ..	%١٣
١٩٧٠	١,٢٦٢.. ..	%١٩
١٩٧١	١,٤٩٥.. ..	%٢١,٧
١٩٧٢	١,٥١٠.. ..	-
١٩٧٣	٤,٠٧١.. ..	%٣١
١٩٧٤	٦,١٠٣.. ..	%٢٢,٨
١٩٧٥	٤,٨٥٩.. ..	-
١٩٧٦	٤,٣٦٥.. ..	%٣٧

سيلاحظ القارئ الكريم أن الإنفاق العسكري في عام ١٩٧٤ بلغ أربعة مليارات وسبعمائة وعشرة مليون دولار، وفي عام ١٩٧٥ كان أربعة مليارات وثمانمائة وتسعين مليوناً، وفي عام ١٩٧٦ أربعة مليارات وثلاثمائة وخمسة وستون مليوناً من الدولارات . وعلى مدى السنوات القليلة التالية انفقت مصر مبالغ باهظة على الدفاع القومي، وعلى سبيل المثال فإنه مابين صفقة الأسلحة التشيكية

عام ١٩٥٥ وعام ١٩٧٥ أنفقت مصر حوالي ٢,٢ بليون دولار على واردات السلاح، وما بين ١٩٧٥ - ١٩٨١ قد استوردت ما قيمته ٦,٦ بليون دولار من العتاد . بكلمات أخرى فإن مصر أنفقت ثلاثة أضعاف ما أنفقته في السنوات المشرين ١٩٥٥ - ١٩٧٥ ، وذلك في الست سنوات التالية ١٩٧٥ - ١٩٨١.<sup>(٨)</sup>.

ويرجع السبب في تزايد نفقات الدفاع بعد إبرام معاهدة السلام مع إسرائيل إلى أسباب سياسية داخلية وأسباب تتعلق بالأمن القومي . فمصر - في مجال الدفاع - شأنها شأن نظيراتها في أغلب الأنهاء، تؤمن احتياجاتها الدفاعية على قدرات العدو وليس نياته .  
عود إلى قضيتنا الأساسية - الأمن، الذي نصر على أنه يتأثر صعوداً وهبوطاً بالأحوال الاقتصادية والسياسية في أي مكان.

وقدماً لنظام استبعاد جنایات إحراز الأسلحة والمفرقعات، المخدرات، قتل الأطفال مجحولي النسب، سرقة الكابلات والأسلاك التليفونية والتلغرافية، والسرقات بالإكراه المضبوطة في أكتمة، فقد بلغت أعداد الجنایات في عام ١٩٧١ (٣٥٣٩) بالمقارنة بـ (٢٨٢٢) جنایة) في عام ١٩٧٠ بانخفاض قدره (٢٨٤) في عام ١٩٧١.

وكانت الجنایات المستبعدة من الإحصاء كالتالي:

٨١ جنایة قتل أطفال مجحولي النسب، ٢٠٧ جنایة سرقة، ٢٠ جنایة خطف، ٤١١ جنایات مخدرات، و ٣٧٠ قضية إحراز سلاح .

مجموع هذه الجنایات ٨٠١٩ تضاف إلى الرقم الرسمي للجنایات وهو ٣٥٣٩ ليكون المجموع الحقيقي للجنایات في عام ١٩٧١ (١١٥٥٨) جنایة).

تزاييدت خلال الفترة ١٩٧١ - ١٩٨١ جنایات تهريب النقد إلى خارج البلاد، فكانت في عام ١٩٧٠ (١٣٩٢ قضية) بالمقارنة بـ (٤٠٣ قضية) في عام ١٩٦٧ و ٢٨٢ قضية في عام ١٩٦٨ و ٤٦٦ قضية في عام ١٩٦٩ .

في عام ١٩٧١ بلغت أعداد قضایا تهريب النقد ١٠٩٥ قضية . لكن الملفت للانتباه هو كميات النقد التي كان من المنوى تهريبها خارج البلاد<sup>(٩)</sup>

**(٤) جدول يبين المبالغ المضبوطة في قضايا تهريب النقد في الفترة ١٩٦٥ - ١٩٨١**

السنة	المبالغ المضبوطة بالجنيه	عدد القضايا المضبوطة
١٩٦٥	١٧٣٥٥٦	٤٦٥
١٩٦٦	٥٥٤٥٢٥	٥٣٨
١٩٦٧	٥٠٧٨١٧	٤٠٣
١٩٦٨	١٦٧٠٠	٣٨٢
١٩٦٩	٣٦٣١٢٠	٤٦٦
١٩٧٠	٤٨٦١٣٩	١٣٩٣
١٩٧١	٣٠٨٩٩٢	١٠٩٥
١٩٧٢	٣٧٠٧٧٧	١١٨٦
١٩٧٣	٤٧٨٨٩٠	١٤٧٤
١٩٧٤	٣٨١٠٦	٦٨٨
١٩٧٥	٣٠١٥٨٦	٤١٧
١٩٧٦	٤٠٩٧٢٥	٦٣٩
١٩٧٧	٥١٦٢٢٩	٢٠١
١٩٧٨	٢,٥٨٢٦٦٨	٤٧٣
١٩٧٩	٢,٢٣٦١٨٣	٦٤١
١٩٨٠	٣,٥٧٨١٩٩	٩٣٠
١٩٨١	١,٩٦٧٦٩١	٦٦٩

أرقام تستلفت الانتباه، تسعة ملايين جنيه كانت ستخرج من البلاد بين عامي ١٩٧٨ - ١٩٨١، ثلاثة ملايين جنيه ونصف كانت ستهرب في عام ١٩٨٠، حوالي مليونين من الجنيهات كانت ستخرج من البلاد في عام ١٩٨١ . انظر حركة التهريب خلال عشر سنوات، ٣٠٨٩٩٢ جنيه في عام ١٩٧١ مقابل ثلاثة ملايين ونصف المليون جنيه في عام ١٩٨٠، أحد عشر ونصف ضعفًا هي الزيادة.

عدد القضايا ١٢٠٦٠ قضية - يعني لو أن كل قضية كان فيها متهم واحد لكان عدد المتهمين ١٢٠٦٠ متهمًا.

تهريب النقد جريمة تتصل بأمن البلاد الاقتصادي. فلو ربطنا بين هذه الأرقام الفلكية وبين السياسة الاقتصادية التي انتهجها الرئيس الراحل أنور السادات منذ عام ١٩٧٤ (الافتتاح الاقتصادي)، فإننا نستطيع إن نقول أن هذه السياسة فتحت الباب أمام جرائم اقتصادية أقل ما يقال فيها تزايد أعداد لصوص الافتتاح ،،،،، بكلمات أخرى فإن السياسة الاقتصادية في عهد الرئيس الراحل السادات سهلت لكثيرين أن يهربوا بأموالهم إلى الخارج إذا ما وضعتنا في الاعتبار أن من ضبطوا في هذه الجرائم ليسوا كل الهاربين بأموالهم.

يبقى سؤال آخر... لماذا يهرب كل هذا العدد (١٢٠٦٠) بأموالهم؟ هل هو نوع من عدم الثقة بالنظام الاقتصادي، هل تسهل الإجراءات الإدارية أو الأمانة لهم سبل الهروب؟ هل الأموال التي تهرب أموال مسروقة؟، ما هو أثر تلك الجرائم على الاقتصاد المصري؟

لقد كان هناك تطور في حركة الجريمة مرتبطة تمام الارتباط بالسياسة الاقتصادية الجديدة. شهدت الفترة ١٩٧١ - ١٩٨١ ارتفاعاً خطيراً في مجال جنایات المخدرات، وسأبدأ بتقديم جدول يشمل أعداد القضايا وكميات المضبوط من الحشيش والأفيون فقط دون باقي الأنواع الأخرى من المخدرات، وأعداد المتهمين في هذه القضايا - ثم أتبع ذلك بمناقشة أحوال هذه الجريمة.

(٤) جدول يبين تطور جريمة المخدرات في الفترة ١٩٧١ - ١٩٨١ (١٠)

السنة	عدد القضايا	كمية المضبوط بالكيلو جرام	عدد المتهمين
١٩٧١	٤٠١١	٨٠٥٨	٣٢٤٤
١٩٧٢	٤٥٥٠	١٠٩٢٤	٣٩٢٦
١٩٧٣	٤٠٩٩	٩٦٦٣	٣٥٨٦
١٩٧٤	٤٣٠٢	٢٣٥٣٨	٣٨٨٠
١٩٧٥	٤٧٧٠	١١٢٥١	٤٣٧٣
١٩٧٦	٤٩٢٦	٢٣٥٢٣	٤٦٤٦
١٩٧٧	٦٢٢٥	١٧٣١٢	٦١٢١
١٩٧٨	٦٩٠٥	١١٥٠٠	٦١١٦
١٩٧٩	٦٢٠٢	٢٠٢٦٧	٥٩٦٩
١٩٨٠	٧٦٣٥	٦٦٢٤	٧٦١٠
١٩٨١	٧٢٣٥	٥٦٦١٧	٧٤٧٧

أرقام تتجاوز كل وصف . من ٨٠٥٨ كيلو جرام من الحشيش والأفيون هو جملة المضبوط في عام ١٩٧١ إلى ٥٦٦١٧ كيلو جرام من الحشيش في عام ١٩٨١ . سبعة أضعاف هو حجم الزيادة في كميات المخدرات السوداء خلال ١٠ سنوات . أعداد المتهمين كانت ٢٢٤٤ متهمًا في عام ١٩٧١ فارتفعت إلى ٧٤٧٧ متهمًا في عام ١٩٨١، أن ستة وخمسين ألفاً وستمائة وسبعة عشر كيلو جراماً من الحشيش والأفيون قدر ضخم للغاية يحتاج من المراقب إلى الانتباه إلى هذه الجريمة وحركتها.

ستة وخمسون ألفاً وتسعمائة وثمانية وأربعين متهمًا خلال الفترة ١٩٧١ - ١٩٨١ كل هؤلاء ضبطوا في تلك الفترة - لو كان كل هؤلاء تجارةً وكانت العاقبة وخيمة، ولو كانوا مهربين فالمحصلة أسوأ - ماذا لو كانوا متعاطفين - ان هذا يعني إننا قد حصلنا على حوالي ٥٧،٠٠٠ إنسان مغيب الوعي خلال عشر سنوات . كم أعمارهم، ماهو مدى تأثيرهم على حجم العمالة المطلوبة للتنمية، كم يكلفون البلاد من ساعات العمل الفاقدة؟ أليس هذا هو ما يطلق عليه هدر الإمكانية؟

يقول أحد المصادر الاقتصادية إن كمية الحشيش المتداولة في عام ١٩٨٠ تقدر بما قيمته ٢٤٥ مليون جنيه بسعر الجملة، كما قدرت الأرباح الناتجة عن تداول الحشيش بمبلغ ١٢٨ مليون جنيه في ذلك العام (١١).

لم يكن الحشيش والأفيون هما المواد المخدرة المضبوطة فقط في هذه القضايا، فقد كان هناك بودرة الأفيون - الحشيش المطبوخ وبناته وبنوره - نبات البانجو - فولة - أشجار الحشيش (نبات القنب الهندي) - أشجار الأفيون - أشجار الكمنجة - أشجار البانجو - ماكستون فورت سائل - ماكستون فورت أقراص - كورينال بالقرص - زيت حشيش بالزجاجة - زالين بالقرص - ريتالين بالقرص - أفردين بالقرص - كفايين بالجرام - سيكولان بالجرام (١٢)، نيكودين بالقرص - الفاكمافين - نوبارين بالكيلو - هورابين - ايوزان بالعلبة (١٣) - مورفين بالأمبول - دورين بالعلبة - كوكايين بالكيلو (١٤).

إن مآلات يؤكد أن مصر كانت خلال الفترة ١٩٧١ - ١٩٨١ ببدأً موبوءة بالمخدرات تجارة وتهريبًا وتعاطياً، وأن حركة هذه الجريمة كانت في تصاعد رهيب.

وإنما للفائدة فقد أرفقت جدولًا بتطور أنواع الجرائم خلال الفترة ١٩٧١ - ١٩٨١

## جدول ٤ (٤) جدول الجنسيات المبلغ بها من سنة ١٩٨١ إلى سنة ١٩٨٣

وفيما يتعلق بالجنائيات المستبعدة من الإحصاءات - دون مبرر -، فقد أرفقت بها هذا الجدول موضوع في الاعتبار وجوب إضافتها إلى أعداد الجنائيات لكي تتضمن الصورة الحقيقية لحالة الأمن العام، وهي ما تسعى إلى تقديمها هذه الدراسة. إذ ليس ما يعني القارئ هو رفع أرقام لجنائيات تمثل حالة الأمن العام من وجهة نظر رجال الأمن، وإنما ما يعنيه معرفة حالة الأمن الفعلية في سنة معينة.

**جدول ٥ (٤) جدول الجنائيات المستبعدة من إحصاءات الأمن العام في الفترة ١٩٧١ - ١٩٨١ (١)**

السنة	جنائيات المخدرات	جنائيات الأسلحة	جنائيات احراز	جنائيات سرقة الأسلال والكابلات	جنائيات تقتل الأطفال مجهرولي النسب	الجملة
١٩٧١	٤٠١١	٣٧٠	١٥٩	٦٦١	٧١	٧٩٤١
١٩٧٢	٤٠٠٠	٣٨٨٣	١٣٧	٩٨	٥٥	٨٦٤٩
١٩٧٣	٤٠٩٩	٣٨٠	٩٦	٩٨	٢٤	٨٠٦٠
١٩٧٤	٤٣٠٢	٤٠٠	٩٦	٩٦	٣٨	٨٩٣٨
١٩٧٥	٤٧٧٠	٥٦٦٤	١٢٣	٨٧	٢٨	١٠٥٥٨
١٩٧٦	٤٩٢٦	٧١٣	١٢٣	٨٧	٢٩	١٢٤٧٨
١٩٧٧	٦٢٢٥	١٠٤٦٠	٥٩	٥٩	١٢	١٦٧٨٤
١٩٧٨	٦٩٠٥	٢٢٢٣٤	٢٢	٢٢	١٠	٢٩٢٠٨
١٩٧٩	٦٢٠٢	١٢٤٥٥	٢٥	٢٥	١٧	١٨٦٩٨
١٩٨٠	٧٦٣٥	١٢٩٤٤	٢٤	٢٤	١٤	٢٠٦١٨
١٩٨١	٧٢٣٥	٢٧٦٨١			١٥	٣٤٩٥٥

وتفيد تقارير الأمن العام لأعوام ١٩٧٤، ١٩٧٥، ١٩٧٦، ١٩٧٧ أن جنائيات السرقة المقيدة بالقانون ٢٥ والأوامر العسكرية لم تدخل ضمن الإحصاء العام للجنائيات - وقد كانت هذه الأرقام هي (٤٢) و(١٣٦) و(١٨٩) على التوالي - ويستوجب الأمر إضافتها إلى جملة الجنائيات المستبعدة من إحصاءات الأمن العام في تلك السنوات لتكون جملة الجنائيات المستبعدة هي عام ١٩٧٣ (٨١٠٢) وفي عام ١٩٧٤ (٩٠٧٤) وفي عام ١٩٧٥ (١٠٧٤٧) . ومن المؤسف أن تقارير الأمن العام في السنوات التالية لم تتحدث عن هذا النوع من جنائيات السرقات المقيدة بالقانون ٢٥ والأوامر العسكرية.

ووفقاً للمجذول ٥ (٤) فإن حقيقة حركة الجريمة في الفترة ١٩٧١ - ١٩٨١ تكون وفقاً للجدول الآتي :-

**جدول ٦ (٤) جدول يوضح حقيقة حركة الجريمة في الفترة ١٩٧١ - ١٩٨١ بعد إضافة الجنائيات  
المستبعدة من الإحصاء العام للأمن العام (١٧)**

السنة	عدد الجنائيات الواردة في تقرير الأمن العام لعام ١٩٧١	عدد الجنائيات المسجدة في تقرير الأمن العام لعام ١٩٨١	عدد الجنائيات المسجدة من الإحصاء	الرقم الحقيقي للجنائيات
١٩٧١	٣٥٣٩	٧٩٤١	١١٤٨٠	
١٩٧٢	٣٦٢٨	٨٦٤٩	١٢٢٧٧	
١٩٧٣	٣١٨٥	٤٢ + ٨٠٦٠	١٢٢٨٧	
١٩٧٤	٢٩٧٤	١٣٦ + ٨٩٣٨	١٢٠٤٨	
١٩٧٥	٢٩٠١	١٨٩ + ١٠٥٥٨	١٣٦٤٨	
١٩٧٦	٣٠٠١	١٢٤٧٨	١٥٤٧٩	
١٩٧٧	٢٨٧٥	١٦٧٨٢	١٩٦٥٩	
١٩٧٨	٢٤٨٤	٢٩٢٠٨	٣١٦٩٢	
١٩٧٩	٢٣٥٢	١٨٦٩٨	٢٦٠٠	
١٩٨٠	٢٠٨٠	٢٠٦٦٨	٢٢٦٩٨	
١٩٨١	١٨٨١	٣٤٩٥٥	٣٦٨٣٦	

ويصرف النظر عن الفارق الهائل بين أرقام الجنائيات الواردة في تقارير الأمن العام في الفترة ١٩٧١ - ١٩٨١ وبين الأرقام الحقيقة لهذه الجرائم في نفس الفترة - بعد إضافة الجرائم المستبعدة من الإحصاء- فإن قراءة الإحصاء (٤) يكشف عن تطور هائل في حركة جنائيات المخدرات، وجنائيات إحراب الأسلحة خلال الفترة ١٩٧١-١٩٨١. فجنائيات المخدرات التي كانت (٤٠١١ جنائية) في عام ١٩٧١، وصلت إلى (٧٢٣٥ جنائية) في ١٩٨١، وجنائيات إحراب الأسلحة التي كانت (٢٧٠٠ جنائية) في عام ١٩٧١ وصلت في عام ١٩٨١ إلى (٢٧٦٨١) بزيادة أكثر من سبعة أضعاف. أما فارق الجنائيات في الإحصاء العام فيهذه قضية أخرى.

لقد تبين من الجدول ٦ (٤) أن عدد الجنائيات المسجلة في عام ١٩٨١ هو (١٨٨١)، جنائية بينما كان الرقم بعد إضافة أعداد الجنائيات المستبعدة (جنائيات المخدرات - جنائيات إحراب الأسلحة - جنائيات قتل الأطفال مجهولي النسب - جنائيات سرقة الأسلاك التلفافية والكابلات التليفونية ٣٦٨٣٦) جنائية . ومعنى هذا أن الفارق بين الرقمين تسعة عشر ضعفأً، وهذا الرقم هو الرقم الحقيقي للجنائيات المرتكبة في ذلك العام، وهو رقم يستوجب الانتباه، فتضاعف الجنائيات في مصر تسعة عشر ضعفاً أمر يحمل معانٍ ودلائل خطيرة وتداعيات أخطر - وهو مانخصص له فصلاً آخر.

وللأمانة فقد اعتبرنا رقم الأسلحة المضبوطة هو رقم الجنائيات على اعتبار أن حيازة سلاح واحد هو في حد ذاته جنائية إحراب سلاح. ومع هذا فإننا حتى لو اعتبرنا أن كل جنائية من هذه الجنائيات كانت حيازة لعشرة قطع من السلاح وهو ما لا يقبل عقلأً - مع هذا كله، ورغم وصول رقم جنائيات السلاح في ١٩٨١ ( $٢٧٦٨١ = ١٠ \div ٢٧٦٨$ ) جنائية إحراب سلاح، فإن عدد الجنائيات في عام ١٩٨١ سيكون ١١٩٢٣ جنائية، وهو رقم يشكل عشرة أضعاف الرقم الذي ورد في تقرير الأمن العام لعام ١٩٨١ تقريرياً، وهو ما يضع أكثر من علامة استفهام حول تقييم الأداء الأمني لجهاز مكافحة الجريمة في ذلك الوقت.

أخيراً فإن أعداد الجنایات خلال الفترة ١٩٧١ - ١٩٨١ قد تضاعفت أكثر من ثلاث مرات خلال عشر سنوات، كذلك فإن أرقام الجريمة كانت تتزايد بشكل ملفت للانتباه ومطرد، انظر إلى الرقم في عام ١٩٧١ (١١٤٨٠)، وفي عام ١٩٧٢ (١٢٢٧٧)، وفي عام ١٩٧٥ (١٣٦٤٨)، وفي عام ١٩٧٦ (١٥٤٧٩)، وفي عام ١٩٧٧ (١٩٦٥٩)، وفي عام ١٩٧٨ (٢١٦٩٢)، وفي عام ١٩٨١ (٣٦٨٣٦).

وفي ارتباط حركة الجريمة بالظروف السياسية والاقتصادية فإننا نستطيع أن نلحظ ارتفاع أرقام الجريمة في أعقاب أحداث يناير ١٩٧٧، فقد زاد عدد الجرائم من ١٥٤٧٩ جنائية في العام السابق على تلك الأحداث، فوصل إلى ١٩٦٥٩ في عام ١٩٧٧ بزيادة قدرها (٤١٨٠ جنائية)، ثم واصل ارتفاعه في العام التالي حتى وصل في عام ١٩٨١، وهو ذلك العام الذي انقلب فيه الرئيس الراحل على مناصر المعارضة (اعتقالات سبتمبر ١٩٨١)، إلى ٣٦٨٣٦.

أن من المسلم به أن التنمية الاقتصادية لاتنفصل عن الأحوال الاجتماعية، وكذلك المجالات المختلفة من سياسية ولثقافية وحضارية. ومن يقول بإمكانية حدوث تنمية اقتصادية في ظل ظروف اجتماعية أو سياسية سيئة، واهم أو يضل نفسه في أحسن الأحوال.

إن أرقام الجريمة في مصر في الفترة ١٩٧١-١٩٨١ تشير دون حاجة إلى تأكيد إلى الارتباط الذي لاينفصل بينها (الجريمة) وبين الأحوال السياسية والاقتصادية. ومن يراجع الجدول ٦ (٤) يستطيع بكل يسر أن يكتشف الارتفاع المطرد في أعداد الجنایات في الفترة موضوع الدراسة في هذا الفصل حتى وصلت في عام (١٩٨١). وقد كان عاماً ذخراً بالأحداث السياسية المؤثرة على البلاد - إلى رقم رهيب للغاية هو ٣٦٨٣٦ جنائية.

لا أعتقد إمكان اختتام هذا الفصل قبل تقييم السياسة الاقتصادية للعقد (١٩٧١ - ١٩٨١).

إذا كانت الفترة ١٩٦١ - ١٩٧٠ هي عقد التنمية الاشتراكية المخططة والتوجيهي المركزي للاقتصاد والتركيز على نشاط القطاع العام مع ترك مساحة ضيقة لنشاط القطاع الخاص، فإن عقد السبعينيات (١٩٧١-١٩٨١) قد شهد نقلة كبيرة تجاه الاقتصاد المختلط وفتح الباب لمشاركة أوسع من جانب القطاع الخاص في السياسة الاقتصادية الجديدة.

ولقد كان لسياسة التخطيط والتوجيهي المركزي للاقتصاد ما ييررها خلال عقد السبعينيات. لكن عهد الرئيس الراحل السادات كان يرى بعد انتهاء حرب أكتوبر ١٩٧٣ أن المخرج لأزمة الاقتصاد المصري، الذي كان قد أصبح «تحت الصفر»، وفقاً لوصف القيادة السياسية المصرية، هو السماح للنشاط الخاص بمعمارسة دور أكبر من ذلك الدور الذي كان له في عهد الرئيس «الراحل جمال عبد الناصر».

على ذلك فإن أهم مامييز الملامع الاقتصادية لفترة السبعينيات - أو عهد الرئيس الراحل أنور السادات كان الآتي:-

أ- عدم الاهتمام بالتخطيط الشامل، ودليل ذلك أن الخطط الخمسية التي وضعت في عهد الرئيس الراحل أنور السادات لم تلق أي حظ من التنفيذ، وهي خطط (١٩٧٦-١٩٧٨) (١٩٨٠-١٩٨١).

١٩٨٢) و(١٩٨٤ - ١٩٨٠).

بـ- فتح الباب أمام الرأسمالية المحلية والعربية والعالمية للاستثمار في مصر وفق قواعد القانون ٤٣ لسنة ١٩٧٤، والمعدل بالقانون ٣٢ لسنة ١٩٧٧ والذي سعى بالاستثمار العربي والأجنبي في كافة الأنشطة الاقتصادية، مع مشاركة رأس المال العام والخاص في توظيف رؤوس الأموال الأجنبية والمرتبة، وعدم جواز تأمين المشروعات أو مصادرتها، وإعفاء الأرباح التي تتحققها المشروعات المنشاء طبقاً لقانون الاستثمار على الأرباح التجارية والصناعية والإيراد لمدة خمس سنوات، تمتد إلى عشر سنوات بالنسبة لمشروعات التعمير وإنشاء المدن الجديدة واستصلاح الأراضي، كذلك فقد صدر القانون ١١٨ لسنة ١٩٧٥ الذي يبيح للقطاعين العام والخاص الاستيراد والتصدير، وللأفراد استيراد سلع الاستخدام الشخصي.

لكن هذه الملامح التي تميز بها الاقتصاد المصري في عهد الرئيس الراحل أنور السادات انعكس على سياسة الانفتاح بنتائج غير سارة، هل يمكن هناك تحديد واضح لما هو مطلوب تحقيقه من سياسة الانفتاح هذه، كما أن السماح لرأس المال الخاص بالعمل وممارسة نشاطه الاقتصادي الحر وعلى حساب القطاع العام، جعله يوجه انشطته نحو مجالات لا تؤدي إلى حدوث التنمية القومية والانفراج، فقد أتجه ذلك القطاع نحو أنشطة الكسب السريع في التجارة والخدمات والتوكيلات والمضاربات العقارية.

ويرجع المصدر الذي أعتمد عليه في تقييم سياسة الانفتاح هذه، سياسة القطاع الخاص هذه إلى سببين:-

١- نقص الثقة في استمرارية الاتجاه الانفتاحي، وبالتالي الخوف من الاستثمار في أنشطة إنتاجية طويلة الأجل.

بـ- نقص الخبرة بالأنشطة الإنتاجية المريرة نتيجة لعزل القطاع الخاص على مدى سنوات الفترة الناصرية عن ممارسة أي نشاط اقتصادي له أهميته في الاقتصاد المصري اعتماداً على القطاع العام<sup>(١٨)</sup>.

ولقد ترتب على مخلفات استحواذ القطاعات غير السلمية على (النمو) خلال الفترة ١٩٧١ - ١٩٨١، وتزايد الاعتماد على الدين الخارجي فزاد حجم تلك الديون من ١٠.٦ مليار دولار عام ١٩٧١ إلى ١٨.٦ مليار دولار عام ١٩٨٢، وتحول مصر إلى دولة مستوردة للغذاء، وأصبح الاقتصاد المصري يستورد نصف احتياجات الغذائية وخاصة القمح الذي كانت مصر تستورد ثلاثة أرباع احتياجاتها منه. فإذا عرفنا أن السد العالي كان يؤدي أقصى طاقاته، وأن مليون قдан جديد قد تم استصلاحها، فإننا نستطيع أن نتبين أن كفاءة الانتاج الزراعي هي مصر قد تدهورت وأن إنتاجية الفدان قد انخفضت.


ولقد ترتب على سياسة الانفتاح ازدياد التفاوت في توزيع الدخول، ونحن نمول هنا على دراسة البنك الدولي صادرة في عام ١٩٨٠ ونستمدها من نفس المصدر الذي نأخذ عنه<sup>(١٩)</sup>، تقول إن نصيب أغنى ٥% من السكان في مصر ارتفع من ٧٪ إلى ٢٢٪ خلال السبعينيات بينما انخفض نصيب أقرن ٢٠٪ من السكان إلى ٧٪ خلال الفترة ذاتها. بكلمات أخرى ظلت السياسة الاقتصادية في عهد الرئيس

الراحل أنور العسادات (الافتتاح الاقتصادي وفقاً لورقة أكتوبر ١٩٧٤) قد أفرزت إعادة توزيع الدخول لصالح الفئة الميسورة وعلى حساب الفقراء، بمعنى أن هذه السياسة قد زادت الأثرياء ثراءً وزادت الفقراء فقراً.

ومادمنا قد تناولنا في حديثنا قضية الفقر، فإننا نقدم في نهاية هذا الفصل رسمياً توضيحاً لما يسمى بالدائرة الخبيثة للفقر والتي تقول إن:-

- ١- الفقر معناه انخفاض الدخول.
- ٢- انخفاض الدخول معناه انخفاض المدخرات.
- ٣- انخفاض المدخرات معناه انخفاض الاستثمارات.
- ٤- انخفاض الاستثمارات معناه انخفاض تراكم رأس المال الانتاجي.
- ٥- انخفاض تراكم رأس المال الانتاجي معناه انخفاض الانتاج، والفقر<sup>(٢٠)</sup>.

(٢١)



والسؤال الذي يطرح نفسه بالجاج هو - هل يمكن القبول بأن الجنائيات - وهي معيار حركة الجريمة عند جهاز مكافحة الجريمة، وبالتالي المظهر الأساسي للاستقرار الأمني أو خلله - توالى انخفاضها على مدى سنوات الحقبة السادسة حتى تصل إلى ١٨٨١ جنائية، برغم الأحوال الاقتصادية والسياسية غير المواتية التي كانت تمر بها البلاد، والتي زادت من أحوال الناس فقراً، ووسمت من القوارق بين الفئات الميسورة والفئات المطحونة؟

إن الاستقرار الأمني الذي يترتب عليه انخفاض معدلات الجريمة لا يتوافر إلا إذا شبع الجوع، وتعلم الأميون، وتحسن أحوال الفقراء، وليس هناك شخص عاقل سليم النوايا يرفض ذلك، لكن من الحق والثلون والزبقة أن نشير من الحقائق لكي ظهر صورة الأمن على غير ماهي عليه، ثم نستمر في خداع أنفسنا، أو ابتلاء ما يقدم إلينا على أنه حقائق لاتقبل التشكيك لمجرد أنها صادرة عن الحكومة..... وما أكثر مازيفه الحكومات على الشعوب التي تحكمها

## هوامش الفصل الرابع

- P.J.Vatikiotis" *The History of Egypt - scond Edition - Weidenfeld and Nicolson- London- 1980-PP.,411-420 Ibid.,-PP.,420-425* - ١
- خمسة وعشرون عاما - دراسة تحليلية للسياسات الاقتصادية في مصر- مرجع سبق ذكره - من ١٩٦ - ٢
- ٢١٢ - ٣  
المصدر نفسه - موضع متفرق.
- Lois A. Aroian,Richard P. Mit chell " The Modern Middle East and North Africa"- Macmillan publishing Company - Newyork, 1984 p.,338.** - ٤
- Ibid., p.,388. - ٥
- "Confronting the Costs of War"op.cit., p.,81. - ٦
- Ibid., p.,130. - ٧
- وزارة الداخلية - مصلحة الأمن العام - تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٥ - ١٩٦٦ - ١٩٦٧ - ١٩٦٨ - ١٩٦٩ - ١٩٧٠ - ١٩٧١ - ١٩٧٢ - ١٩٧٣ - ١٩٧٤ - ١٩٧٥ - ١٩٧٦ - ١٩٧٧ - ١٩٧٨ - ١٩٧٩ - ١٩٨٠ - ١٩٨١ - ١٩٨٢ . - ٨
- ١٩٧٠ - ١٩٧١ - ١٩٧٢ - ١٩٧٣ - ١٩٧٤ - ١٩٧٥ - ١٩٧٦ - ١٩٧٧ - ١٩٧٨ - ١٩٧٩ - ١٩٨٠ - ١٩٨١ - ١٩٨٢ . - ٩
- ١٩٧٠ - ١٩٧١ - ١٩٧٢ - ١٩٧٣ - ١٩٧٤ - ١٩٧٥ - ١٩٧٦ - ١٩٧٧ - ١٩٧٨ - ١٩٧٩ - ١٩٨٠ - ١٩٨١ - ١٩٨٢ . - ١٠
- ١٩٧٠ - ١٩٧١ - ١٩٧٢ - ١٩٧٣ - ١٩٧٤ - ١٩٧٥ - ١٩٧٦ - ١٩٧٧ - ١٩٧٨ - ١٩٧٩ - ١٩٨٠ - ١٩٨١ - ١٩٨٢ . - ١١
- ابراهيم العيسوي (المازق والمخرج - أزمة الاقتصاد المصري وسبل مواجهتها) أمانة التثقيف - حزب التجمع الوطني التقدمي الوحدي - المكتبة السياسية - الكتاب الخامس - مارس ١٩٨٧ - من ٥٣ .
- تقرير الأمن العام لعام ١٩٧٤ - مرجع سبق ذكره . - ١٢
- تقرير الأمن العام لعام ١٩٧٥ - مرجع سبق ذكره . - ١٣
- تقرير الأمن العام لعام ١٩٧٧ - مرجع سبق ذكره . - ١٤
- تقارير الأمن العام لأعوام ١٩٧١ - ١٩٧٢ - ١٩٧٣ - ١٩٧٤ - ١٩٧٥ - ١٩٧٦ - ١٩٧٧ - ١٩٧٨ - ١٩٧٩ - ١٩٨٠ . - ١٥
- تقارير الأمن العام من عام ١٩٧١ إلى ١٩٨١ - مراجع سبق ذكرها . - ١٦
- تقارير الأمن العام من عام ١٩٧١ إلى ١٩٨١ - مراجع سبق ذكرها . - ١٧
- عبد الحميد عبد اللطيف محبوب (دروس من التاريخ الاقتصادي، من الحضارات القديمة إلى النظام العالمي الجديد- القاهرة- ١٩٩١ - من ٢٤١ - ٢٦١ . - ١٨
- نفس المصدر من ٢٦٢ . - ١٩
- نفس المصدر من ٢٦٢ . - ٢٠
- نفس المصدر من ٢٧٢ . - ٢١

الفصل الخامس



الجريمة في مصر في الثمانينات والتسعينات



ورثت عهد الرئيس محمد حسني مبارك المشكلة المالية المصرية عن عهد الرئيس الراحل أنور السادات. فقد ارتفعت المديونية الخارجية في نهاية الثمانينيات إلى ما يقرب من ٥٠ مليار دولار، وبلغت مستحقاتها السنوية حوالي نصف حصيلة الصادرات من العملة الأجنبية (بما في ذلك دخل قناة السويس والبتروöl وتحويلات العاملين بالخارج). وارتفع معدل التضخم من ١٠٪ في أوائل الثمانينيات إلى ٢٥٪ في أواخر العقد، وارتفعت معدلات البطالة وخاصة بين المتعلمين وخريجي الجامعات من ٧٪ إلى ١٥٪ (يضاف إلى ذلك رقم مشابه للبطالة المقنعة)، وانخفض معدل النمو السنوي للناتج القومي الإجمالي من ٤٪ إلى حوالي ٢٪ بحيث أصبح معدل نمو متوسط دخل الفرد في تناقص بعد طرح معدل نمو السكان (١).

في النصف الأول من الثمانينيات تفاقمت مشكلة الغذاء وأصبحت مصر تستورد نحو سنتين في المائة من احتياجاتها منه، وارتفعة أخmas الاستهلاك من القمح، وتقطع نصف الدخل السنوي لسداد المستحق من فوائد وأقساطه. أضف إلى ذلك مشكلة الإسكان، والتضخم، وعجز الميزانية، وعجز ميزان المدفوعات، وتدني الإنتاجية والكفاءة الإدارية.

أن الغذاء هو أقرب القضايا إلى موضوع دراستنا، لذلك فإننا سنعرض لقدرة الاقتصاد المصري في الثمانينيات على الوفاء باحتياجات الشعب.

لقد تدهورت قدرة الاقتصاد المصري على الوفاء بهذه الاحتياجات وتزايد الاعتماد على الاستيراد. كان الوضع الغذائي قد تدهور في السبعينيات لدرجة أن مصر أصبحت تستورد نصف احتياجاتها الغذائية من الخارج. لكن هذه النسبة ارتفعت إلى ٦٠٪ في عام ١٩٨٦. ويستطيع المرء أن يلاحظ التدهور في مسألة توافر السلع الغذائية الأساسية من خلال دراسة أحوالها خلال الفترة موضوع الدراسة .

- القمح : كانت مصر تستورد منه في عام ١٩٦٠ حوالي ٣٢٪ من الاحتياجات، فقررت إلى ٤٤٪ في عام ١٩٧٠، ثم إلى ٦٤٪ في عام ١٩٧٥، ثم إلى ٧٢٪ في عام ١٩٨٠، ثم إلى ٧٦٪ في عام ١٩٨٣، ٨٤/١٩٨٣

ثم إلى حوالي ٨٠٪ في عام ١٩٨٤.

- الذرة: كانت مصر تنتج نحو ٩٣٪ من احتياجاتها في عام ١٩٦٠، هبطت النسبة إلى ٩٠٪ في عام ١٩٧٥، ثم هبطت النسبة إلى ٧٢٪ في عام ١٩٨٠، ثم إلى ٦٧٪ في عام ١٩٨٥.

- القول والعدس: كانت مصر تنتج نحو ٩١٪ من احتياجاتها من القول والعدس في عام ١٩٦٠. هبطت نسبة الإنتاج إلى ٨٠٪ في عام ١٩٧٥، في عام ١٩٨٠ أصبح الإنتاج بـ٥٦٪ من الاستهلاك، لكن المشكلة تكمن في ارتفاع أسعار هاتين السلعتين على نحو يكاد يخرج العدس على الأقل من قائمة الاستهلاك الشعبي.

- السكر: في عام ١٩٦٠ كان الإنتاج يزيد عن الاستهلاك بحوالي ١٨٪، في عام ١٩٧٠ أصبح الإنتاج يزيد بحوالي ١٠٪ عن الاستهلاك. بعد عام الانفتاح (١٩٧٤) هبطت نسبة الإنتاج إلى الاستهلاك إلى ٨٠٪، ثم إلى ٥٧٪ في عام ١٩٨٠، ثم إلى ٥٠٪ في عام ١٩٨٥.

- الزيت: كان إنتاج مصر في عام ١٩٦٠ يزيد نحو ٥٪ عن الاستهلاك، بحلول عام ١٩٧٠ انخفضت نسبة الإنتاج المحلي من زيت الطعام إلى ٤٨٪ من الاستهلاك. وفي عام ١٩٨٠ كان الإنتاج يغطي حوالي ٣٠٪ من الاحتياج المحلي. وفي عام ١٩٨٣/٨٤، أصبح إنتاج زيت الطعام أقل من خمس الاستهلاك (١).

ولايختفي أن تدهور نسب الاكتفاء الذاتي في مجال ما (غذاء - صناعة - صناعات تحويلية - الخ). يعني تزايد الاعتماد على الواردات، ونقص إمكانات التصدير.

وعن الديون فإن التقديرات بشأنها تقول إن إجمالي الدين الخارجي لمصر كان يقع بين حد أدنى ٤٥١ مليار دولار وحد أقصى ٥٩٤ مليار دولار. ووفقاً لهذه التقديرات فإن إجمالي الدين الخارجي كان يمثل في الثمانينيات ما بين ١٩٠٪ و ٢٢٠٪ من الناتج المحلي الإجمالي لمصر، وكانت خدمة هذه الديون (الأقساط والفوائد) تمثل ٣٠٪ من حصيلة الصادرات (أي المتحصلات الجارية من النقد الأجنبي).

وكان يتعمد على مصر استقطاع جانب هام من دخلها القومي سنويًا لسداد أقساط وفوائد الديون الأجنبية حتى عام ٢٠١٥.

وطبقاً لجدار الديون العالمية التي ينشرها البنك الدولي فإن الشروط التي تحصل بمقتضاهما مصر على قروض خارجية قد أصبحت أكثر تشدداً. فقد ارتفع سعر الفائدة على مجلل القروض من ٦٪ في عام ١٩٧٤ إلى ٩٪ في عام ١٩٨٣، ونقصت فترة السداد من ٦ سنوات إلى ٢٢ سنة في ١٩٨٣، كذلك فإن فترة السماح (وهي المهلة التي تمنح للمقترض قبل بدء دفع الفوائد أو الأقساط) قد هبطت من ١٠ سنوات إلى ٢٥ سنة فيما بين عامي ١٩٧٤-١٩٨٣.

ومن المؤسف أنه في الوقت الذي كانت حاجة مصر إلى الموارد الخارجية تتزايد، كان جزء كبير مما تحصل عليه من قروض جديدة يستهلك في سداد الالتزامات الخاصة بالديون المتراكمة بدلاً من

الاستخدام في بناء طفقات إنتاجية جديدة. ووفقاً لتقرير مجلس الشورى عن سياسات الاستثمار في مصر في عام ١٩٨٥ كانت نسبة خدمة الدين إلى تدفقات القروض ملوية الأجل.

١٣٩ % في عام ١٩٧٧

٨٧ % في عام ١٩٧٩

١٢٥ % في عام ١٩٨٢

وهذا يعني أن مكان يرد إلى البلاد من أموال القروض الجديدة كان أقل من المتدايق إلى الخارج في صورة أقساط وفوائد.

وبالنسبة للتضخم وعجز الموازنة العامة للدولة وعجز ميزان المدفوعات فإن التقديرات الرسمية تراوحت في شأن معدل التضخم في منتصف الثمانينيات ما بين ١٥ % و ٢٠ %. لكن البنك الدولي والسفارة الأمريكية بالقاهرة قدما أرقاماً أوصلت هذا المعدل إلى ما بين ٢٠ % و ٣٠ %، وطبقاً للتقرير المقدم من البنك المركزي المصري إلى مجلس الشعب في عام ١٩٨٦ فإن معدل التضخم قد ارتفع من ١٠,١ % عام ١٩٨٤ إلى ١٩,٢ % في عام ١٩٨٥.

وفيما يتعلق بارتفاع الأسعار - وهي قضية تتعلق بقدرة المواطنين على المعيشة، فالسعر كمعامل هو الذي يحدد القدرة على الشراء، ومن لا يملك ثمن السلعة بالسعر الذي يحدده السوق فإنه لا يستطيع أن يشتريها ب رغم ثبات حاجته لها، وهذا هو الفقر الذي يؤدي في غالب الأحوال إلى ارتكاب الجرائم وخاصة السرقة أو القتل بدافع السرقة.

أقول إنه فيما يتعلق بارتفاع الأسعار فإن بيانات الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء بشأن نسب الزيادة في الأسعار بين عام ١٩٨١ - ١٩٨٥ كانت كالتالي:-

أ - ٥٢ % في الحضر و ١٠ % في الريف لمجموعة أسعار الانتقال والمواصلات .

ب - ٧٤ % في الحضر و ٦٦ % في الريف لمجموعة أسعار الأثاث والسلع المعمرة.

ج - ٦٩ % في الحضر و ٧٤ % في الريف لمجموعة أسعار الطعام والشراب

د - ٨٠ % في الحضر و ٨٥ % في الريف لمجموعة أسعار الملابس والأقمشة.

هـ - ١٢٣ % في الحضر و ١٠٠ % في الريف لمجموعة أسعار النفقات الطبية والثقافية والاجتماعية (٢).

وحديني عن أسعار الحاجيات يمس قضية الأمن بصورة مباشرة، فارتفاع أسعار الحاجيات وخروجهما عن حدود القدرات هو الأزمة الحقيقة للمواطن، وهو المحك الذي يجب أن تتوقف عنده الدولة بسياساتها وحكوماتها لتعمل شيئاً للمطحونين.

والجدول الذي أقدمه في السطور التالية ينطوي دون تعليق بأحوال مصر الاقتصادية في الفترة بين عامي ١٩٧٤ - ١٩٨٦.

جدول ١ (٥) جدول تطور متوسطات أسعار بيع المواد الغذائية للمستهلك  
من عام ١٩٧٤ حتى عام ١٩٨٦ (بالقرش) <sup>(١)</sup>

السلعة	الوحدة	السعر في ١٩٧٤ ديسمبر	السعر في ١٩٧٣ ديسمبر	السعر في ١٩٧٢ ديسمبر	السعر في ١٩٧٠ يوليو
قمح	كجم	٦,٢٤	١٨,٣	٢٧,٣	٣١,١
ذرة شامية	..	٥,٧	٢٣,٢	٢٨,٣	٣٨,٢
فول عادي	..	١١	٣٦,٦	٥٣,٣	٥٦,٤
عدس	..	١٥,٤	٧٨,١	١٥٧,٥	١٧٤,٥
لربا جافة	..	٣٠,٨	٨٧,٧	١٥-	١٥٢,١
فاصولياء جافة	كجم	٣٠,٣	٨٠,٣	١٣٧,٣	١٤٣,٦
ثوم	..	٨	٣٤,٦	٢٥٢,٣	١٩٧,٤
بصل	..	٥,٤	١٤,٤	٢٥	٢٠,٧
بطاطس	..	٦,٥	١٦,٤	٢٢,٤	٢٨,١
طاطم	..	١٠,٥	١٢,٧	٢٠	٢٩
كوسة	..	٥,٨	١٧,٨	٢٠,٩	٣٢,٨
باذنجان رومي	..	٤,٩	١٦,٢	٢٠,٤	٢٦,٩
فاصولياء حضراء	..	٥,٩	٢٣,٤	٢٧,٣	٣٩
موز بلدي	..	١٤,٤	٨٠,٨	٨٨,٧	٩١,٨
برتقال سكري	..	٤,١	٢٠,٧	٢٨,٤	-
برتقال بصرة	..	٦,٤	٢٩,٤	٣٩,٢	-
يوسفى	..	٤,٥	٢٩	٤٠,١	-
لحم بقري وجاموري متوسط السن	..	٩٠,٨	٤٠٧,٨	٤٧٣,٨	٥١٠,٧
لحم جاموري صغير السن	..	١٠٠,١	٤٢٢,٤	٤٨٢,١	٥١٦,٧
لحم ضأن بلدي بالعظم	..	٧١,٣	٤٤٧,٨	٤٧٦,٣	٥٠٨,٨
دجاج رومي	..	٧١,٣	٤٤٧,٨	٤٧٦,٣	٥٠٨,٨
دجاج بلدي	..	٦٨,٣	٢٧٦,٢	٣٠,٥,١	٢٩٦,٩
بط	..	٥٨,٤	٢٤٩,٧	٢٩٢	٣٠,١,٢
بيض	بالوحدة	٢,٧	١٠,١	٩,٧	٨,٧
سمك بطاطي	كجم	٣١,٦	١٦١,٤	٢٠١,٢	٢٠٣,٤
لبن حليب غير مبستر	..	١٢	٥٢,٧	٦٩,٥	٧٠,٧
جبن أبيض كامل النعم مختزن	..	٦١,٧	٢١٩,٦	٢٣٩,٣	٢٤٥,١

السلعة	الوحدة	السعر في ديسمبر ١٩٧٤	السعر في ديسمبر ١٩٨٣	السعر في ديسمبر ١٩٨٥	السعر في يونيو ١٩٨٦
جبن قريش	كجم	٢٠,٧	٦٤,٢	٧١,٩	٧٣,١
جبن رومي قديم	..	١٢٠,٣	٣٩٩,٤	٤٣٩,٤	٤٥٢,٣
مسلى صناعي سائب	..	٢٢,٣	٢٧	٣٠,٤	٣١,١
حلاوة طحينية معبأة	..	٢٠,٣	٩٤,٣	١٢٧,٦	١٤٢,٩
مكرونة محلية	..	١٠,٥	١٣,٦	٢٠,٧	٢١,٣
بن مطحون مخلوط	..	١٠,٨	٣٧,٦	٤٨,٦	١٠٠,٥
دقيق فاخر	..	٧,٤	١٠,٣	١٦,٣	٢٠,٢
مياه غازية	بالواحدة	٣	١٧,٢	١٧,٧	١٧,٦

ولن أقف عند عدد مرات ارتفاع أسعار السلع الوارد ذكرها بهذا الجدول خلال الفترة ١٩٧٤ - ١٩٨٦، لكن ما يعنيني هو مستويات الأجور نظراً لارتباطها الوثيق بارتفاع الأسعار.

فقد انخفضت متوسطات الأجور الحقيقة للعاملين بالجهاز الإداري للدولة في الفترة من ١٩٨٠ حتى ١٩٨٢ ٨٤٪/٨ بنسنة في المتوسط وذلك باستخدام الزيادات الرسمية في الأسعار (١٢٪ - ١٥٪ سنوياً).

وبالنسبة لعمال الصناعة فإنه وإن كانت الزيادة في أجورهم الحقيقة تقدر بحوالي ١٠٪ سنوياً في حالة استخدام الأرقام الرسمية لارتفاع الأسعار، لكن استخدام الأرقام الواقعية للزيادات السعرية يكشف عن هامشية تلك الزيادة.

أما عمال الزراعة فقد زادت متوسطات أجورهم الحقيقة بحوالي ١٢٪ سنوياً باستخدام الزيادات الرسمية في الأسعار، لكنها تتحفظ إلى ٦٪ في حالة استخدام نسب أكثر واقعية لارتفاع الأسعار (٥).

لقد كان الجدول ١ (٥) يتحدث عن الأسعار حتى ١٩٨٦، لكن الصورة لا تكتمل إلا بتقديم أسعار وقتنا الحالي (١٩٩٩). والجدول الآتي يقدم الأسعار التقريرية لنفس السلع الواردة في الجدول ١ (٥) تقريرياً - والمقارنة تكشف عن الارتفاع الرهيب للأسعار في التسعينيات.

**جدول ٢ (٥) متوسطات أسعار بيع المواد الغذائية المستهلك في عام ١٩٩٩ (بالقرش) (١)**

السلعة	الوحدة	السلعة	السعر في نوفمبر ١٩٩٨	الوحدة	السعر في نوفمبر ١٩٩٩
عدس سائب	كجم	دجاج بلدي	٣٥٠	كجم	٧٥٠
عدس معباً	"	بط	٦٠٠	"	٩٠٠
لوبيا جافة	"	سمك بلططي	٦٥٠	"	٩٠٠
فاصولياء جافة	"	لبن حليب سايب	٦٠٠	"	٢٠٠
ثوم	"	جبننة بيضاء	٣٠٠	"	١٠٠-٨٠٠
بصل	"	جبننة رومي	٥٠-٤٠	"	٢٠٠-١٦٠٠
بطاطس	"	سمن صناعي	١٥٠-١٠٠	"	٥٠٠
طماطم	"	حلاوة طحينية	١٠٠-٨٠	"	٦٠٠-٥٠٠
باذنجان رومي	"	مكرونة	١٠٠	"	٢٠٠
فاصولياء خضراء	"	بن	١٥٠	"	٢٨٠٠
موز بلدي	"	دقيق	٢٥٠	"	١٥٠-١٢٥
برتقال بصرة	"	مياه غازية	١٥٠	"	٦٠-٥٠
لحم جاموسي متوسط السن			٢١٠٠		
لحم ببلو بدون عظم			٣٠٠		
لحم ضأن			٢٠٠-١٨٠٠		
دجاج أبيض			٥٠٠		

إن ارتفاع الأسعار يحدث تلقائياً بفعل التضخم، ورغم أن الحكومة تصر على إنكار وجود هذا التضخم وتقول إن معدله لا يتجاوز ٧,٥٪ - ١٠٪ على أكثر تقدير، فإن الهيئات الدولية تقدره بما لا يقل عن ٢٥٪ - بينما هو في الواقع الحال لا يقل عن ٤٠٪ - ٥٠٪، فقد ارتفعت في عام ١٩٨٦ رسوم تراخيص قيادة السيارات وأسعار خدمات المرافق العامة (مياه - كهرباء - هاتف - ومواصلات)، وأسعار البنزين والسلع غير المسعرة في القطاع الخاص، هذا في الوقت الذي لم تزد فيه نسبة ارتفاع الأجور والمرتبات في الموازنة العامة للدولة عن ٦٪.

ويتبين أن يلاحظ أن ارتفاع الأسعار وآكله تقلص الدعم الذي كانت تقدمه الدولة به بعض السلع الاستهلاكية الضرورية لتخفييف العبء عن المواطن، والنتيجة هي قصور ميزانيات الفقراء ومحدودي الدخل عن مواجهة مطالب الحياة. لقد كان الأمر لا يحتاج فقط إلى عدم المساس بأسعار السلع التي تستهلكها الطبقات الشعبية، ولكنه كان يتطلب مقابلة الزيادة في أعباء المعيشة بزيادة مناسبة في

دخول الطبقات الشعبية سواء في صورة مباشرة بزيادة الدخول النقدية أو في صورة عينية بزيادة مخصصات دعم استهلاك هذه الطبقات<sup>(٧)</sup>.

ومن القواعد الأساسية في الاقتصاد أن الطعام يحتل مركزاً رئيسياً عند ذوى الموارد المحدودة أو الذين يكون مقدار الدخل لديهم مثيلاً - بعبارة أخرى الفقراء . فالمأكولات لا يستحوذ على نسبة كبيرة من إجمالي الموارد المتاحة للفرد إذا كانت موارده كبيرة، أما إذا كانت موارده محدودة (أي أنه فقير) فإن الغذاء في الغالب سيستحوذ على النسبة العظمى من موارده.

ولما كان متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي متخفضاً في الدول النامية، فإن المتوقع أن يخصص جانب رئيس منه للمأكولات، وحتى لو زاد الدخل عند هذا النوع من الناس فإن غالبية الزيادة هذه تذهب إلى الانفاق على المأكولات. أي أن أي زيادة في أسعار السلع وخاصة الغذائية ستؤثر بشكل خطير في الفئات الفقيرة. ويفصل البنك الدولي World Bank مصر في تقريره للتنمية عن عام ١٩٩٥ في مجموعة الدول ذات الدخل المنخفض وتتساوى في ذلك التصنيف مع موزمبيق، تنزانيا، أوغندا، نيبال، الهد، غانا، هندوراس، وجورجيا، وعدد آخر من البلدان يصل إلى ٤٥ دولة<sup>(٨)</sup>.

فإذا قلنا إن الفئات ذوات الدخل المنخفض هم الفقراء، وأن هؤلاء الفقراء هم الذين سيتأثرون بشدة بتقلبات الأسعار، وأن أشد الناس فقراً هم الذين لا يجدون عملاً أو المعطلون، وأن معدل البطالة في مصر قد ارتفع من ٦٪٦ من مجموعة القوة العاملة في عام ١٩٨٨ إلى ٦٪١ في عام ١٩٩١، ثم إلى ١١٪ في عام ١٩٩٤، وإلى ١٥٪ في عام ١٩٩٩ وفق تقديرات بعض المصادر<sup>(٩)</sup>، فإن هذا - باعتباره أحد العوامل الاقتصادية - سينعكس أثراه على حركة الجريمة.

وقد اخترنا سبعة عشر مهنة وحربة وزعنا عليها جنائية السرقة على مدى الفترة ١٩٨١ - ١٩٨٨ وكانت النتيجة كالتالي :-

جدول ٢٥) المدون في خطابات السرقة حسب موئنه خلال الفترة ١٩٦١ - ١٩٦٣ (١).

السنة	١٩٨١
نادر	٧
مكيلا	٣٠
جذع	-
بيش	-
شطلي	-
نظاري	١
ضروس	٧
جبار	-
وادي كوي	٦
جيبي	-
أجربة	١
وكادي	١
سقني	-
علي	١
شابل	-
بيشل	٢
جذول	-
علابي	١
جذورة	-
موطف	١
فلاع عجم	١
اللاب	١١
عطل	٨١
أجي	٩١
الملاعة	٤٤٣

يكشف تحليل المضمون في الجدول ٢ (٥) عن تصاعد أعداد جنایات السرقة التي اتهم فيها العاطلون، بليهم العمال العاديون والحرفيون. ومن الثابت أن أقل الناس دخلاً هم العاطلون، فهم بلا مورد يرثقون منه، من ثم فإن دافعهم إلى السرقة هو الفقر وهو مشكلة اقتصادية، أما العمال والحرفيون فهم يتطلدون أيضاً عندما لا تتوافر فرص العمل لديهم، فهم يسمون أنفسهم (عامل على باب الله) في لفتهم الحرافية، كما يكشف الجدول عن تزايد مطرد في أعداد جرائم العاطلين هذه، فرقم الجريمة الذي كان (٦٣ جنائية سرقة) في عام ١٩٨٢ وصل إلى ٣٩٥ جنائية سرقة في عام ١٩٩٦، ثم ٣٦٤ في عام ١٩٩٧ .

كذلك الأمر بالنسبة للعمال العاديين والحرفيين الذين كانت جنایات السرقة التي ارتكبواها في عام ١٩٨١ (ست جنایات) فإذا بها تصل في عام ١٩٩٦ إلى (١٦١ جنائية) وفي عام ١٩٩٧ تبلغ ١٥٧ جنائية بمنص ٤ جنایات فقط . ويشترك مع العاطلين والعمال والحرفيين في تزايد جرائم السرقة المعدودة من الجنایات، السائقون . فقد وصلت جرائم السرقة التي اتهموا فيها في عام ١٩٩٦ (٤٢ جنائية) بعد أن كانت أربع جنایات فقط في عام ١٩٨٢ .

وهذه الفئات الثلاث هي أقل فئات المجتمع دخلاً، وبكادون يعتمدون على أي فرصة عمل توفر لهم، وهي فرص قد تأتي وقد لا تأتي، وبالتالي فهم عرضة لإغراء السرقة، ليس السرقة العادية المعدودة من الجنه (سرقات المساكن - سرقات المتاجر - سرقات الماشية-سرقات السيارات)، ولكن السرقات المعدودة من الجنایات (السرقات بالإكراه)، والتي يكون العنف والإيذاء الجسدي أو التهديد بهما هو العنصر الأساسي فيها، وهي من أخطر علامات اختلال الأمن العام.

أزعم أن جنایات السرقة هي المؤشر الحقيقي لأحوال الأمن من بين الجنایات الأخرى. لقد اختار جهاز الأمن جنایات القتل - الضرب المفضي إلى الموت - الضرب المحدث لعاهة - الخطف - هتك العرض والاغتصاب - التهديد - السرقة - العريق العمد - تسميم الماشية - إتلاف المركوزعات - الاختلاس - الرشوة - تزوير الأوراق الرسمية وتقليد الأختام - تزوير الأوراق المالية - تزييف المسكوكات - تعطيل المواصلات وتمريض وسائل النقل للخطر، أقول أن جهاز الأمن اختار هذه الجنایات الست عشرة لتكون مؤشراً على حركة الجريمة في السنة، فإذا ارتفعت كانت الحركة الإجرامية في ارتفاع، وإذا انخفضت كان الأمر عكس ذلك (١١).

وهكذا فإن تقارير الأمن العام دارت حكايتها حول الاحصاءات الجنائية باعتبارها الركيزة الأولى والأساسية التي تعتمد عليها أجهزة الأمن في متابعة حركة الجريمة ودراسة ظواهرها وخطط مكافحتها .

وفي هذا الإطار احتلت هذه الجنایات الست عشرة مركز الصدارة في إيضاح الموقف الأمني للبلاد، وراحت هذه الأجهزة تقيس حجم الجريمة بمدى النقص أو الزيادة في هذه الأنواع التي أشارت إليها .

ونحن وإن كنا نتفق مع هذه الأجهزة في فداحة الجنایات من حيث أثرها على أحوال الأمن، إلا أننا لانتفق في هذا على طول الخط - فهناك جنایات لا تعتبر معياراً صادقاً على اختلال الأمن بما تحمله هذه العبارة من معنى.

حتى القتل ذاته، فإني لا أراه معياراً صادقاً على هذا الاختلال . خذ تحليل المضمون في جداول جنایات القتل وفق البواعث على ارتکابها، ستجد أنها لن تقل عن ١٦ باعثاً -

- الثأر - الانتقام - دفع العار - الطمع في الميراث - التخلص من منافس على منصب أو امرأة - الدفاع عن النفس أو المال أو المرض - أسباب عاطفية - نزاع على حد أرض - نزاع على زي - نزاع على زراعة - نزاع عائلي - نزاع على ملكية أو إنكار حق شخصي أو عيني - تسهيل ارتکاب جنایة سرقة - التخلص من مطاردة السلطات - التشاجر - بواعث مجهولة - قصد آخر.

ونحن لو دققنا في هذه البواعث فاننا سنجد أن كثيراً منها لا يصح في حد ذاته عن نوازع إجرامية تخل بالأمن العام، فماذا يضير الأمن لو قتل شخص زوجته أو خليلته لأسباب عاطفية، وماذا يضير الأمن لو قتل شخص آخر لدفع عار لوث شرفه، وماذا يضير الأمن لو قتل شخص آخر دفاعاً عن نفسه أو ماله؟

ليس بين بواعث القتل كجنایة ما هو أخطر من باعث (تسهيل ارتکاب جنایة سرقة)، هذا هو الحال - هي تقديرى - في الأمن العام، ومنه يتفرع أمر جنایات السرقة وخطورتها.

والمتأمل لجنایات السرقة يجدها تكاد تتفق جميعاً في احتمال وقوع القتل أثناء ارتکابها، نظراً لاتحادها جميعاً في توافر عنصر العنف أو التهديد به في طرق ارتکابها.

وإذا كان قد ذكرنا في السطور السابقة أن مرتكبي هذا النوع من الجنایات هم في الغالب الأعم (المعاطلون - العمال العاديون والحرفيون - السائقون)، وإذا كان قد أرجمنا أسباب ارتکابهم لهذه الجريمة بانخفاض مستوى دخولهم، ومعيشتهم تحت خط الفقر، و حاجتهم الملحّة للمال الذي اختل ميزان توزيعه على الناس في ظل الظروف الاقتصادية التي عرض لها هذا الفصل. أقول إذا كان قد ذكرنا ذلك، فإن دراسة هذه الجريمة يستدعي عرض التحليل العلمي لارتکابها وفق قواعد البحث الجنائي من ناحية، وتقديم نماذج لها للتثبت من شخصيات مرتكبيها من ناحية - بمعنى انتظامهم إلى التقسيمات المهنية التي أشرت إليها في الجدول ٢ (٥)، وإثبات أن العنف أو التهديد به هو القاسم المشترك الأعظم في هذه الجنایات من ناحية أخرى، ولتطبيق قواعد البحث الجنائي على هذه الجرائم من ناحية ثالثة.

يقدم التحليل العلمي للجريمة بصفة عامة تقاطعاً عشر، في إطار أعمال البحث الجنائي، هي :-

١- هدف الجريمة Classword

٢- طريقة الدخول Entry

٣- الآلات المستخدمة في ارتکاب الجريمة Means

#### ٤- المسروقات Objects

- ٥- الوقت Time
- ٦- الانتهاء Style
- ٧- الرواية Tale
- ٨- الشركاء Pal
- ٩- النهاب والإياب Transport
- ١٠- الأثر Trade mark (١٢).

ولا تطبق كل هذه المناسير في كل الجرائم، فهي موجودة في البعض، وغير لازمة في البعض الآخر. ففي جريمة جنائية السرقة (بالإكراه) لا يحتاج الأمر في حالة الإكراه المباشر، وأعني به مهاجمة المجنى عليه مباشرة والاستيلاء على ماله بعد إينائه جسدياً أو تهديه بذلك، لا يحتاج الأمر إلى (طريقة) للدخول، أو انتهاءً أو (رواية). لكن الرواية أو الانتهاء تحدث في حالات أخرى يحتاج فيها الجنائي إلى الاقتراب من ضحيته بطريقة غير مشكوك فيها ولا توظف الحذر عند المجنى عليه :-

- الإدعاء أو انتهاء صفة ضابط شرطة أو جندي للقبض على المجنى عليه وتفتيشه بعد خداعه بانتهاء صفة رجال الشرطة وتهديده بالأذى أو صفعه أو ضربه حتى يستسلم رهبة من الإرهاب الواقع عليه، ثم أخذ ما معه من أموال بدعوى أنه مشتبه فيه، ثم إخلاء سبيله بعد ذلك.
- ركوب سيارات الأجراة بدعوى التوصيل إلى مكان واستغلال جشع السائقين بوعدهم بأجرة مغالى فيها، ثم الانقضاض عليهم بعد ذلك.
- ادعاء المرض لركوب سيارة المجنى عليه الذي قد تدفعه الشفقة لقبول توصيل الجنائي إلى المكان الذي يريد الوصول إليه، ثم مضاجاته بالهجوم عليه بعد ذلك.
- استخدام أساليب الإغراء الجنسي لركوب سيارة المجنى عليه ثم تهديده بالسلاح بعد ذلك .
- انتهاء صفة موظفي شركات الفاز أو الكهرباء أو مندوبي هيئات للدخول إلى المسكن ثم مهاجمة المجنى عليه بعد ذلك.
- عرض سلع رخيصة الثمن على الساكن لإقناعه بفتح باب مسكنه أو بدعوة البائع للدخول داخل المسكن ثم الهجوم على المجنى عليه بعد ذلك.
- عرض خدمات حرفية (العمل بالبليوت - إصلاح أجهزة معطلة - البياض والزخرفة) ثم مهاجمة المجنى عليه بعد الدخول إلى المسكن بصورة شرعية.

وحيث الجناة في جنایات السرقة التي تحتاج إلى (رواية) أو (انتهاء) تعدد وتشوه كثيراً، وليس من السهل حصرها، لكنها في الغالب تتلخص في (الرواية) التي تجمل اقتراب الجنائي أو الجناء من المجنى عليه طبيعياً لايثير الشبهة، (انتهاء صفة - استخدام سيارات الأجراة - استدعاء الشفقة عند

المجنى عليه لقبول الجاني في سيارته أو مسكنه - الإغراء الجنسي - عرض السلع رخيصة الثمن لإغراء صاحب المسكن على فتح باب مسكنه وهو كل ما يلزم الجاني لإتمام جريمته - الخدمة في البيوت .

وكما يلاحظ القارئ الكريم، فإن كل هدف الجاني أو الجناة هي روایتهم هو الاقتراب الكافي لارتكاب الجريمة دون إثارة ريبة الضحية.

ثم تأتي التماثل لإثباتات صحة ما قاله في السطور السابقة:-

(١) القضية ١٢٤٨ جنائيات طلخا سنة ١٩٥٤ :

في ١٩٥٤/٤/٢٩ تقابل خمسة أشخاص مسلحين يرتدون ملابس رجال البوليس ويستقلون سيارة، مع المدعو (.....) في الطريق الزراعي بين (نبروه) و(كفر الحمرة)، فاستوقفوه واعتذروا عليه بالضرب وسرقوا منه كرهاً ممعيناً وبلغ ٥٤٤ قرشاً وبعض أوراق خاصة ثم تابعوا سيرهم بالسيارة حتى تقابلوا مع كل من (.....) و(.....). فاعتذروا عليهم بالضرب وسرقوا كرهاً من الأول ٢٥ جنيهًا وبعض الملابس ومن الثاني خمسة جنيهات وتمكنوا من القرار دون أن يستطيع أحد معرفتهم - وأطلقوا عياراً نارياً للإرباب أثناء فرارهم (١٣).

(٢) بتاريخ ١٩٧٤/٢/٢٢ أبلغ بنايوتي كوستا ليقاديونوس (سن ٨٠) قسم باب شرقى أن ثلاثة أشخاص أحدهم يرتدي زي ضابط شرطة والثانى ينتحل صفة ضابط مباحث والثالث يدعى أنه جندي سرى اقتحموا المنزل بحججه تفتیشه بحثاً عن عملاط أجنبية يتجر فيها المبلغ ثم استولوا على مبلغ ٢٠٠٠ جنيه كان يحتفظ بها بمنزله وألقوا كما ألقوا زوجته وهربوا (١٤).

(٣) في بلاغ عن جنائية سرقة بالإكراه كشفت التحقيقات عن أن المجنى عليه (.....) الذي يعمل (لحاماً) كان يقف بالطريق العام لاستقلال سيارة أجرة يوم ١٩٩٩/١٠/٢ عند شارع البحر الأعظم بالجيزة. توقفت أمام المجنى عليه سيارة أجرة وعرض عليه سائقها توصيله إلى مركز البدريين مقابل مبلغ ١٥ جنيهًا . وأثناء سيرهما بشارع البحر الأعظم استقل شخص آخر السيارة وتبين فيما بعد أنه شريك السائق، ثم هدد الراكب بمطواة وأصاباه في وجهه وذراعه وكتفه واستوليا على مبلغ ٣٢ جنيهًا كانت بحوزته (١٥).

(٤) في ١٩٩٩/٩/١٧ فاجأ أربعة عاطلين قسأً يسير في الصباح في شارع خالد بن الوليد بالاسكندرية بمنطقة سيدى بشر، واعتربوه تحت تهديد السلاح الأبيض والمدى وسرقوا حقيبة منه كان بها ٣٠٠ جنيه ومجموعة من الأوراق والمفاتيح وفروا في سيارة أجرة يستقلها شخصان آخران كانوا ينتظرانهما (١٦).

(٥) بينما كان (.....) يقود سيارته الأجرة بمنطقة منشأة ناصر فجر يوم ١٩٩٩/١٠/٢٠ استوقفه ثلاثة أشخاص وطلبو منه توصيلهم إلى منطقة البساتين، وعقب استقلالهم السيارة أشهر أحد هم

مطواة في بطنه، بينما هدد الآخرين بطبعنة وطلبوها منه التوجه إلى منطقة المقابر حيث أجبروه على ترك سيارته بالقوة وأوثقوه بالحبال وكمموا فمه بفوطة وألقوا به داخل مقبرة مهجورة واستولوا على السيارة ومبلغ ٣٠٠ جنيه كان بحوزته وهربوا - تبين أن الجناء (... كواهير، ..... نقاش، ..... عامل محارة) (١٧).

(١) في ٢/١١/١٩٩٩ استوقفت هناتان رجل أعمال كان يسير بسيارته الملاكي نيلًا بكورنيش النيل بالمعادي وطلبت منه تصريحهما (فوافق) . وفي الطريق قامتا بتهديده بالأسلحة البيضاء لإجباره على التوقف لعاطلين في الطريق وحاولوا جميعاً سرقة سيارته بالإكراه وعندما حاول المقاومة اعتدوا عليه بالمدى وشرعوا في قتله (١٨).

ويتعد الجناء في جميع هذه النماذج في الدافع لارتكاب الجريمة، وهو الحاجة إلى المال. ولا تبتعد جنائيات (القتل لتسهيل ارتكاب جنائية سرقة) عن جنائيات السرقة كثيراً، فكلاهما تصنف كجنائية، فقط فإن الأولى تجرم بالمواد ٢٢٠ و ٢٢٢ و ٢٤٤ عقوبات، أما الثانية فتجرم بالمواد ٢١٣ و ٢١٤ و ٢١٦ عقوبات (١٩)، لكن الدافع مشترك، بينما النتيجة تختلف لوجود نية إزهاق روح المجنى عليه للاستيلاء على ممتلكاته - وإليك النماذج:-

(١) القضية ٩١٩ جنائيات قصر النيل عام ١٩٥٤ - عشر على السيدة (أ.ح.ب) مقتولة بسكنها الكائن بشارع محمد مظفر بالزمالك وقد سرق مبلغ ٥٠ جنيهًا من المنزل. اشتبه أهلها في، الخادمين (عبدة و محمد) اللذين سبق طردhem من خدمتها. ضبط الأول وبجسمه بعض سحاجات ظفرية ثبت أنها تعاصر وقت ارتكاب الحادث. ضبط المتهم الثاني ومعه (.....) . اعترف المتهم الثاني بارتكاب الحادث مع زميله الخادم الأول وبمشاركة الشخصين اللذين ضبطا معه، وضبط معه مبلغ ٧٦٥ جنيه بعض المبلغ المسروق، كما اعترف الشريكان - وفي ١٨/١٢/١٩٥٤ قضت محكمة الجنائيات بإعدام الخادم الأول والشريك الثالث شنقًا وبالأشغال الشاقة المؤبدة على باقي المتهمين (٢٠).

(٢) استغل أحد العاطلين صلة الجيرة والصداقه التي تربط إحدى جاراته بأسرته واتفق مع صديق له عاطل على التقدم لخطيبتها، وقتلها أثناء اللقاء. وفي الموعد المحدد قتلهاا بسكين وسرقا مصوغاتها لمرورهما بضائقة مالية (٢١).

(٣) في منتصف أكتوبر ١٩٩٩ قبض على (.....) عامل، أثناء عرضه ١٢ غوشة ذهبية على أحد تجار الذهب بمنطقة الجمالية، ويناقشه اعترف بقتل جارته لمروره بضائقة مالية، وأن شيطانه هدأ إلى قتل جارته العجوز، فألقى قطعة من ملابسها في شرفة مسكنها الذي تقطن بمفردها فيه بمنطقة الوايلي، ثم طرق بابها متذرعاً بحضور ملابسها من الشرفة، فلما ذهب لأحضارها أطبق بيده على عنقها ولم يتركها إلا جثة هامدة. فتح الجنائي أحد الأدراج فوجد الأسوار المضبوطة فأخذتها وفر هارياً (٢٢).

(٤) كانت السيدة (.....) سن ٧٥ ربة منزل قد طلبت خادمة لمساعدتها في أمور المنزل، فتقدمت

اليها (.....) سن ٢٩ . وفي يوم الجريمة توجهت الخادمة الجديدة إلى شقة مخدومتها، وبعد أن تأكّدت من وجودها بمفردها استدعت نجلها (.....) سن ١٨ مبيض محارة، وصديقه (.....) سن ٢٢ نقاش، وادعى أنها أحضرتهما لمساعدتها في تنظيف الشقة.

وأثناء قيام صاحبة المنزل بإعداد الشاي لها لف خلفها المتهم الثالث وكتم أنفاسها وخنقها بكلتا يديه حتىفارق الحياة . ثم استولى المتهمون على مبلغ ٢٠٠٠ جنيه وبعض المجوهرات التي كانت تتحلى بها المجنى عليها، وحملوا جثتها ووضعوها على سريرها للإيهام بأن الوفاة طبيعية وفروا هاربين.

أحيل المتهمون إلى المحاكمة فأصدرت حكمها بإعدامهم جميعاً (٢٣).

(٥) الجنائية ٥٨١٩ لعام ١٩٩٩ - ١٩٩٨/١/٢٢ على جثة (.....) سن ٦٦، صيدلي بشقته بشارع سوق التوفيقية. تبين أن قتله هم (.....) خادمة سن ٤٤ وصديقتها العاطلان (.....) سن ٤٤ و(.....) سن ٢٥ . كان المجنى عليه قد نشر إعلاناً عن حاجته لخادمة، وكان الجناة يتصدرون ضحاياهم من هذه الإعلانات اتفقاً على قتل المجنى عليه وسرقة أمواله. في صباح يوم الحادث ذهب الفتاة إلى مسكن المجنى عليه وقدمت له نفسها فأدخلها المسكن وكلتها بمبشرة شؤونه، وبعد قليل اتصل أحد شركائهما بالمجني عليه بواسطة التليفون مدعياً أنه والد الخادمة ويريد الاطمئنان عليها بالتأكد من تقدم مخدومها في السن. استقبل المجنى عليه الشركين وطلب من الخادمة إعداد الشاي لهما . افتعل أحد الشركين مشكلة مع الخادمة فلما تدخل المجنى عليه عاجلته الخادمة بضررية على رأسه بمقتاح أنبوبة الغاز بينما ضربه أحد الشركين في عنقه بقوّة وأختنّته الثالثة وارتمنى به على السرير فتكسرت ضلوعه . وعندما تأكّدوا من وفاته سرقوا جهاز كاسيت وجهاز قياس ضغط طبي ومنبه وثلاث نظارات طبية وكمية من الملابس ومجموعة من العملات الفضية.

في جلسة ٦ سبتمبر ١٩٩٩ أصدرت محكمة جنایات الأزيكية حكمها بإعدام الخادمة وشريكها (٢٤).

يتضح من استقراء الحوادث التي قدمناها أن الحاجة إلى المال هي الدافع الأساسي للجنائية، وأن الجناء من الشريرة الدنيا في مجال الدخول، وأنهم يعيشون تحت خط الفقر - وأن الجريمة يحركها - إلى جانب أسباب أخرى عديدة - الاقتصاد.

وإذا نحن تابعنا حركة جنائية السرقة على مدى الفترة ١٩٨١ - ١٩٩٨ فإننا سنلاحظ توازي ارتفاع هذه الجريمة بصورة تتلازّم مع أحوال البلاد الاقتصادية.

جدول ٤ (٥) حركة جنایات السرقة في الفترة ١٩٨١ - ١٩٩٦ (٢٥)

العدد	السنة	العدد	السنة	العدد	السنة	العدد	السنة
٣٣٥	١٩٨٧	٢٣٢	١٩٨٥	١٣٥	١٩٨٣	١٥٧	١٩٨١
٣٢٢	١٩٨٨	٢٣٩	١٩٨٦	١٧١	١٩٨٤	١٢٦	١٩٨٢
٤٢٩	١٩٩٧	٣٦٧	١٩٩٥	٣١١	١٩٩١	٣٥١	١٩٨٩
٤١٠	١٩٩٨	٤٧٧	١٩٩٦	٣١٢	١٩٩٢	٣٧٠	١٩٩٠

إن التحرك في جنائية السرقة قد وصل إلى ٤٧٧ في عام ١٩٩٦ بعد أن كان ١٥٧ في عام ١٩٨١، وليس لهذا مدلول سوى ارتفاع مؤشرات هذه الجريمة المرتبطة بالأحوال الاقتصادية للناس.

على أن أهم ما ينبع في رصده في مجال حركة جنائية السرقة هو ذلك التطور التنظيمي الذي أصابها في التسعينيات وأعطتها شكلاً يستوجب الرصد. أعني بذلك مسألة التشكيلات العصابية.

ويقصد بالتشكيل العصابي كمصطلح ذلك التنظيم الذي ينظمه جماعة من الجرمين لارتكاب جرائم معينة بحيث يكون لكل فرد من أفراده (دور) محدد، وهو ما يطلق عليه في حياتنا اليومية (العصابة) .

والتعبير مناسب، فالعصابة تأتي من تعصب مجموعة من الناس معاً لعمل أمر ما وفق نظام يعطي لكل فرد فيه دور محدد. فلو قلنا مثلاً أن خمسة أشخاص قد اتفقوا أو تعصبوا على ارتكاب جريمة ما - فكان لأحدهم دور المراقبة - وللثاني دور كسر باب المسكن - وللثالث الادعاء بحيلة لدخول المسكن - وللرابع شل مقاومة المجنى عليه - وللخامس الفتوك بالمجني عليه والاستيلاء على المسروقات، فتحن أمام تشكيل عصابي، أو جريمة منظمة.

ويمكن للقارئ الكريم أن يتبع بسهولة الخطورة التي تكمن في الجريمة التي تتم بواسطة التشكيل العصابي من حيث إمكاناتها البشرية، والتنظيم الذي تميز به، وتحديد الأدوار، والأدوات المستخدمة في ارتكابها، وما يمكن أن يصل إليه ذلك من نتائج إجرامية أكثر خطورة من الجريمة الفردية.

ولقد عرفت مصر التشكيلات العصابية كأحد إفرازات الحرب العالمية الثانية عندما امتلأت البلاد بالقوات المتحاربة - واكتظت المدن بالنازحين من العمال وغيرهم الساعين وراء فرص العمل فيما تقتضيه حاجات الحرب والجيوش - واكتسحت البلاد موجات الغلاء والبطالة، وتدني مستوى الاقتصاد.

ظهرت خلال فترة الحرب العالمية الثانية تشكيلات عصابية لخطف الفلمان من المدن وتدريبهم على النشل، وعصابات تزييف أوراق النقد، وعصابات سرقة السيارات وتغيير أشكالها، وعصابات

## سرقات المساكن.

لكن أخطر أشكال التنظيمات العصابية التي أفرزتها الظروف السابقة كان هو المتعلق بالسطو على البنوك. ولقد كان أخطر حدث في هذا الإطار هو ما جرى يوم ١٨/٥/١٩٤٤ عندما سطا أربعة أفراد هاربين من الجيش المصري واليوناني على فرع البنك الأهلي بمصر الجديدة وهم مسلحون بالأسلحة النارية واستولوا على ٦٨١٠ جنيهًا، ثم لاذوا بالفرار في سيارة كانت في انتظارهم.

كان هذا شكلاً جديداً من أشكال الجريمة لم تعرفه مصر من قبل، وشكل من أشكال الجريمة المنظمة من إنتاج أوروبي وأمريكي (٣٤).

وتسجل تقارير الأمن العام في التسعينيات تطور جنایات السرقة إلى شكل العصابات أو ما يسمى في أدبيات جهاز الأمن (بالتشكيلات العصابية). ويفصل تقرير الأمن العام لعام ١٩٩١ عن ضبط أجهزة الأمن (١٠٤٨) تشكيلًا عصابيًّا مكونًا من (٢٣٩٦) متهمًا تخصصوا في ارتكاب حوادث «السرقات بكافة أنواعها». وفي التحقيقات التي جرت اعترف هؤلاء بارتكابهم (٤٣٥٥) حادث سرقة (٣٧).

ويرتفع عدد التشكيلات العصابية في عام ١٩٩٢ ليصل إلى (١٥٤٧) ويبلغ عدد أعضائه (٤٦٠٣) متهمًا تخصصوا في ارتكاب حوادث السرقات بكافة أنواعها.... وكانت حصيلة نشاطهم (٤٨٥٠) حادث سرقة.... تتزايد التشكيلات العصابية ويرتفع عدد أعضاء هذه التنظيمات وترتفع أعداد حوادث السرقة التي يرتكبونها (٢٨).

وفي عام ١٩٩٤ تضبط أجهزة الأمن (١٤١١) تشكيلًا عصابيًّا يضم (٣٩٨٩) متهمًا ويعترفون بارتكاب (٤٧٨١) حادث سرقة (٣٩).

عام ١٩٩٥ يشكل ضبط (١٨٢٣) تشكيلًا عصابيًّا بلغ عدد أعضائه (٥٠٤٧) متهمًا ارتكبوا (٥٣٢٠) جريمة سرقة (٣٠).

في هذه التشكيلات كان نصيب مدينة القاهرة (٥٥٥) تشكيلًا و(١٣٩٩) متهمًا و(١٤٧٧) حادثًا. وجاءت بعدها مدينة الأسكندرية لتسجل (٣٥٤) تشكيلًا عصابيًّا و(٨٤) متهمًا (٧٤٥) حادثًا (٣١).

ويأتي عام ١٩٩٦ ليسجل عدد التشكيلات العصابية التي تم ضبطها في مصر (١٦٤٢) تشكيلًا، كان عدد أفرادها (٤٥١٢) متهمًا، وعدد الحوادث التي ارتكبها (٥٨٣٦) جريمة سرقة (٣٢).

وفي عام ١٩٩٧ تمكنت أجهزة الأمن من ضبط (١٧١١) تشكيلًا عصابيًّا يضم (٤٦٩٩) مجرمًا، وكان عدد جرائم السرقة التي اعترفوا بارتكابها هو (٥٦١٨) جريمة (٣٣).

أما عام ١٩٩٨ فقد ضبط فيه ٥٩٥ تشكيلًا عصابيًّا بلغ عدد أفراده (٤٨٠٨) متهمًا، وارتكبوا ٥٨١٦ حادثًا (٣٤).

نحن لانستطيع أن نقول إن هذا التحرك شديد الوضوح في جرائم السرقة يمثل ظاهرة إجرامية.

فالفصل الثامن من الدراسة التي بين يدي القارئ الكريم يحدد شروط (الظاهرة الإجرامية) وفق معايير أجهزة الأمن وعلم الإجرام، وهي شروط لاتنطبق على جريمة السرقة في مصر في بعض المنشآت.

لكن ما يمكن قوله في إطار رصد حركة هذه الجريمة هو تطور أشكالها - ارتفاع تفنياتها - تزايد حركتها، وكلها مؤشرات لها دلالاتها في مجال تشخيص الحالة الإجرامية في مصر بصفة عامة، وهي مجال دراسة جريمة السرقة بصفة خاصة.

يعني أن جريمة المخدرات بأشكالها المختلفة (إحراز - تعاطي - إتجار - تهريب - جلب)، وجريمة الدعارة بظاهرها المختلفة (إدارة محل البغاء - الاتجار بالبغاء واستقلاله - ممارسة البغاء عادة - الاتجار بالبغاء داخل البلاد وخارجها - التحريريش علناً على الفسق - الفعل الفاضح العلني)، جرائمتان تصنفان تحت مسمى (الجرائم عديمة المجنى عليه أو الضحية). *Victimless Crimes*. وهي جرائم تتزايد في مصر تزايداً خطيراً. لكننا مع هذا عندما نرصد تزايدتها لانستطيع أن نقول إننا أمام ظاهرة إجرامية، لكننا نرصد تزايدتها في إطار تزايد الخطر الذي تسببهه للاقتصاد والثروة البشرية بالنسبة للجريمة الأولى، وللقيم الاجتماعية ونظام المجتمع بالنسبة للجريمة الثانية.

فإذا عدنا إلى جريمتنا (السرقة) وناقشتنا أزمتها في إطار ذلك التطور الذي طرأ على أشكالها في التسعينيات (الجريمة المنظمة) فإننا نقول - مع الوضع في الاعتبار ما أشرنا إليه بشأن الظاهرة الإجرامية - إن هذه الجريمة بأشكالها المتطورة تمثل خطراً رهيباً على الأمن العام وتهديدأً لامن المجتمع واستقراره، وما يمثله ذلك كله من اختلال للأحوال الاقتصادية في البلاد بحسبان أن الأمن واستقراره مرتبط تماماً بعملية التنمية الاقتصادية.

إن هذه الأعداد من الجرائم التي اعترف أعضاء التشكيلات العصامية بارتكابها هي جرائم سرقة قد وقت بالفعل.

أن الإجمالي العام لمحصيلة التشكيلات العصامية يقول إن الفترة ١٩٩١ - ١٩٩٨ قد شهدت تواجد (١٠٧٧) تشكيلاً عصائياً على المساحة الإجرامية، انتظم في صفووفه (٣١٤٥) عضواً، وارتکبوا (٣٦٥٨٦) جريمة سرقة.

معنى هذا أن جريمة السرقة في مصر نشطة نشطاً ملحوظاً له مدلولاته عند تفسير هذا النشاط من المنظور الإجرامي.

وسأخذ من المنظور الإجرامي قضيتين فقط (التشرد والاشتباه) و (الأسلحة التي بيد المجرمين) باعتبارهما بعض عناصر تفسير تزايد ونشاط التشكيلات العصامية.

وفقاً للقانون ٩٨ لسنة ١٩٤٥ بشأن المشردين والمشتبه فيهم كان عدد قضايا التشرد في عام

١٩٩١ (١١١٦ قضية)، وكان عدد قضايا الاشتباه طبقاً للقانون ١١٠ لسنة ١٩٨٠ في نفس العام ١٩٥٦ (٣٦) - أي أن عام ١٩٩١ كان يضم ٢٠٧٧٢ قضية تشرد واشتباه يبلغ عدد المتهمين فيها نفس الرقم تقريباً (٣٤).

يسجل عام ١٩٩٢ (١٣٥٠) متشرداً و(١٠٠٤٧) مشبوهاً بمجموع قدره (٢٣٦٩٧) متشرداً ومشبوهاً (٣٥).

في عام ١٩٩٤ كان عدد المترشدين (١٦٤٥٠) متشرداً (٣٦) . وفي عام ١٩٩٥ كان عدد المترشدين (١١٥٢) متشرداً (٣٧) . ويبلغ عدد المترشدين في عام ١٩٩٦ (١١٤٢٥) متشرداً (٣٨) . وفي عام ١٩٩٧ بلغ عدد المترشدين (٦٨٢١) متشرداً (٣٩) .

- واحد وتسعون ألفاً ومائة وسبعة وعشرون متشرداً ومشبوهاً كانوا في مصر في الفترة ١٩٩١-١٩٩٧ . وبالنسبة للأسلحة المضبوطة فقد سجلت الفترة ١٩٩١-١٩٩٨ هذه الأرقام.

السنة	عدد الأسلحة	السنة	عدد الأسلحة المضبوطة	إجمالي الأسلحة
١٩٩١	١٣٢٦٠	١٩٩٥	١٣٥٠٤	
١٩٩٢	١٤٠٦	١٩٩٦	١٤٢٥٣	
١٩٩٤	١٥٣٢٨	١٩٩٧	١٥٤٥٣	
		١٩٩٨	١٥٦١٤	(٤٠) ١٠١٤١٨

مائة وواحد ألف واربعمائة وثمانية عشر قطعة سلاح ضبطت بيد انسان في الفترة ١٩٩٨-١٩٩١ ، وواحد وتسعون ألفاً ومائة وسبعة وعشرون متشرداً ومشبوهاً كانوا في مصر في الفترة ١٩٩١-١٩٩٧ يمكن مع توافر ظروف (الفقر وسوء توزيع الثروة - الأزمات الاقتصادية - البطالة) أن ينتجوا معاً ١٠٧٧٧ تشكيلاً عصائياً و٢١٠٤٥ عضواً و٣٦٨٦ جريمة سرقة، فالظروف المؤدية لارتكاب الجريمة ونشاطها بصورة ملفتة للانتباه متواترة تماماً .

هذا هو التفسير العقلي لحركة جريمة السرقة في الفترة ١٩٩٨-١٩٩١ ، ثم تطورها إلى ذلك الشكل الذي قدمناه (التشكيلات العصائية) .

وليس غريباً إذن أن يقدم شخصان على السطوسلح على فرع البنك الأهلي بشارع جميرا السويس في مايو ١٩٩٩ ويقتلان حارسه ثم يفران بعد فشل جريمتهما في سيارة أجرة سرقاها (٤١) . ومع هذا فإن عرض حركة الجريمة في مصر خلال الفترة ١٩٨١-١٩٨١ من خلال جدول احصائي يمكن أن يلقى الضوء على تطور الحركة الاجرامية بصفة عامة.

جدول ٥ (٥) الجنسيات المبلغ بها من عام ١٩٦١ حتى عام ١٩٧٣

على أن اضافة الجنائيات المستبعدة من احصاءات جهاز الأمن، إلى الأرقام التي قدمتها تقارير الأمن العام يكشف عن الصورة الصحيحة لأحوال الأمن في الفترة ١٩٨١-١٩٩٨  
والجدول الآتي يبين حركة الجريمة الفعلية في هذه الفترة

### جدول (٥) حركة الجريمة في مصر في الفترة ١٩٨١-١٩٩٨

بعد إضافة الجنائيات المستبعدة من تقارير الأمن العام (١)

الجملة	جنائيات قتل الأطفال مجهولي النسب	جنائيات سرقة الكميات	جنائيات إهراز السلاح	جنائيات المخدرات	عدد الجنائيات في تقرير الأمن العام	السنة
٣٦٨٣٦	١٥	٢٤	٢٧٦٨١	٧٢٣٥	١٨٨١	١٩٨١
٢٤٦٥٤	"٧	٢٢	١٧٩٣١	٥.٢٧	١٦٦٧	١٩٨٢
٢.٤٩٣	١٤	٧	١١٩١٨	٦٦٩	١٦٤٥	١٩٨٣
١٨٩٥١	١٦	٦	٩٥٥.	٧٥٧١	١٨٠٨	١٩٨٤
١٨٦٨٦	١٨	٢	٨٠٦٥	٧٨٨٢	٢٠١٩	١٩٨٥
٢.٧١٤	١٣	٢	٨٧٢٦	٩٦١	٢١١٢	١٩٨٦
٢١.٤٨	١٤	١٠	٨٠٩٢	٩١٩٥	٢٤٤٦	١٩٨٧
٢٥٤٧٥	١٥	١٢	١٢٥٩٢	١.٠٥٩	٢٤٩٧	١٩٨٨
٢٣٥٦.	١٧	٣٣	١٢٧٣.	١٠٢١	٢٢٣٩	١٩٨٩
٢١٣٣٨	٢٨	١٩	١١.٨٦	٧٩٩	٢٤٠٦	١٩٩٠
٢٥٤١٦	٢٤	١١٧	١٢٢٦.	٩٥٤	٢٤٦١	١٩٩١
٢٧٩٩٩	٢١	١٧٧	١٤٠.٦	١١٣٥٧	٢٤٣٨	١٩٩٢
١٣١٧٢	-	١٣٣	-	١.٦٨٥	٢٣٥٤	١٩٩٣
٢٦٥٩٥	-	٩٩	١٥٣٢٨	٨٨.٢	٢٣٦٦	١٩٩٤
٤٥٠.٦	-	١١٢	١٣٥.٤	٤٠.٣	٢٢٨٧	١٩٩٥
٣.٧٧١	١٣	١١٨	١٤٢٥٣	١٣٩٩٤	٢٣٤٣	١٩٩٦
٣٩.٣٩	١٩	١٢٩	١٥٦٥٣	٢١٢.١	٢٢٣٧	١٩٩٧
٣٨٧٧١	١١	١.٩	١٥٦١٤	٢.٨٧٥	٢١٦٢	١٩٩٨

ويخلص من العرض الذي قدمه هذا الفصل أن حركة الجريمة في الفترة ١٩٨١ - ١٩٩٨ كانت نشطة للغاية، وتشهد الجداول المرفقة بالعرض بصحة ما خلصنا إليه. كما تستطيع أن تقول أن العوامل الاقتصادية كان لها أكبر الأثر في تلك النشاط المعروض للجريمة بصفة عامة ولجرائم السرقة بصفة خاصة.

## هوما مش الفصل الخامس

- ١ - دروس من التاريخ الاقتصادي - مرجع سبق ذكره - ص ٢٦٤ - ٢٦٣ .
- ٢ - المأزق والمخرج - أزمة الاقتصاد المصري وسبل مواجهتها - مرجع سبق ذكره - ص من ٢٤، ٢٩ .
- ٣ - المراجع السابقة من ٣٤-٤٢ .
- ٤ - المراجع السابقة من ٤٢-٥٤ .
- ٥ - المصدر نفسه من ٤٥ .
- ٦ - الأسعار الواقعية في الشارع المصري وقد تم الحصول عليها بالاستفسار من العاملين ب محلات البقالة والخضروات والفاكهه .
- ٧ - المأزق والمخرج - مرجع سبق ذكره - ١٢٠ - ١٢١ .
- ٨ - محمد سلطان أبو على (التنمية والتخطيط الاقتصادي - التنمية الاقتصادية) - غير معروف جهة النشر - القاهرة ١٩٩٩ - ص ١٨ - ١٩ - ٥٢ .
- ٩ - المراجع السابقة من ص ٦٠، ٧٧ .
- ١٠ - وزارة الداخلية، تقارير الأمن العام لسنوات ١٩٨١-١٩٨٢ - ١٩٨٣ - ١٩٨٤ - ١٩٨٥ - ١٩٨٦ - ١٩٨٧ - ١٩٨٨ - ١٩٨٩ - ١٩٩٠ - ١٩٩١ - ١٩٩٢ - ١٩٩٣ - ١٩٩٤ - ١٩٩٥ - ١٩٩٦ - ١٩٩٧ - ١٩٩٨ - الهيئة العامة لشئون المطابع الأمريكية .
- ١١ - تقارير الأمن العام لسنوات ١٩٥٢ إلى ١٩٩٨ - مراجع سبق ذكرها .
- ١٢ - عبد الوهاب بكر (البولييس المصري ١٩٢٢-١٩٥٢) مكتبة مدبوبي - الطبعة الأولى - القاهرة ١٩٨٨ ، ص من ٢٠٩، ٢١١ .
- ١٣ - وزارة الداخلية، تقرير حالة الأمن العام بالجمهورية المصرية عن سنة ١٩٥٤ ، مرجع سبق ذكره .
- ١٤ - جمهورية مصر العربية، وزارة الداخلية، مصلحة الأمن العام، تقرير الأمن العام لعام ١٩٧٤ ، مرجع سبق ذكره .
- ١٥ - الأهرام في ١٠/٢ ١٩٩٩ .
- ١٦ - الأهرام في ١٠/١ ١٩٩٩ .
- ١٧ - الأهرام في ١٠/٢٠ ١٩٩٩ .
- ١٨ - الأهرام في ١١/٥ ١٩٩٩ .
- ١٩ - تقرير الأمن العام لسنة ١٩٨٤ - مرجع سبق ذكره .
- ٢٠ - تقرير الأمن العام لسنة ١٩٥٤ - مرجع سبق ذكره .
- ٢١ - الأهرام في ١١/٥ ١٩٩٩ .
- ٢٢ - الأهرام في ١١/٤ ١٩٩٩ .
- ٢٣ - الأهرام في ١٠/١٦ ١٩٩٩ .
- ٢٤ - مجلة أخبار الحوادث - العدد ٢٨٧ - ٢ سبتمبر ١٩٩٩ .
- ٢٥ - وزارة الداخلية، تقارير الأمن العام لأعوام ١٩٨١-١٩٨٢ - ١٩٨٣ - ١٩٨٤ - ١٩٨٥ - ١٩٨٦ - ١٩٨٧ - ١٩٨٨ - ١٩٨٩ - ١٩٩٠ - ١٩٩١ - ١٩٩٢ - ١٩٩٣ - ١٩٩٤ - ١٩٩٥ - ١٩٩٦ - ١٩٩٧ - ١٩٩٨ .
- ٢٦ - البولييس المصري ١٩٢٢-١٩٥٢ مرجع سبق ذكره - ص ٣٧٨ - ٣٧٩ .
- ٢٧ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٩١ - مرجع سبق ذكره .
- ٢٨ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٩٢ - مرجع سبق ذكره .

- ٢٩ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٩٤ - مرجع سبق ذكره.
- ٣٠ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٩٥ - مرجع سبق ذكره.
- ٣١ - المرجع السابق.
- ٣٢ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٩٦ - مرجع سبق ذكره.
- ٣٣ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٩٧ - مرجع سبق ذكره.
- ٣٤ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٩٨ - مرجع سبق ذكره.
- ٣٥ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٩٩ - مرجع سبق ذكره.
- ٣٦ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٩٤ - مرجع سبق ذكره، ولم يتضمن هذا التقرير بياناً عن المشبّهين.
- ٣٧ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٩٥ - مرجع سبق ذكره، ولم يتضمن هذا التقرير بياناً عن المشبّهين.
- ٣٨ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٩٦ - مرجع سبق ذكره، ولم يتضمن هذا التقرير بياناً عن المشبّهين.
- ٣٩ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٩٧ - مرجع سبق ذكره، ولم يتضمن هذا التقرير بياناً عن المشبّهين.
- ٤٠ - تقرير الأمن العام لأعوام ١٩٩١ - ١٩٩٢ - ١٩٩٣ - ١٩٩٤ - ١٩٩٥ - ١٩٩٦ - ١٩٩٧ - ١٩٩٨، مراجع سبق ذكرها.
- ٤١ - الأهرام في ١٢/٩/١٩٩٩.
- ٤٢ - تقرير الأمن العام لأعوام ١٩٨١ - ١٩٨٢ - ١٩٨٣ - ١٩٨٤ - ١٩٨٥ - ١٩٨٦ - ١٩٨٧ - ١٩٨٨ - ١٩٨٩ - ١٩٩٠ - ١٩٩١ - ١٩٩٢ - ١٩٩٣ - ١٩٩٤ - ١٩٩٥ - ١٩٩٦ - ١٩٩٧ - ١٩٩٨ - ١٩٩٩ - ١٩٩١ - ١٩٩٢ - ١٩٩٣ - ١٩٩٤ - ١٩٩٥ - ١٩٩٦ - ١٩٩٧ - ١٩٩٨ - ١٩٩٩ - ١٩٩٠.
- ٤٣ - تقارير الأمن العام للسنوات ١٩٨١ - ١٩٨٢ - ١٩٨٣ - ١٩٨٤ - ١٩٨٥ - ١٩٨٦ - ١٩٨٧ - ١٩٨٨ - ١٩٨٩ - ١٩٩٠ - ١٩٩١ - ١٩٩٢ - ١٩٩٣ - ١٩٩٤ - ١٩٩٥ - ١٩٩٦ - ١٩٩٧ - ١٩٩٨ - ١٩٩٩ - ١٩٩٠.

الفصل السادس



مصادقة تقارير الأمان



تحتفي التقارير الصادرة عن مصلحة الأمن العام في مصر (قطاع مصلحة الأمن العام بدءاً من عام ١٩٩٦)، هي المرجع الأساسي للتعرف على أحوال الأمن العام في البلاد بفضل ما تضمنه هذه التقارير من معلومات عن الجرائم بأنواعها (جنایات - جنح - مخالفات) من حيث أعدادها، المقارنة بين هذه الأعداد على مدى عدد معين من السنوات للاحظة الزيادة أو النقص، تحليل الجرائم من حيث أوقات حدوثها (ليلاً أم نهاراً - مبيعاً أم شتاياً) نسبة الجنایات في كل محافظة إلى جملة الجنایات، مقدار الزيادة أو النقص في الجنایات، الجنایات موزعة على شهور السنة، الجنایات تبعاً لوسيلة ارتكابها، أعداد المتهمين في الحوادث وأجناسهم ودياناتهم، المجنى عليهم حسب أنواعهم وجنسياتهم ودياناتهم، تقسيم المتهمين حسب مهنتهم، حالات ضبط الجناة، نسب الحفظ في الجنایات وأنواعه، الجنایات حسب التصرفات القضائية، الجنایات حسب زمان ومكان وقوعها، فئات أعمار المتهمين بارتكاب الجنایات، الجنایات الأحداث.

وتتضمن هذه التقارير بيانات تفصيلية عن عدد معين من الجنایات هي:

- القتل العمد والشروع فيه - السرقات بالأكراه والشروع فيها - جنایات الضرب المفضي إلى الموت - جنایات الضرب المفضي إلى عاهة مستديمة - جنایات الخطف - جنایات الحريق العمد - جنایات هتك العرض - جنایات الاختلاس - جنایات الرشوة - جنایات تزوير الأوراق الرسمية وتقليد الأختام - جنایات مقاومة السلطات والتجمهر - جنایات سرقات الأسلال والكافلات .

كذلك فإنها تورد بيانات عن الجنح بصفة عامة، وتركز على جنح السرقات الهامة (سرقات من مساكن - سرقات من متاجر - سرقات ماشية - سرقات سيارات - سرقات بطريق التسلل- إلخ) كما تقدم معلومات عن جنح القتل الخطأ والإصابة الخطأ، وجنح جرائم الأحداث، وجنح الحريق ياهمال، ووقائع الانتحار.

وتقدم هذه التقارير بعد ذلك عرضاً عاماً لوقف الجريمة في كل محافظة من محافظات الجمهورية، وتنتهي بعرض لجهود مكافحة الجريمة (ضبط أسلحة ومفرقعات - المصالحات - ضبط

المحكوم عليهم الهاريين) - وكذلك جداول بإعداد الهاريين الموضوعين تحت مراقبة الشرطة، وعدد قضایا التشرد والاشتباہ، وضبط المواد المخدرة، وجرائم تهريب النقد، وجرائم التموين، وأعداد قوات الحراسة ونسبتها إلى عدد السكان.

تُمود قيمة هذه التقارير السنوية إلى أنها عامل هام في تحليل البيانات التي تحتويها واستخلاص النتائج وصولاً إلى تشخيص الحالة الإجرامية في البلاد وعقد المقارنات لبيان ما انتاب معدلات الجريمة المختلفة من زيادة أو نقصان وصولاً إلى اقتراح وجوه العلاج.

ولاشك أن التقارير في حد ذاتها من الوسائل الإدارية الحاسمة في مختلف التنظيمات والأجهزة الضخمة، التي يتعدى أن تعمل جميع وحداتها تحت سمع وبصر رئاسة واحدة. بل لقد أصبحت كفأة الجهاز الإداري تقاد ب مدى قدرته على إقامة نظام متكامل يكفل الإمداد بأدق وأكبر قدر من البيانات لضمان سلامة ودقة عمليات الرقابة.

وكلما اتسعت قاعدة التنظيم تبعاً لاتساع نطاق العمل، افتضى الأمر توزيع الأعمال على عدد أكبر من الإدارات.

ولما كانت الإدارة لا تستطيع الاطلاع المستمر والاشراف المباشر على أعمال أجهزتها الفرعية التابعة، فإن (التقارير) تكون هي الوسيلة التي تطلع من خلالها على الأعمال، ووزن نتائج التوجيهات والأوامر، ومتابعة تنفيذها أو إعادة التوجيه.

لكن مشكلة التقارير في مصر، أيًّا كان نوعها هو ما أثبتته الدراسة التي أعرضها من وجود ميل واضح من القائمين بالتنفيذ على اختلاف مستوياتهم إلى اختيار البيانات التي تشير إلى تفوقهم ونجاحهم، مع إقصاء ما قد يحمل معنى الفشل منها، أو وضعه بمهارة بين السطور . ويقابل ذلك عادة ميل الرؤساء إلى الاستجابة لمثل هذه البيانات، لما تقدمه من أخبار طيبة.

لذلك فإن هذه البيانات تكون أكثر شيوعاً في التقارير المرفوعة إلى الادارة . وهذا هو السبب فيما يتجلّ عادة من أن نسبة عالية من التقارير تنقل إلى الجهات الأعلى أخبار التحسينات والتقدم والنتائج المرضية (١).

إذا كانت التقارير تنتقل عبر المستويات المتتالية تاركة في نفس كل رئيس قدرأً من الشعور بالأمن والرضا لأن كاتب التقرير قد أبلغ رئيسه المباشر ما يحب هذا الرئيس سماعه وما يحب هو أن يصل إلى علم الرئيس.

إذا كان الأمر كذلك فإن التقارير غير الطيبة، على العكس من ذلك يحول دون انتقالها إلى المستويات العليا كثير من العقبات والموائق . نل أهتمها (الرغبة في كسب رضاء الرؤساء، أو الخوف الذي يحكم علاقة كل مرؤوس برئيسه).

هذا الخوف يدفع المرؤوس إلى حجب الحقائق التي تؤثر في نظرية رئيسه إليه. وقد يدفعه الخوف

من تسرب هذه الحقائق إلى رئيسه عن غير طريقه إلى تعديل البيانات التي قد تقصع عن أحطائه للحيلولة دون اكتشافها، أو التفون في ابتكار أوجه الدفاع عن هذه الأخطاء، أو التلاعيب في طريقة عرضها.

ويلاحظ أن الحرمن في مصر على تقدير الرئيس وأعجابه والتأثير على نظرته إلى مقدم التقرير، كثيراً ما يحمل بعض المسؤولين إلى تلمس رغبة الرئيس وهواء فيميلون معها في تقاريرهم.

لذلك فإننا نلاحظ على التقارير - في غالب الأحوال الاتجاه إلى سرد تفاصيل النجاح والتقوف، أما الواقع التي تحمل معنى الفشل فترفع من التقرير أو تطمس أو تضفيز بين السطور بمهارة (٢).

وفي وزارة الداخلية - التي تتبعها مصلحة الأمن العام - لم تتع تقارير الأمن العام من هذا المرض اللعين، مرض تغيير الحقيقة وصولاً إلى رضاء الرؤساء واكتساب ثقتهم.

لكن وجه الخطورة في حالة تقارير الأمن العام أنها وثيقة تعطى إذا تغيرت بياناتها اعتقاداً يغاير الحقيقة باستتاباب الأمان . ولأن وزارة الداخلية درجت لسنين طويلة على أن تعرف الأمن العام من خلال الإحصاءات الجنائية، فتتحذى من انخفاض عدد ما وقع من الجنايات دليلاً على أن الأمن قد تحسن، وعلى العكس يختال الأمن إذا زادت الجنائيات، غير مدركة أن الأمن شعور قبل أن يكون شيئاً مادياً، وأن هذه الحقيقة تحول دون الاعتماد على الإحصاءات الجنائية كمقاييس وحيد لسد غور هذا الشعور وتشخيص الحالة الاجرامية.

أقول لأن وزارة الداخلية قد درجت على اعتبار الإحصاء الجنائي هو المقياس الوحيد لحالة الأمن العام، فقد حرمن المسؤولون بمصلحة الأمن العام على تأكيد انخفاض أعداد الجرائم في كل تقاريرهم السنوية وصولاً إلى افتتاح الرئاسات بأن الأمن مستتب والأحوال مستقرة.

وإحصاءات بصفة عامة تتعرض للكثير من التقد، فهي علاوة على أنها تعطي أرقاماً تقريرية عن كمية الاجرام في وقت معين، فإنها في الغالب لا تجدى في تحديد اتجاهات الجريمة حتى في هذه الفترة من الزمن. ثم أن نسبة كبيرة من الجرائم المرتكبة لا تعرف وبعضها يعرف، ولكن لا يبلغ عنها، وبعضها يبلغ عنها، ولكنها قد لا تسجل رسمياً (٣). ولكي تستعمل الجرائم المسجلة كصورة معايرة عن الجرائم المرتكبة لابد أن نفترض أن معدل الجرائم المسجلة هو معدل الجرائم الحقيقي. وهذا فرض من المتعذر ثبوته.

ومن يطلع على تقارير الأمن العام يعجب لإصرار مديرى مصلحة الأمن العام على مدى الفترة موضوع الدراسة إلى تأكيد انخفاض معدلات الجريمة في عهودهم من خلال الخطابات التي تقدم بها هذه التقارير. ومع هذا فإننا سنلاحظ بعض المظاهر الأخرى لأدبيات جهاز الأمن في الفترة التي سيطر فيها ضباط الثورة (ذكرى محبى الدين - عباس رضوان - شعراوى جمعة ) على وزارة الداخلية، وهي فترة تقع بين عامي ١٩٥٣ - ١٩٧١ باستثناء الفترة ١٩٦٢ - ١٩٦٥ التي تولى الوزارة فيها أحد ضباط الشرطة (عبد العظيم فهمي) (٤). من تلك المظاهر ذكر محاسن ثورة يوليو ١٩٥٢

ودورها في رفع كرامة المواطنين، والحديث عن إصلاحاتها في البلاد، ونقد الحياة الحزبية، والتغفي بالقضاء على السوق السوداء والفلاء وأثر ذلك في القضاء على أسباب الإجرام. إلى جانب الحديث عن أعداد الجرائم وتحليلها<sup>(٥)</sup>. وتمضي التقارير خلال فترة الخمسينيات تسبّح بحمد الثورة التي قبضت على الفوضى والفساد والرشوة والاستبعاد والامتناع راب السياسي (وحل عهد الاصلاح وتكران الذات في سبيل المصلحة العامة - فتمتّعت البلاد باستقرار شامل وأمن لم تعم به مثله من قبل، كما اطمانت إلى استقرار الأمن السياسي والأمن الجنائي..... وأخيراً فقد أوفى رجال الثورة الأبرار ما هاهدوا الله والأمة عليه بإعلان الدستور فتوجوا أعمالهم المجيدة بأكمل من الفخار والعزة القومية)<sup>(٦)</sup>.

ويمكن أن نلحظ الأسلوب التبريري في مقدمات تقارير الأمن العام بعد منتصف الخمسينيات - ففي تقرير الأمن العام لعام ١٩٥٧ يتلمس مدير مصلحة الأمن العام الأعذار لازدياد أعداد الجنایات، فيقول (أنه لما يدعو إلى الافتباط حقاً أنه رغم الأحداث التي حفل بها عام ١٩٥٧ وما كان يتوقع من تأثير ميزان الأمن العام وازيداد عدد الجنایات بأنواعها تبعاً لذلك فإن مجموع الجنایات التي وقعت هذا العام لم يزد على ما وقع منها خلال عام ١٩٥٦ إلا بمقدار (.....) جنایة)<sup>(٧)</sup>.

وعلى هذا التحو يسير تقرير الأمن العام للعام التالي، فيبعد مقدمة عن تفاعل العوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية والوظيفية لنتائج الأمن الذي ينعم به المواطنين، يقدم مدير الأمن العام تقريره عن الجرائم فيقول (تطالعنا الإحصاءات أن عدد ما وقع من جنایات في عام ١٩٥٨ بلغ (.....) جنایة مقابل (.....) جنایة وقعت في عام ١٩٥٧ بنقص قدره ٧ جنایات.

هذا النقص وإن بدا يسيراً إذا قورن بمجموع ما وقع من جنایات، إلا أن دلالته في تحسن الأمن تتضح إذا مارجعنا عشرين سنة إلى الوراء إلى عام ١٩٣٨ حيث بلغ ما وقع من جنایات خلال ذلك العام ٨٦٢٨ أي بزيادة ١٤٥٧ جنایة مما وقع عام ١٩٥٨<sup>(٨)</sup>). والذي يلفت الانتباه هنا هو احتفاظ مدير الأمن العام بنقص قدره سبع جنایات فقط، ومقارنته بحوادث الجنایات في عام ١٩٣٨ - وهو أمر لا يخرج عن كونه محاولة لإثبات نجاح جهاز الأمن أيًّا كان النقص في عدد الجنایات، فالمهم هو إدخال السرور على قلب المسؤولين الكبار مهما كانت تفاحة النتائج.

وفي عام ١٩٦٠ يبرر مدير الأمن العام الزيادة التي حدثت في جنایات السرقة إلى (الظواهر العارضة التي لا تثبت أن تزول بزوال العوامل التي أدت إليها)، تبرير لا معنى له إلا محاولة التملص من النتائج غير السارة<sup>(٩)</sup>.

في عام ١٩٦١ يعزو مدير الأمن العام ظاهرة النقص في الجنایات الخطيرة في ذلك العام إلى أن (الصراع الطبيقي الذي ظلت رحاه دائرة طوال سنين ما قبل الثورة، والذي كثيراً ما كان يتحول إلى صورة أو أخرى من صور الصراع الدموي - هذا الصراع قد خفت ضراوته كثيراً في سنوات مابعد الثورة كنتيجة حتمية للقوانين الاشتراكية التي صدرت في سنينها الأولى، حتى جاءت قوانين يوليو سنة

١٩٦١ أخيراً فضلت بقایا هذا الصراع وأسدلت الستار بذلك على أوضاع كانت على الدوام متباً للأحقاد والكراهية بين الطبقات، فلا غرابة إذن بعد هذا أن تسجل إحصاءات الجرائم عن عام ١٩٦١ هذا النقص الذي نعتقد أنه سيظهر بصورة أكثر وضوحاً خلال السنوات المقبلة) (١٠).

ويلاحظ المراقب لتقارير الأمن العام زيادة جرعة التملق من جانب مسؤولي الأمن العام إلى وزراء الداخلية في تلك الفترة - وهم من رجال الثورة الأساسية . ويمكن أن تعزى هذه الجرائم الزائدة إلى تزايد الإحساس بالخوف من جانب مسؤولي الأمن تجاه وزراء من صلب النظام الحاكم يمكن أن يطليعوا بهم عند أول بادرة للتنصير.

ولعل هذا يفسر الاتجاه الجديد الذي بدأت تقارير الأمن العام تتحوّله بدءاً من عام ١٩٦٣ - إذ يبدو أن مسؤولي الأمن العام في وزارة الداخلية كانوا يرفضون أن تزيد أرقام الجنائيات التي تتتصدر تقارير الأمن العام عن رقم ٦٠٠٠ - ٧٠٠٠ على الأكثر ومهما كانت الأسباب. لذلك فإننا نجد بدءاً من تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٣ حاشية نصها (لم يدخل ضمن هذا الإحصاء جنائيات المخدرات والاتجار بها، وجنائيات إحراب الأسلحة والمفرقعات واستعمالها، وجنائيات قتل الأطفال سفاحاً، وجنائيات السرقة التي ضبطت عن طريق كمين أعدته الشرطة، وجنائيات سرقة الأسلال التليفونية والتلفافية) (١١). وعلى هذا النحو درجت تقارير الأمن العام حتى نهاية الفترة موضوع الدراسة.

ويلاحظ القاريء الكريم من الجدول التالي الانخفاض التزاكي في أعداد الجنائيات التي اتخذها جهاز الأمن معياراً لحركة الجريمة في مصر، بدءاً من تاريخ اعتماد أسلوب الاستبعاد السابق الاشارة إليه (١٢) حتى عام ١٩٩٨.

جدول (١) جدول بأعداد الجنائيات الواردة في تقارير الأمن العام من ١٩٥٢ إلى ١٩٩٨ (١٣)

السنة	عدد الجنائيات						
١٩٥٢	٦١٦٢	١٩٦٨	٤٧٢٥	١٩٨٤	١٨٠٨	١٩٨٤	٤٧٢٥
١٩٥٣	٦٧٥٣	١٩٦٩	٤٤٣٦	١٩٨٥	٢٠١٩	١٩٨٥	٤٤٣٦
١٩٥٤	٦٨٤٤	١٩٧٠	٣٨٢٣	١٩٨٦	٢١١٢	١٩٨٦	٣٨٢٣
١٩٥٥	٦١٦٣	١٩٧١	٣٥٣٩	١٩٨٧	٢٤٤٦	١٩٨٧	٣٥٣٩
١٩٥٦	٥٩٠٣	١٩٧٢	٣٦٢٨	١٩٨٨	٢٢٩٧	١٩٨٨	٣٦٢٨
١٩٥٧	٧١٨٨	١٩٧٣	٣١٨٥	١٩٨٩	٢٢٣٩	١٩٨٩	٣١٨٥
١٩٥٨	٧١٨١	١٩٧٤	٢٩٧٤	١٩٩٠	٢٤٠٦	١٩٩٠	٢٩٧٤
١٩٥٩	٦٦٠٣	١٩٧٥	٢٩٠١	١٩٩١	٢٤٦١	١٩٩١	٢٩٠١
١٩٦٠	٦١٢٦	١٩٧٦	٣٠٠١	١٩٩٢	٢٤٣٨	١٩٩٢	٣٠٠١
١٩٦١	٥٨٨٨	١٩٧٧	٢٨٧٥	١٩٩٣	٢٣٥٤	١٩٩٣	٢٨٧٥
١٩٦٢	٤٩٤٠	١٩٧٨	٢٤٨٤	١٩٩٤	٢٣٦٦	١٩٩٤	٢٤٨٤
١٩٦٣	٤٢٨٤	١٩٧٩	٢٣٥٢	١٩٩٥	٢٣٨٧	١٩٩٥	٢٣٥٢
١٩٦٤	٤٢٩٩	١٩٨٠	٢٠٨٠	١٩٩٦	٢٣٤٣	١٩٩٦	٢٠٨٠
١٩٦٥	٤٠٩٢	١٩٨١	١٨٨١	١٩٩٧	٢٢٣٧	١٩٩٧	١٨٨١
١٩٦٦	٤٣٤٨	١٩٨٢	١٦٦٧	١٩٩٨	٢١٦٢	١٩٩٨	١٦٦٧
١٩٦٧	٤٢٤٦	١٩٨٣	١٦٣٥				

وإذا كان استبعاد جنایات (إحراز المخدرات وتعاطيها والاتجار بها وتهريبها، وإحراز الأسلحة والمفرقعات واستعمالها، وقتل الأ地貌ال مجاهولي النسب، وسرقة الكابلات التليفونية والأسلاك التلفافية، وجنایات السرقة المضبوطة عن طريق كمبيوتر أعدته الشرطة) هو في حد ذاته سبب كاف لفقدان تقارير الأمن لمصداقيتها باعتباره تغييراً تاماً للحقيقة وإنقاضاً متعيناً لأعداد الجنایات التي ارتكبت في فترة معينة وصولاً إلى أمر يغاير الحقيقة وهو استتاب الأمن واستقرار البلاد، إذا كان الأمر كذلك بالنسبة لهذه الجريمة، فإن هذا التناقض الذي حرص كل مسؤولي الأمن في مصر على مدى سنوات الفترة (١٩٦٣ - ١٩٩٨) على تأكيده في تقارير الأمن العام كان يحمل في طياته أكثر من معنى ليس أيّ منها في صالح هذه التقارير.

أولاً: أن الإنقاذه في أعداد الجنایات بهذا الشكل الذي نزل بها من السبعة أو الستة آلاف في الخمسينيات إلى الأربعية آلاف في السبعينيات ثم الثلاثة آلاف في السبعينيات ثم الألفين في نفس الحقبة وصولاً إلى الألف جنایة في الثمانينيات ثم إلى الألفين في النصف الثاني من الثمانينيات وكذلك في التسعينيات، هذا الإنقاذه العجيب في أعداد الجنایات لا يمكن تبريره بأنه يمثل الواقع، لأنسباب عقلية وعلمية منها أنه ليس من المعقول أن تكون أعداد الجنایات في الخمسينيات تتجاوز السبعة آلاف أو الستة آلاف ومعدل السكان يتراوح ما بين ٢١ مليون و٢٦ مليون نسمة، وعندما يكون تعداد السكان في السبعينيات ما بين ٣٦ مليون نسمة وثلاثين مليون نسمة إذا بالاعداد تتحفظ إلى أربعة آلاف جنایة.

وعندما يكون عدد السكان في السبعينيات يقع ما بين ٣٠ مليون إلى حوالي ٤٠ مليون نسمة تتحفظ أعداد الجنایات إلى ثلاثة آلاف بل والألفين تقريباً.

وعندما يكون تعداد السكان في الثمانينيات قد وصل إلى ما بين ٤١ مليون إلى ٥٢ مليون نسمة تتحفظ أعداد الجنایات إلى ألف ويضع المثاث في النصف الأول منها (٦٣٥) جنایة في عام (١٩٨٢) ثم تستقر من النصف الثاني من الثمانينيات إلى أواخر التسعينيات (١٩٩٨) إلى ألفي جنایة ويوضع المثاث من الجنایات في الوقت الذي كان تعداد السكان قد وصل فيه إلى ما بين ٥٧ مليون إلى أكثر من ٦٠ مليون نسمة.

نقول إنه ليس من المعقول أن تتحفظ أعداد الجنایات أو الحوادث مع التزايد في أعداد السكان، إذ المقبول عقلاً أن ترتفع أعداد الجرائم مع ازدياد أعداد السكان وليس العكس. ذلك أنه كلما تزايدت أعداد السكان كلما تزايدت مشاكلهم الاقتصادية والاجتماعية، وتزايدت بالتالي فرص الاختلاف وبالتالي فرص ارتكاب الجرائم.

فهم أن تزداد الجريمة ولو بنسبة قليلة.... أما أن تتحفظ على مدى كل هذه السنوات وعددها خمسة وثلاثون عاماً حتى تصل إلى ألف أو ألفي جريمة مع هذا التزايد الرهيب في تعداد السكان أو مع هذا الانفجار السكاني غير الخاضع للسيطرة حتى الآن..... فهذا أمر يحتاج إلى إعادة نظر في

مصداقية تقارير الأمن العام هذه.

لتأخذ عام ١٩٨٢ كنموذج للانخفاض الصارخ للجنایات في مصر . لقد وصل عدد الجنایات التي رصدت في تقرير ذلك العام ١٦٥ جنایة - وهو رقم لم تصل إليه الجنایات في مصر على مدى تاريخها الجنائي، فكم كان تعداد السكان؟ كان التعداد هي ذلك العام هو ٤٤,٨١٧,٠٠٠ مليون نسمة. في عام ١٩٥٢ عندما كان تعداد السكان هو ٢١٥٨٤٠٠٠ كان عدد الجنایات المرتكبة هو ٦٦٧ جنایة. أفعندهما يرتفع عدد السكان إلى أكثر منضعف في عام ١٩٨٢ تتعطف أعداد الجنایات بمقدار ٤٥٢٢ أي منطق يقول بذلك ؟ وكيف يمكن للمره أن يتقبل ذلك دون أن يرتفع حاجبه دهشة وعجبًا؟

لقد تضمن تقرير الأمن العام لعام ١٩٨٢ هذا جدولًا بالجنایات المبلغ عنها من سنة ١٩٤٤ إلى سنة ١٩٨٣ ، وكانت الأعداد خلال الفترة ١٩٤٤-١٩٦٠-١٩٦٠ تترواح ما بين ثمانية آلاف وتسعة آلاف وسبعة آلاف وستة آلاف ويضع مئات، ثم بدأت في التراجع بدءاً من عام ١٩٦٣ تنازلياً حتى وصلت إلى الألف وبعض مئات في عام ١٩٨٢ ، واستقرت في التسعينيات عند ألفين وبضع مئات. ألم يلفت انتباه مدير مصلحة الأمن العام هذا الأمر من حيث عدم مقوليته مع تزايد أعداد السكان على الصورة التي أثبتتها الاحصائيات؟ (١٣).

ثانياً: لقد أثبتت الدراسات الاقتصادية عن أحوال الاقتصاد المصري أن مصر كانت تعاني من أزمة اقتصادية خانقة على مدى الفترة موضوع الدراسة، فمن صعوبات في التنمية، إلى زيادة الاستهلاك الفردي والحكومي من السلع والخدمات، إلى تخصيص نسب ضخمة من الدخل لسداد القروض الخارجية الطائلة التي ورطت البلاد فيها نفسها أمام الكتلتين الشرقية والغربية وما يستتبع ذلك من تدبير أعباء هذه القروض، إلى تدبير المدخرات لتمويل الاستثمار الذي يساعد على زيادة الدخل القومي.

كان التضخم الناجي يطعن البلاد، وكان الاستهلاك يفوق الانتاج، وكان ميزان المدفوعات مختلاً، والصناعة متشرّبة، والبطالة خانقة.

ولا حاجة بنا إلى تكرار ما ذكرناه بشأن أحوال الاقتصاد المصري المتردية خلال الفترة موضوع الدراسة.

إذا كان الأمر كذلك، لا يؤثر ذلك على حركة الجريمة على الأطلاق، بل وتنقص الجريمة، من يصدق ذلك؟ لدينا تقارير للأمن العام تقاض بعضها بعضًا في صلة الأحوال الاقتصادية بالجريمة. في تقريره عن حالة الأمن العام بالملكة المصرية عن سنة ١٩٥٢ قضائية يقدم اللواء / محمد محمود الباجوري وكيل وزارة الداخلية المساعد لشؤون الأمن العام لتقريره بمقدمة مطولة يربط فيها ربطاً مقنعاً بين الجريمة والاقتصاد.

(من المعلوم أن بلادنا زراعية أكثر منها صناعية أو تجارية، ومعظم السكان يباشرون الزراعة وما يرتبط بها، فإذا تدهورت أسعار الحاصلات الزراعية وبخاصة القطن وهو المحصول الرئيسي سبب ذلك أزمة اقتصادية تتحقق بالزارعين أكثر من غيرهم، فلا يجد أحدهم من ثمن محصولاته ما يفي بحاجياته الضرورية، وبخاصة قيمة الإيجار المطلوب للملك فيندفع في تيار الأجرام) <sup>(١٤)</sup>.

ويمضي محرر التقرير فيذكر الأزمات الاقتصادية التي مرت بها البلاد في أعوام ١٩٢٠ (تدهور الحاصلات الزراعية) ويربطها بزيادة حركة الجريمة في عامي ١٩٢٠ و ١٩٢١ (٧٥٢ و ٨٦١٨ جنائية على التوالي) . ثم أزمة مصر الاقتصادية في عام ١٩٢٦ وعام ١٩٢٧ (تدهور أثمان الحاصلات الزراعية وبخاصة القطن، وانخفاض أجور العمال) وصلتها بارتفاع مؤشر الجريمة إلى ٧٩٥٠ جنائية في عام ١٩٢٧ بعد أن كان عددها ٧٠٦٠ جنائية في عام ١٩٢٦.

ويشير اللواء الباجوري إلى أزمة ١٩٢٠ - ١٩٢٨ وما ترتب عليها من انخفاض الانتاج الزراعي، وتزايد البطالة وسوء أحوال العمال، وصلة ذلك بارتفاع عدد الجنائيات إلى ٨٦٢٨ جنائية في عام ١٩٢٨ بعد أن كان عددها ٧٩٧٦ جنائية في عام ١٩٢٧.

ويخلص اللواء الباجوري إلى أن (حالة الأمن العام هي البلاد إنما تتأثر دائمًا بالأزمات الاقتصادية.....) <sup>(١٥)</sup>.

وال்தقرير منصف للغاية ويرد أسباب الجريمة لأزمات اقتصادية معروفة مرت بها البلاد، ويمضي غير هياب إلى نشر أرقام لحركة الجريمة تبين صعود الجريمة في ظل هذه الأزمات. هنقولن هذا التقرير بما قاله آخر في عام ١٩٦٢.

في ذلك العام كان وزير الداخلية هو عبد العظيم فهمي، وهو أول ضابط شرطة يعين وزيراً في ظل نظام يولييو ١٩٥٢ <sup>(١٦)</sup> بعد ترك السيد / ذكريـا معيـي الدين لهاـ في عام ١٩٥١، فماذا قال؟ :

(عندما همت الدولة منذ ثورة يولييو سنة ١٩٥٢ بإراسـاء قوـاعد نهـضةـها الجـديـدة على أـسس اـجتماعية وـاقتصادـية وـسيـاسـية لم تـعهدـهاـ البـلـادـ منـ قـبـلـ، ظـنـ الـبعـضـ اـعتمـادـاـ عـلـىـ ماـنـكـشـفـتـ عـنـهـ الـأـمـورـ فيـ دـوـلـ أـخـرـىـ تـسـعـىـ إـلـىـ النـمـوـ وـالـتـصـنـيـعـ وـالـتـحـضـرـ، أـنـ هـذـاـ التـحـولـ السـرـيعـ لـابـدـ مـؤـدـ إلىـ صـرـاعـ بـيـنـ الـقـيـمـةـ الـقـدـيمـةـ وـالـجـديـدةـ، وـالـإـضـطـرـابـ فيـ حـرـكـةـ الـعـكـانـ، وـإـلـىـ هـزـةـ عـنـيـفـةـ تـصـاحـبـ الـقـضـاءـ عـلـىـ الـفـوارـقـ الـطـبـقـيـةـ، وـإـعادـةـ تـوزـيعـ الـثـرـوـةـ وـاستـخـلاـصـ الـعـدـلـ وـالـمـساـواـةـ وـتـكـافـقـ الـفـرـصـ منـ بـرـاثـ الرـأسـمـالـيـةـ وـالـعـزـيـزـيـةـ وـالـتـسـلـمـ وـالـاسـتـبـداـدـ) <sup>(١٧)</sup>. وخـيلـ إلىـ هـؤـلـاءـ أـنـ اـنتـشارـ الـجـريـمةـ لـابـدـ أـنـ يـكـمـاشـهـ كـمـاـ وـكـيـفـاـ، وـأـنـ تـعـمـ الـبـلـادـ فيـ عـهـدـهـ الـأـخـيـرـ بـأـوـفـرـ مـاتـقـمـ بـهـ دـوـلـةـ مـنـ أـمـنـ وـاسـتـقـرـارـ.

وهـكـذاـ قـدـمـتـ بـلـادـنـاـ لـلـعـلـمـ تـجـرـيـةـ عـمـلـيـةـ، مـؤـدـاـهـاـ أـنـ نـمـوـ الـجـريـمةـ مـاـكـانـ لـيـصـاحـبـ التـتمـيـةـ الـاقـتصـادـيـةـ بـأـيـةـ حـالـ، إـذـاـ صـاحـبـ هـذـهـ بـرـنـامـجـ مـدـرـومـ مـخـطـطـ فيـ مـيـدانـ الـاقـتصـادـ وـالـصـنـاعـةـ

والاجتماع والصحة والتعليم والثقافة، وإذا قام المجتمع الجديد على أساس من العدل والمساوة والمحبة والاتحاد، فلا يفرق أفراده شيئاً، ولا يتحكم الظلم في إقدارهم، ولا ينزوء بعضهم بأسن بعض....<sup>(١٨)</sup>). والكاتب هنا يناقش قضية محسومة، هي تأثير الأحوال الاقتصادية على حركة الجريمة، ذلك التأثير الذي لا يمكن أن ينكر بمجرد كلمات مرتبة أو عبارات منمقة، فالقضية علمية بحثة تعتمد على دراسات علمية وتجارب أمم، ولا يمكن محوها بعبارات قصد بها التقرب أو التزلف أو إرضاء حاكم أو تزييف حقيقة.

ولن نعود إلى الحديث عن أحوال مصر الاقتصادية أيام التحول الاشتراكي، لكننا سنكتفي بالقول بأن الدخل المتولد من الزراعة في السنتين كان يقدر بحوالي ٤٢٠ مليون جنيه، وأن من كانوا يعيشون خارج المناطق الحضرية كانوا يقدرون بأربعة ملايين أسرة (٢٢ مليون نسمة تقريباً) أي بمتوسط ١٠٠ جنيه للأسرة تقريباً.

ونظراً لتفاوت الملكية الزراعية مع غلبة الملكيات التي تقل عن فدان، والعامل الزراعيين الذين لم تتح لهم فرصة التملك، فإن نصف أسر الريف المصري كانت تعيش على دخل سنوي يتراوح حول ٧٥ جنيهاً، وهو دخل لا يزيد كثيراً عن دخل العمال الزراعيين الذين يعملون معظم الوقت.

والذي يمكن أن نخلص إليه من الواقع السابق هو أن أثر الاصلاح الزراعي في التوزيع لم يكن بالقدر المتوقع، نظراً لقلة الاراضي الموزعة والمستصلحة، وازدياد سكان الريف. كذلك فقد كان هناك تحول في معامل التبادل الخارجي لغير صالح مصر خلال السنتين. خذ مثلاً هبوط أسعار القطن مقومة بالدولار في أوائل عام ١٩٦٢ - وهو نفس العام الذي كتب فيه ذلك التقرير الذي ناقشه - إلى نحو ٦٠٪ مما كانت عليه عند قيام الثورة<sup>(١٩)</sup>. فإذا كان هبوط ثمن قنطرة القطن إلى ١٨ ريالاً في عام ١٩٦٠ قد رفع عدد الجنایات في عامي ١٩٦٠ و ١٩٦١ إلى ٧٥٠٢ و ٨٦١٨ على التوالي، أفلأ ترتفع أعداد الجنایات كذلك في عام ١٩٦٢ مع اتحاد السبب في التمودجين (عامي ١٩٦٠ و ١٩٦٢). لقد هبطت أعداد الجنایات من ٦١٦٦ جنایة في عام ١٩٦١ إلى ٥٨٨ في عام ١٩٦٣ ثم إلى ٤٩٤٠ في عام ١٩٦٢، وإلى ٤٢٩٩ في عام ١٩٦٤ (٢٠).

لقد صاحب أزمة انهيار أسعار القطن في ١٩٦١ و ١٩٦٢ تتبع صدور تشريعات التأمين التي انتقلت بمقتضاهما ملكية قطاعات الانتاج إلى الدولة. وسبق ذلك تأمين البنك الأهلي في عام ١٩٦٠، وبذلك مصر، وتلا ذلك تأمين تجارة الأدوية وصناعتها وشركات كبس القطن، ثم صدرت القوانين ١١٧ و ١١٨ لسنة ١٩٦١ للتأمين البنوك وشركات التأمين، وتحديد ١٠٠٠ جنيه كحد أقصى لملكية أي فرد في مجموعة محددة من الشركات.

وتواترت عمليات التأمين التي قضت على النشاط الفردي تماماً، وكان من أثر ذلك أن أغلقت بورصة الأوراق المالية أبوابها بعد عجزها عن توجيه الاستثمار الفردي<sup>(٢١)</sup>.

هذا بعض من كل لصورة الاقتصاد المصري في الفترة التي كتب فيها تقرير الأمن العام لعام

١٩٦٢، ونعن لم نذكر تكاليف مغامرة مصر العسكرية في اليمن وارتفاع نسبة المخصوص للانفاق العسكري من الدخل العام .

أبعد هذا كله لتأثير حركة الجريمة؟ - وأين هو هذا البرنامج المدروس المخطط في ميدان الاقتصاد الذي حمى مصر من أثر التحولات الاقتصادية التي يصاحبها نمو الجريمة؟ إن ماقدم به محتر تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٢ تقريره لا يعلو أن يكون نواهاً من النفاق السياسي الرخيص الذي قصد به التزلف والتقارب لحكام الفترة والذي كان ظاهرة مقلقة مردودها تغيير العقائق وتزييفها تحضيراً للشعب وتعيمه له.

إن عدد الجنایات الذي قدمه تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٢ ليس ٤٩٤ جنائية، لكنه يصل بعد اضافة الجنایات المستبعدة من الاحصاء إلى ٢٥٦٤ جنائية (٣٢)، وهو رقم كبير يمكن الوصول من خلاله إلى استنتاجين هامين.

١- حقيقة تأثير الأحوال الاقتصادية على حركة الجريمة، والدليل هو ارتفاع أعداد الجنایات .

٢- أن محتر تقرير الأمن العام، وقد خرج علينا بنظرية جديدة فحواها عدم تأثير الجريمة بالأحوال الاقتصادية في مصر، كان لا بد له لإثبات ذلك أن يتبعه وسيلة لانقاص أمداد الجرائم التي تخصى في تقارير الأمن العام، فجأا إلى وسيلة انتبعد الجنایات الخمس المشار إليها في الحاشية رقم ٢٢ من الاحصاء، وبذلك تتقلص أعداد الجنایات إلى تلك الأعداد التي سجلتها تقارير الأمن العام اعتباراً من عام ١٩٦٣ فصاعداً.

على أنه مما ينبغي تسجيله في هذا المقام أن هذا التغيير في تقارير الأمن العام قد بدأ العمل به في عهد السيد / عبد العظيم فهمي - وهو مسلك غير محمود في مجال الاحصاء الجنائي - فقد استهل عهده الوزاري بتغيير الحقيقة في التقارير التي تبين أحوال الأمن في مصر مظهراً الأمن في صورة المستتب بينما هو على غير ذلك - وهذا لا يمكن أن يسمى إلا باسمه الحقيقي (تزييف الحقائق).

ولذا كان يمكن فهم دفاع السيد / عبد العظيم فهمي وزير الداخلية في الفترة ١٩٦٢ - ١٩٦٥، في انتهاج هذا النهج غير المقبول، وهي محاولة إظهار كفاءته ومهارته أمام القيادات التي وضعته لأول مرة في تاريخ البلاد كأول ضابط شرطة يشغل منصب وزير الداخلية، فإن استمرار تقارير الأمن العام هي السنوات التالية على نفس النهج يمكن فهمه من خلال شرح نظام الترقى في الشرطة بالنسبة لرتبة اللواء.

كان الضباط يرقدون إلى الرتب الأعلى وفق ترتيب أقدميتهم المعتمد، حتى إذا وصل الضابط إلى رتبة العميد وأصبح مؤهلاً للترقى إلى الرتبة الأعلى جاز لرأسته أن تقرر الآتي:-

١- الإحالـة إلى المعاش في رتبة العميد ..... وهذا نادراً ما كان يحدث.

٢- الترقية إلى رتبة اللواء مع الإحالة إلى المعاش، وهذا ما كان يحدث لفاليبي الضباط.

٣- الترقية إلى رتبة اللواء والخدمة لمدة سنتين فقط يحال بعدها الضابط إلى المعاش، أو مد مدة خدمته ثلاث سنوات أخرى يحال بعدها إلى المعاش بعد أن يكون قد قضى خمس سنوات في هذه الرتبة.

ظل هذا النظام معمولاً به حتى عام ١٩٧١ عندما صدر القانون ١٠٩ لسنة ١٩٧١ ثم عدّ قوانين أخرى معدلة له، فتعدل نظام الخدمة في رتبة اللواء عندما أجاز القانون مد خدمة الضابط الذي خدم خمس سنوات في رتبة اللواء سنتين آخرين يحال بعدهما إلى المعاش إلا إذا عين في وظيفة (مساعد وزير الداخلية) فيبقى في الخدمة إلى سن الستين (٢٢).

ويتضح من العرض السابق لنظام الترقىات أن (عنصر الاختبار) كان هو المعيار الأساسي في الترقية لرتبة اللواء والاستمرار في الخدمة فيها، كما أن هذا الفريق من الضباط كان يتعرض لأكثر من اختبار للاستمرار في الخدمة، وفي كل اختبار يكون معرضاً لإنتهاء خدمته (مد الخدمة عامين عند الترقية لرتبة اللواء أو الاحالة للمعاش بمجرد الترقية - مد الخدمة ثلاثة أعوام بعد انتهاء خدمة عامين في الرتبة أو الاحالة إلى المعاش - مد الخدمة عامين بعد انتهاء خدمة خمس سنوات في الرتبة أو الاحالة إلى المعاش- التعيين في وظيفة مساعد وزير أثناء الخدمة في العامين الآخرين من الرتبة للبقاء في الخدمة حتى سن الستين أو الاحالة إلى المعاش بعد انتهاء هاتين السنتين).

وفي كل هذه الاختبارات يكون الضابط في رتبة اللواء معرضاً لإنتهاء خدمته في نهاية كل مدة، وهو أمر غير مريح نفسياً، إذ أن الضابط يظل طوال هذه الفترات نهباً للقلق والحيرة والارتباك آمالاً في المدى في الخدمة وخلافاً من إحالته إلى المعاش.

في ظل هذه الفترة الحرجة من حياة هذا الفريق من الضباط يحاول كل منهم بذل أقصى طاقته لكسب رضاء رأساته، وهذا الإرضاء لا يتحقق إلا بإثبات الجداره والكفاءة، وهذه الجداره لا تثبت إلا بتحقيق أكبر قدر من السيطرة على حركة الجريمة، التي لا تتحقق إلا بانخفاض أعداد الجنایات في العام عن مثيلتها في العام السابق..... هذه هي القصة.

وعلى هذا التوالي حرص ضباط الشرطة المسؤولين عن الأمن العام على خفض أعداد الجرائم في تقارير الأمن العام لاثبات صلاحيتهم للاستمرار في الخدمة، فتزيد لهم مدد الخدمة حتى يبلغوا سن المعاش.

هي قضية أكل عيش إذن !!!!، ولا فليقل لي أحد لماذا تخفض أعداد الجرائم سنوياً برغم العوامل الاقتصادية والسياسية والزيادة السكانية المدمرة؟

ولست في حاجة إلى تقديم نماذج لخطابات السادة المسؤولين في تقارير الأمن العام، والتي يقدمون بها هذه التقارير إلى الرؤساء التي تكون ممثلة في وزير الداخلية الذي بيده مدد خدمة هذا

المسؤول أو إحالته إلى المعاش، لكن عرض بعض منها قد يكون فيه بعض الفائدة:-  
(وإنطلاقاً من توجيهات سيادتكم..... فقد أجرت المصلحة عدة دراسات..... ولعل من  
الدراسات، تلك التي أشرتم سيادتكم بإعدادها في شأن.....  
وقد كان لكم فضل إصدار القانون رقم .....  
وقد وافقتم سيادتكم على .....  
.....

وحقيقة لا بد من الاشارة إليها، وهي أن حالة الأمن التي نعمت بها البلاد خلال هذا العام  
تبليغ مبالغته، لولا مناخ الحرية التي فجرت في الشعب طاقات العمل نحو العمل الخلاق و  
عما يوقظ فيه من نوازع للجريمة.  
وأود أن أطمأن سيادتكم.....<sup>(٢٤)</sup>.

لقد تحقق بفضل من الله وجهد رجالكم المخلصين وتحت قيادتكم الحكيمية أداءً أمنياً طاب  
وأن عبرتم عنه - ويحق ..... عندما توليتم تلك المسؤولية المقدسة..... أمن الوطن والمواطن  
إن ما تحقق خلال عام ١٩٩٤ من تفيد توجيهاتكم الرشيدة..... كان له أثره الأوهى في إد  
الاستقرار للوطن - الأمر الذي شهدت به أعرق الدول المتقدمة في مجالات العمل الشره  
دفعت العديد من وفودها للوقوف على التجربة المصرية الناجحة ودراستها وتطبيقاتها....<sup>(٢٥)</sup>  
(في عرض أمني كل عام تقدم أسرة المصلحة تقريرها للأمن العام، هذا التقرير الذي تعا  
وبيناته مؤشرات لموقف الجريمة بجمهورية مصر العربية.....  
.....

فحالاً ممارستكم لمسؤولياتكم في توفير الأمن للمواطن المصري، اعتراضتكم صعباً كثي  
لتكلكم بصلاحية الرجال وإيمان الوطنيين المخلصين، واجهتم، ووجهتم، وأرسيتم مبادئ أهمها  
لا يتجزأ .

فيتحقق من جعل الأمن والأمان في المرتبة التالية مباشرة للمأكولات والمشرب <sup>(٢٦)</sup>، نعاهدكم بأ  
الأمن العام ستواصل عملها بكل الوفاء والخلاص تحقيقاً لرسالتها....<sup>(٢٧)</sup>.

لاتحتاج خطابات مسؤولي جهاز الأمن إلى وزارة الداخلية، في تقديم تقارير الأمن العام  
هي تؤكد بجلاء صحة ما ذكرناه في شأن العلاقة بين الاهفة على الاستقرار الوظيفي وضمه  
العيش وبين نتائج التقارير التي لا تحمل سوى الأنباء السارة التي تدخل البهجة على قلب  
فيسبع رضاه على مرؤوسه، هذا الرضاء الذي يكون جواز المرور إلى الوظيفة، ومن ثم إلى اتص  
العيش.

ولا أعتقد أن تقاريراً تكتب في ظل خروف بائسة كهذه، تدفع إلى الامتنان إلى محظوظها .  
الأمر يقتضي إعمالاً للحق أن أقرر أن النقد الذي يوجه لاحصائيات الأمن العام لم يكن أمراً :

مصر. فكثير من النقد يوجه لاحصائيات مكتب التحقيقات الفيدرالي في الولايات المتحدة الأمريكية

. FBI

ومن أهم الاتهامات التي توجه لاحصائيات هذا المكتب أن المادة العلمية به عرضة للتلاعب من جانب وكالات تطبيق القانون التي لها اهتمام ثابت بعرض الجريمة في شكل معدل منخفض. كذلك فإن الدراسات التي أجريت على هذا النوع من التلاعب في الاحصائيات الجنائية قد بيّنت أن أرقام الجرائم تتغير صعوداً وهبوطاً مع تغير أساليب أجهزة مكافحة الجريمة. ولواجهة هذه المشكلة فإن مكتب الاحصاء القضائي في الولايات المتحدة الأمريكية U.S Bureau of Justice Statistics يصدر في الوقت الحالي مايسimi (بالمسح القومي للجريمة National Crime Survey، وهو محصلة مقابلات سنوية مع عينات عشوائية لـ (٦٠،٠٠٠) أسرة و(١٤،٠٠٠) مؤسسة أعمال businesses. في هذه المقابلات يطلب من هؤلاء أن يذكروا أعداد الجرائم التي وقعت ضحايا لها خلال عام سابق. ويعتقد أن هذه المقابلات تعطي صورة أكثر دقة لحجم الجريمة وذلك عن طريق كشف الجرائم التي يبلغ عنها Unreported Crimes . وقد كشف المسح السنوي لعام ١٩٧٩ أن ٣٢٪ من الجرائم التي تقع على الأشخاص Personal Crimes و٣٦٪ من الجرائم التي تقع على الممتلكات والأسر هي التي يبلغ عنها فقط (٢٨).

ويستفاد مما ذكرت.... أن تغيير الحقيقة في إحصائيات الجريمة وإن كان يحدث في أكثر من مكان في العالم، إلا أن البلاد المعنية لاتilmiş عيونها على ذلك وترك الأمور تسير في طريقة غير الصحيح، بل إنها تهب - كما رأينا في الحالة التي عرضنا لها - لتقويم الخلل الذي يصيب هذه الاحصائيات بإجراء المسوحات الالزامية من طريق المقابلات العشوائية لعينات تبلغ الآلاف، كي تصل إلى حقيقة حركة الجريمة وبالتالي التثبت من مدى استباب الأمن، ثم تصدر في النهاية تقريراً رسمياً بنتائج أعمالها.

هكذا يمكن تقويم تقارير الأمن وإعادتها لمصداقيتها.

هوامش الفصل السادس

- ١ - «الأمن العام فلسفة وعمله» - مرجع سبق ذكره من ١٠٢ - ١٠٧ .

٢ - المراجع نفسه من ١٠٨ .

٣ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٥٩ (مقدمة تحليلية) .

٤ - في ٢٤ / ٧ / ١٩٥٢ تولى على ماهر وزارة الداخلية حتى استقالة وزارته ١٩٥٢ / ٩ / ٧ . في ١٩٥٢ / ١ / ٧ تولى وزارة الداخلية السيد / ميلهان حافظ حتى ١٩٥٣ / ١ / ١٨ . في ١٩٥٣ / ١ / ١٨ تولى وزارة الداخلية السيد / جمال عبد الناصر حتى ١ / ١٩٥٣ / ١٠ . وفي ١ / ١٩٥٣ / ١٠ تولى الوزارة السيد / زكريا محيي الدين حتى ١٩٥٤ / ٢ / ٢٥ . ثم تولاها مرة أخرى حتى ١٩٥٤ / ٢ / ٨ ، ثم تولاها مرة ثالثة حتى ١٩٥٤ / ٤ / ١٧ ، ثم حتى ١٩٥٦ / ١ / ٢٨ ، ثم حتى ١٩٥٨ / ٣ / ٦ ، ثم حتى ١٩٥٨ / ١٠ / ٧ . في ١٩٥٨ / ١٠ / ٧ أصبح زكريا محيي الدين وزيراً مركزاً لوزارة الداخلية ومباس رضوان وزيراً للتنفيذ حتى ١٩٦١ / ٤ / ١٦ ، ثم حتى ١٩٦١ / ١٠ / ١٠ - بين ١٩٦٢ و ١٩٦٥ تولى الوزارة عبد العظيم فهمي وهو ضابط شرطة - في عام ١٩٦٥ تولى الوزارة زكريا محيي الدين مرة جديدة ثم عين السيد / شعراوي جملاً له في عام ١٩٦٦ حتى عام ١٩٧١ .

٥ - الوزارات المصرية - الجزء الثاني ١٩٥٣ إلى ١٩٦١ - إشراف وتقديم الدكتور / يواقيم رزق مرقص ، الهيئة المصرية العامة للكتاب - مركز وثائق وتاريخ مصر العاصر - القاهرة ١٩٨١ مواضع متفرقة .

٦ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٥٥ - مرجع سبق ذكره . (مقدمة التقرير للواء محمد محمود الباجوري وكيل الداخلية المساعد لشؤون الأمن العام) .

٧ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٥٧ - مرجع سبق ذكره . (مقدمة التقرير للواء محمد محمود الباجوري وكيل الداخلية المساعد لشؤون الأمن العام والبولييس) .

٨ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٥٨ - مرجع سبق ذكره . (مقدمة التقرير للواء عبد العزيز علي مدير عام مصلحة الأمن العام) .

٩ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٠ - مرجع سبق ذكره . (مقدمة التقرير للواء حسين سعيد مدير عام مصلحة الأمن العام) .

١٠ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٦١ - مرجع سبق ذكره . (مقدمة التقرير للواء حسين سعيد مدير عام مصلحة الأمن العام) .

١١ - تقارير الأمن العام لأعوام ١٩٦٣ إلى ١٩٦٦ - مراجع سبق ذكرها .

١٢ - تقارير الأمن العام للأعوام ١٩٦٢ إلى ١٩٦١ - مراجع سبق ذكرها .

١٣ - تقارير الأمن العام لسنوات ١٩٥٢ إلى ١٩٥٨ - مراجع سبق ذكرها .

١٤ - تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية من سنة ١٩٥٢ قضائية - مرجع سبق ذكره .

١٥ - المراجع السابق .

١٦ - واج حاشية ٤ في الفصل السادس .

١٧ - يقصد التحول الاشتراكي الذي وقع في عام ١٩٦١ وما صاحبه من قرارات اشتراكية مست أو ضاح الملكة الخاصة من تأميم الممتلكات وتصفية القطاع الخاص وفرض العرامات وما إلى ذلك .

١٨ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٢ - مرجع سبق ذكره .

- ١٩ - التاريخ الاقتصادي للثورة ١٩٥٢ - ١٩٦٦ - مرجع سبق ذكره - من ٤٢.
  - ٢٠ - تقارير الأمن العام لأعوام ١٩٥٢، ١٩٦٠، ١٩٦١، ١٩٦٢، ١٩٦٤، مراجع سبق ذكرها.
  - ٢١ - التاريخ الاقتصادي للثورة ١٩٥٢ - ١٩٦٦ - مرجع سبق ذكره - من ٥٤، ٥٣.
  - ٢٢ - بإضافة جنایات المخدرات والإتجار بها وجنایات إحراز الأسلحة والمفرقعات واستعمالها وجنایات قتل الأطفال سفاحاً وجنایات السرقة التي ضبطت عن طريق كمين أعدته الشرطة وجنایات سرقة الكابلات التليفونية والأسلاك التلفافية.
  - ٢٣ - القانون ١٤٠ لعام ١٩٤٤ بتنظيم هيئات البوليس وأختصاصاتها . ١٩٤٤/٨/٢١
  - القانون ٢٣٤ لعام ١٩٥٥ - ١٩٥٥/٤/٢٧ وقد ألقى القانون ١٤٠ لعام ١٩٤٤
  - القانون ٦١ لعام ١٩٦٤ ١٩٦٤/٢/٢١ - وقد ألقى القانون ٢٣٤ لعام ١٩٥٥
  - القانون ١٠٩ لعام ١٩٧١ - ١٩٧١/١١/١٠ - وقد ألقى القانون ٦١ لعام ١٩٦٤
  - ٢٤ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٧١ (خطاب اللواء حسين إبراهيم السماحي مدير مصلحة الأمن العام إلى السيد اللواء محمد نبوى اسماعيل نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية)، مرجع سبق ذكره
  - ٢٥ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٩٤ (خطاب اللواء نصار زاهر مدير الأمن العام للواء/ حسن محمد الألفي وزير الداخلية).
  - ٢٦ - يقصد الكاتب في قسمه هذا الحق سيعانه ولطالع عندما قال في كتابه العزيز (لإيلاف قريش، إيلاظهم رحلة الشتاء والصيف هليبيدوا رب هذا البيت الذي أطعهم من جوع وأمنهم من خوف) سورة قريش، مكية.
  - ٢٧ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٨٨ (خطاب اللواء احمد كوهيه مدير الأمن العام للسيد /ذكي بدر وزير الداخلية).
- Lexicon Universal Encyclopedia. op.cit., Vol.5 - p., 346. - ٢٨



الفصل السابع



معايير التقييم



صوت المتفق عليه أن أساس محاسبة رجال الأمن هو الجهد الذي يبذله لمنع الجريمة قبل وقوعها، فإذا وقعت، يكون الجهد الذي يبذل في ضبط مرتكبها.

وعلى هذا الأساس كانت قيادات جهاز الأمن تحرص في الماضي على حث رجال الأمن العام على بذل الجهد في سبيل الكشف عما يقع من الجرائم.

وفي هذا الإطار كانت التوجيهات لرجال الأمن في الماضي تؤكد أن محاسبتهم لا تقوم على أساس زيادة عدد الحوادث في مناطقهم، بل بالجهود التي تبذل لمنع حصول الجريمة قبل وقوعها، وفي ضبط مرتكبيها إن وقعت<sup>(١)</sup>.

لكن الممارسة أثبتت أن هذا الأساس كان شيئاً يختلف تماماً عما يجري الأمر عليه في جهاز الأمن.

تعلم أن أمر الجريمة موكول في النهاية إلى جهات القضاء والنيابة، وليس إلى جهات الضبط (جهاز الأمن) . فالنيابة العامة هي الموكول إليها بحكم القانون التحقيق في الجرائم التي تبلغ بها، ثم إحالة الجرائم إلى القضاء للحكم فيها وقتاً لما انتهت إليه تحقيقاتها.

أي أن الجريمة شأن قضائي بحت.

لكن جهاز الأمن المسؤول عن حفظ الأمن ومنع الجريمة له دور في هذه القضية، فهو يحفظ الأمن من خلال مجموعة من الإجراءات الأمنية كتسخير الدوريات وإقامة نقاط الشرطة، وضبط الأسلحة، واجراء المصالحات بين المתחاصمين، وهذه كلها إجراءات أمنية لتدخل مباشرة في قضية الجريمة وإنما تدخل بصورة غير مباشرة، وتتمثل أكثر بدور جهاز الأمن الأصلي في الحفاظ على الأمن العام.

أما الدور الرئيسي لجهاز الأمن في قضية الجريمة فهو ضبط الواقع وتقديمها إلى جهاز النيابة، وجمع الأدلة التي تساعده النيابة على إثبات الجريمة أو نفيها، ثم إحالة المتهم إلى القضاء لدى اطمئنانها لقوة الأدلة ضده.

وفي إطار الدور الموكل إلى النيابة تأتي قيمة عمل جهاز الأمن، أو يتم تقديره هذا العمل، فالنيابة توكل إلى جهاز الأمن مهمة جمع الأدلة المثبتة لارتكاب الجريمة، ثم تقييم هذه الأدلة خلال عمليات التحقيق، فإذا تيقنت من كفاية هذه الأدلة لتقديم المتهم إلى المحكمة ثم إدانته، إحالت القضية إلى القضاء ليقضى بحكمه فيها وفق مواد القانون.

أما إذا لم تكن الأدلة اللازمة لتقديم المتهم إلى المحاكمة كافية فإنها تنتهي إلى (حفظ القضية) وهذا هو بيت القصيد في هذا الفصل.

(حفظ القضية) من قبل النيابة هو المعيار الوحيد لتقييم عمل جهاز الأمن، بمعنى أن تقديم النيابة للمتهمين إلى المحاكمة يعني نجاح جهاز الأمن في إقتحام النيابة بكفاية الأدلة على ارتكاب المتهم لجريمه التي قدمه جهاز الأمن متهمًا بها أمامه.

أما قرار النيابة (بالحفظ) فهو الشهادة الوحيدة على فشل جهاز الأمن في قيامه بواجبه، وهو تقديم الأدلة الكافية لتقديم المتهم للمحاكمة بواسطة النيابة.

في هذا الإطار فإن عمل جهاز النيابة وجهاز الأمن يكمل بعضه بعضًا:

جهاز الأمن يضبط المتهم بارتكاب الجريمة ، ويقدمه إلى جهاز النيابة الذي يتحقق معه ويواجهه بالأدلة التي جمعها جهاز الأمن ، ويدفع المتهم عن نفسه التهمة بأدلة ودفع حسب قدرة الدفاع عنه، ويسعى جهاز الأمن خلال مرحلة التحقيق إلى تقوية الأدلة العديدة التي تدين المتهم حتى يصل في النهاية إلى صدور قرار النيابة بالاحالة إلى القضاء، وهو ما يعني تكالب جهود جهاز الأمن بالنجاح في رسالته، أو بالحفظ وهو ما يعني فشل جهاز الأمن في هذه الرسالة.

إذن قضية (الحفظ) هي منطلقاً للدراسة . والجهود التي تبذل في أعقاب الجرائم لا تهدف إلا إلى غرض واحد هو الوصول بالجريمة إلى القضاء ليصدر حكمه فيها، فيرضى شعور العدالة في الرأي العام الذي خدشه الجاني بارتكاب جريمته، وينزل في نفس الوقت السكينة على ولي الدم أو المجنى عليه الذي كان محل الاعتداء، ويكون رادعًا لمن تسول له نفسه الخروج على محارم القانون، هذه المعانى جميعها ليس لها مظاهر مادي إلا بالوقوف على نسبة ما يحال من الجنایات إلى المحاكم ونسبة ما يحفظ منها.

#### الحفظ نوعان:

حفظ مؤقت : إن عدم معرفة الفاعل أو لعدم كفاية الأدلة، وحفظ قطعي في ثمانى حالات هي:

##### ١- الحفظ القطعي لعدم الصحة:

ويكون في الحالتين الآتتين:

أ- إذا أبلغ عن حادثة أيًا كان نوعها وثبت من التحقيق أن الواقعه لم تحدث أصلًا .

ب- أن يحصل فعل ويتهم شخص بارتكابه ثم يثبت أن هذا الفعل من عمل المجنى عليه بقصد

اتهامه المتهم.

٢- الحفظ القطعي لعدم الجنائية:

ويكون في حالتي:

أ- وقوع فعل مادي تتوافر فيه بعض أركان الجريمة ولكن لعدم توفر باقي الأركان يخرج الفعل من عداد الجرائم المعقاب عليها.

بـ- الحفظ في حالة الدفاع الشرعي عن النفس أو المال.

٣- الحفظ لامتناع المقابل:

ويكون في الأحوال الآتية:

حفظ قضاباً المبلغين هي جرائم الاتفاق الجنائي أو الرشوة أو الإعانة على القرار من وجه القضاء.

٤- الحفظ لعدم جواز رفع الدعوى:

كالحالة المنصوص عليها في المادة ٦٤ عقوبات وهي حالة الصغار الذين لا تزيد أعمارهم عن سبع سنوات.

٥- الحفظ لسقوط الحق في إقامة الدعوى لانتفاء الدعوى العمومية بمضي المدة.

٦- الحفظ لانتفاء الدعوى العمومية لوفاة المتهم.

٧- الحفظ لعدم الأهمية:

وهذا النوع من الحفظ لا يعرفه القانون، وإنما جرى به العرف واتخذت منه النيابة أدلة لعدم السير في الدعوى حتى في حالة ثبوتها بسبب الظروف المحيطة بالدعوى.

٨- الحفظ اكتفاء بالمحاكمة التأديبية:

ويرد في الأحوال التي يكون فيها المتهم موظفاً أو قائماً بوظيفة عمومية وخاصةً لنظام تأديبي خاص، وتترى سلطات التحقيق الاكتفاء بطلب المحاكمة التأديبية أو المسكرية، فإذا تمت المحاكمة، ورأت النيابة في العقوبة الموقمة على المتهم ما يكفي في نظرها لعدم السير في الدعوى حفظتها.

ويلاحظ القارئ الكريم أن لاسبيل لإلغاء الحفظ القطعي عن طريق جهود رجال الأمن.

وعلى ذلك فإن الذي يتبقى مجالاً للنشاط هو الحفظ المؤقت، إما لعدم معرفة الفاعل، وإما لعدم كفاية الأدلة (٢).

وحالات الحفظ المؤقت تمثلان بطبيعة الحال نوعاً من المؤاخذة أو الاتهام بالتصدير ضد أجهزة المكافحة، فعدم معرفة الفاعل يعني أن تقييد القضية ضد مجهول يبقى طليقاً حراً قد يمارس نشاطه الاجرامي حتى يقبض عليه ويدان، وقد لا يقبض عليه فيبقى حراً وقد أفلت بجريمه.

اما عدم كفاية الأدلة فيعني تراخي أجهزة المكافحة وتصصيرها في تقديم الأدلة الجيدة التي تؤكد ارتكاب المتهم للجريمة التي اتهم بارتكابها، ومن ثم فإن النيابة لا تجد مناصاً من إخلاء سبيله وتصدر قرارها بحفظ القضية وعدم تقديمها للمحكمة.

من هنا كان (الحفظ المؤقت) هو المعيار الأساسي والقانوني لحسن أداء جهاز الأمن أو سوئه.

وتكشف تقارير الأمن العام التي تم ظلّمها في هذه الدراسة من تراوّح نسب حفظ القضايا في الفترة ١٩٥٢ - ١٩٦٣ بين ٢٥ - ٤٧٪ وهي نسبة عالية تكشف عن ضعف جهاز الأمن وتراجع قدراته في عمليات تقوية الأدلة ضد المتهمين لاقتحام التباهة بتعريض الدعاوى ضدهم.

كما ثبت تقارير الأمن أيضاً أن نسب الحفظ بين عامي ١٩٦٤ - ١٩٧١ كانت تتراوّح بين ٢٢ - ٣٧٪، وهي نسبة متوسطة في مجال تقييم أداء جهاز مكافحة الجريمة، لكنها تبيّن أن مستوى الأداء قد تحسّن عن مستوى الأداء في الفترة ١٩٥٢ - ١٩٦٣.

فيما انتقلنا إلى الفترة ١٩٧٢ - ١٩٨١ فإننا نلاحظ انخفاض نسب الحفظ إلى ما بين ٢٠ - ١٢٪ مما يعني نجاح أجهزة الأمن في تقوية الأدلة ضد المجرمين وإحالة القضايا المتهمين فيها إلى المحاكم بعد تحقيقات النيابة.

أما في الفترة ١٩٨٢ وحتى عام ١٩٩٨ فإن نسب الحفظ تتراوّح ما بين ١٣ - ٨٪ وهو انخفاض يكشف عن تطور قدرات جهاز الكشف الجنائي عن أسرار الحوادث وتقديم مرتكبيها إلى جهات التحقيق بأدلة قوية لاتملك هذه الجهات معها إلا إحالة مرتكبي الحوادث إلى القضاء مطالبة بتوقيع الجزاء الرادع عليهم (٣).

لكن هذه القدرات التي أبدتها أجهزة الأمن في مجال تقليل نسبة الحفظ هي الجنائيات ، لازالت مع هذا نسبة.

فالفحص التصنيفي للجرائم المرتكبة في سنة، يكشف عن قصور في الأداء يؤدي إلى ارتفاع نسبة الحفظ في جرائم معينة. كذلك فإن نسب الحفظ قد ترتفع في محافظات معينة دون الأخرى مما يكشف عن قصور في الأداء لدى جهاز المكافحة في تلك المحافظة.


فما يلي (٧) على سبيل المثال يكشف عن ارتفاع نسبة الحفظ في الجنائيات عام ١٩٥٩ في محافظة القاهرة (٥٢,٤٧٪) وأسيوط (٤٢٪) والاسكندرية (٤٢٪) والدقهلية (٥٣٪) والشرقية (٤٢,٤١٪) وقتاً (٥١٪) والقليوبية (٤٢,٤١٪) وكفر الشيخ (٥٢,٣٦٪) والمنوفية (٤٤,٥٨٪) والفيوم (٥٠٪). والدلالة التي تستشف من ذلك هي قصور الأداء الأمني عن الوفاء بمتطلبات الأمن في تلك المحافظات، الأمر الذي يتطلب اتخاذ قيادات أجهزة الأمن المحلية والمركزية الإجراءات المناسبة لتدارك هذا القصور.

BIBLIOTHECA ALEXANDRINA

شکل ۱ (۷)

رسم بياني يمثل عدد الجنسيات عموماً التي وقفت في كل جهة من الجمهورية العربية المتحدة (الإقليم الجنوبي)، وجعله المحفوظ منها خلال عام ١٩٥٩

اللون الأسود يرمز إلى إجمالي الجنسيات  
اللون الرمادي يرمز إلى عدد قضاباً الحفظ










ويلاحظ أن نسبة الحفظ بصفة عامة كانت ٤٠٪ (٤) أما في مجال التصنيف النوعي فقد أثبتت الشكل ٢(٧) أن نسب الحفظ التصنيفي للجنائيات في عام ١٩٦٣ كان كالتالي:-


- القتل العمد ٣٧٪ - الخطف ٢١٪ - السرقة والشروع فيها ٢٥٪ - الحريق العمد ٨٣٪ - اتلاف المزروعات ٨٠٪ - تسميم الماشية ٦٧٪ - الرشوة ٩٪ - الاختلاس ١٢٪ - تعطيل المواصلات السلكية ٧١٪ - تعطيل القطارات ٨٨٪ - جنایات أخرى ٤١٪ .

ويتضح من هذا التصنيف عجز جهاز الأمن في الكشف عن الفاعلين في الجنایات التي ارتفعت فيها نسب الحفظ وهي (الحريق العمد - أتلاف المزروعات - تسميم الماشية - تعطيل المواصلات السلكية - تعطيل القطارات) .

فإذا لاحظنا أن هذه الأنواع من الجرائم هي مما يمكن أن يطلق عليه مسمى (جرائم المناطق غير الحضرية) Rural Areas Crimes ، فإننا يمكن أن نخلص إلى أن الأداء الأمني في الريف المصري كان أقل من المستوى المطلوب في عام ١٩٦٣ .










المصدر تقرير الأمن العام سنة ١٩٦٣




شكل ٢ (٧)  
رسم دائري يمثل نسبة  
المحفوظ من الجنائيات مؤقتاً  
والحال للقضاء خلال ١٩٧٥  
المصدر: تقرير الأمن العام لعام  
١٩٧٥

اللون الأسود يرمز للجنائيات المحالة للقضاء  
اللون الأبيض يرمز للجنائيات المحفوظة مؤقتاً





偽造公文及複製簽名 وتقليد الاختام




偽證

تابع شكل ٢ (٧)

رسم دائري يمثل نسبة  
المحقوظ من الجنایات موقتاً  
والمحال للقضاء خلال ١٩٧٥

المصدر: تقرير الأمن العام لعام  
١٩٧٥




偽證 وسائل النقل للخطر أو تعطيلها




偽證 المسكونات




偽造 الأوراق المالية (بنكوط)



偽證



تعطيل المواصلات السلكية والسلكية



مقاومة سلطات وتجمهر



جنائيات أخرى

ويلاحظ أن نسبة الحفظ بصنفة عامة كانت ٣٧٪ (٥)

أما في عام ١٩٧٥ فقد كانت نسبة المحفوظ في الجنائيات وفق الشكل ٣ (٧) كالتالي:-

- قتل عمد ١٣٪ - ضرب أفضى إلى موت ٩٪ - ضرب أحدث عاهة ٥٪ - خطف (لا يوجد حفظ)
- هتك عرض واغتصاب ١٠٪ - تهديد ٨٥٪ - مبرقة ١٤٪ - حريق عمد ٥٢٪ - تسميم الماشية ٥٠٪
- إتلاف المزروعات ٧٩٪ - اختلام ٢٧٪ - رشوة ٥٪ - تزوير الأوراق الرسمية ١٢٪ - تزوير الأوراق المالية ٢٥٪ - تزييف المسكوكات (لا يوجد حفظ) - تعريض وسائل النقل للخطر أو تعطيلها ١٠٠٪ - عود (لا حفظ) مقاومة سلطات وتجمهر ٢٪ - جنائيات أخرى ١٦٪ .

ومرة أخرى يكشف الشكل ٣(٧) عن عجز أجهزة الأمن في الريف عن ملاحقة الجريمة وضبط الفاعلين في جرائم ذات أثر مباشر على الاقتصاد الزراعي (تسميم الماشية - إتلاف المزروعات - الحرائق).


ولainبني التقليل من خطورة جنائية (تعريض وسائل النقل للخطر وتعطيلها) - فحوادث قطار كفر الدوار في ١٩٩٨/١٠/١١ قد نتج عنه مصرع ٥١ قتيلاً ، ١٤٧ جريحاً - وقدرت الخسائر بحوالى مليون و٢٨٨ ألف جنيه. ولقد كان السبب الشائع في الحادث هو عبث مجهول بقطعة محورية (الجزء) تدفع الهواء داخل العجلات لکبعها (٨).

ويلاحظ أن نسبة الحفظ هي جنائية تعريض وسائل النقل للخطر أو تعطيلها في عام ١٩٧٥ بلغت ١٠٠٪ أي أن أحداً لم يضبط على الإطلاق، بمعنى أن قدرات جهاز المكافحة قد فحصت عن معرفة الفاعل وتقديمه للنيابة ، الأمر الذي لم تجد معه النيابة معه بدا من حفظ القضية لعدم كفاية الأدلة أو عدم معرفة الفاعل.







ولنا كان الدور الأساسي لجهاز الأمن هو جمع الأدلة ضد المتهم وتقويتها، فإن معنى الحفظ لعدم كفاية الأدلة ، أو الحفظ لعدم معرفة الفاعل يعني أن هذا الجهاز قد فشل في أداء مهمته (٩).  
وفشل الجهاز الأمني في أداء مهمته يوجد نوعاً من القلق النفسي لدى المواطنين وتنوعاً من عدم الثقة بالجهاز الموكل إليه ضبط الجريمة وتقديم المتهمين للعدالة.

ولعل الكثير من المواطنين لايزالون يذكرون جريمة قتل الصحفي البريطاني william Holden في أحد أحياه مدينة نصر عام ١٩٧٢ وعدم معرفة قاتله، وحادث قتل المخرج السينمائي نيازي مصطفى في عام ١٩٨٧ وعدم معرفة قاتله حتى الآن، وحادث قتل التاجر جبران في عام ١٩٩١ وعدم معرفة قاتله حتى الآن، وأخيراً حادث سرقة (الونش) في عام ١٩٨٨ في أداء مهمته فاعله، وماصاحب ذلك من نقدين لجهاز الأمن تمثل في كم غير قليل من النكات التي تداولها الناس حول هذا الموضوع.



ويأتي الشكل ٤(٧) ليبيّن أن نسبة الحفظ في جنائية إتلاف المزروعات في عام ١٩٨١ قد بلغت ٧١٪، والحريق العمد ٥٠٪ ، والتهديد ٨٦٪ ، وهو ما يؤكّد صحة ما خلصنا إليه من أن حفظ الأمن في الريف ليس على المستوى، وأن الأداء الأمني في هذا الجزء من البلاد الذي يشكل المساحة الأكبر من الكثافة السكانية، به بعض أشكال القصور.




شكل ٤ (٧): نسبة المحفوظ من الجنائيات مؤقتاً والمحال للقضاء خلال عام ١٩٨١




احتلاس






تزوير أوراق رسمية وتقليد اختام




رشوة


تابع شكل ٤ (٧): نسبة المحفوظ من الجنائيات مؤقتاً والمحال للقضاء خلال عام ١٩٨١




تزييف وسائل النقل للخطر




تزييف المسكوكات




تزوير أوراق مالية (بنكnot)



عود



تعطيل المواصلات السلكية واللاسلكية



جنائيات أخرى



مقاومة سلطات وتجمهر

وقد شرعت وزارة الداخلية في تنفيذ نظام لتقدير حالة الأمن العام وذلك عن طريق تصميم نموذج لبحث حالة الأمن العام بهدف إعطاء صورة صحيحة وواضحة عن حالة الأمن في المراكز والأقسام، ويقيس في نفس الوقت جهود رجال الأمن في مجال الجريمة إما بمنعها قبل وقوعها أو ضبطها بعد أن تقع ((الشكل ٥))

شكل ٥ (٧)

المصدر: تقرير الأمن العام لعام ١٩٥٨

كان هذا النظام الذي بدأ في تنفيذه في عام ١٩٥٨ يعتمد أساساً على

نموذج (نموذج بحث حالة الأمن العام) يتضمن أربعة أقسام:

- القسم الأول - في الجرائم التي تهدد الأمن العام ونتائج بحثها.
- القسم الثاني - في الوسائل التي تؤدي إلى صيانة الأمن وتتفيد الأحكام.
- القسم الثالث - في مجهودات الصلاح في الخصومات التي نتج عنها إخلال بالأمن العام.
- القسم الرابع - في بحث حالة الأمن العام في القسم أو المركز أو البند.
- تقوم الجهود في القسمين الأولين على أساس ما أحيل من الجرائم التي وقعت وتهدد الأمن العام تهديداً خطيراً وهي:-

أ) جنایات القتل والشروع فيه (دون جنایات الانتحار وقتل اللقطاء).

ب) جنایات الضرب المفضي إلى الموت .

ج) جنایات السرقة والشروع فيها (دون سرقات الأسلال)

د) جنایات الحريق العمد

هـ) جنایات سرقات الكابلات والأسلال وتعطيل المواصلات عمداً.

و) جنایات الخطف في المديريات ويعاقبها جنح سرقات السيارات في المحافظات والبنادر.

ز) جنایات إتلاف المزروعات في المديريات ويعاقبها جنح سرقات

المتاجر وال محلات في المحافظات والبنادر.

ح) جنایات تسميم الماشية في المديريات و يقابلها جنح سرقات المنازل في المحافظات والبنادر.  
ط) جنایات تعطيل المواصلات في المديريات و يقابلها جنح النشل الذي يزيد فيه المسروق على ١٠٠ جنيه في المحافظة والبندر.

وكان أساس التقدير تقويم كل ١٪ مما يحال من القضايا بخمس درجات، وعلى هذا فإن النهاية القصوى تكون ٥٠٠ درجة.

- القسم الثاني الخاص بالإجراءات الائتمانية من وقوع الجرائم:-

العملات التقليدية وضبط الأسلحة غير المرخص بها وضبط المواد المخدرة وضبط المحكوم عليهم والمتهمين في جنایات، وأسس تقييم درجاتها تكون كالتالي

١- بالنسبة للمتهمين في جنایات الهرابين:

يكون على أساس حساب نسبة من لم يضبطوا إلى المجموع الكلي وتقيد هذه القيمة بالناقص (-) وتخصم درجاتها من التقدير العام. بمعنى إنه إذا كان لدى مركز من المراكز ١٠٠ متهم طلب جهات الاختصاص ضبطهم ، وضبط منهم ٤٠ وتبقى ٦٠ فإن درجة التقدير تكون -٦٠ .

٢- ضبط المخدرات والأسلحة:

يقارن عدد ما ضبط من قضايا المخدرات في الستين وتستخرج الزيادة أو النقص، ثم تتمس إلى العام السابق، وهكذا الحال بالنسبة للأسلحة، ثم تجمع الزوائد والنواقص في الفقرتين (١) و(٢) ويقسم الناتج على (٢).

٣- بالنسبة للمحكوم عليهم:

يكون التقييم حسب الأساس السابقة ثم يجمع متوسط النسب للثلاث حالات السابقة بالإضافة إلى نسبة المحكوم عليهم ثم يؤخذ المتوسط ويضرب في واحد (١) فيكون الناتج هو التقدير للقسم الثاني من النموذج.

يكون التقدير (ممتاز) لمن حاز أكثر من ٤٠٠ درجة.

يكون التقدير (جيد) لمن حاز أكثر من ٣٠١ إلى ٤٠٠ درجة

يكون التقدير (متوسط) لمن حاز ٢٠١ إلى ٢٠٠ درجة

يكون التقدير (ضئيف) لمن حاز أقل من ٢٠٠ درجة (٨).

ويستفاد من تقرير الأمن العام في عام ١٩٥٩ - وهو العام التالي لتطبيق نظام التقييم هذا أن المراكز التي حصلت على (درجة ممتاز) كانت :

- مركز ببا - قسم الزيتون - قسم أول المنصورة - قسم الساحل - قسم الجمرك - مركز البرلس

- قسم المناخ - مركز الواسطى - قسم الخليفة - مركز الفشن - قسم مينا البصل - مركز سنورس -  
مركز العياط - مركز المنشأة - قسم روض الفرج - مركز مناغة - قسم كرموز - مركز الدلنجات -  
قسم الظاهر - مركز أولاد طوق شرق.

وتمثل هذه المراكز ثلاثة مراكز في محافظة بن سويف - أربعة أقسام في محافظة القاهرة -  
قسمًا واحدًا في محافظة الدقهلية - ثلاثة أقسام في محافظة الأسكندرية - مراكزين في محافظة  
البحيرة - قسمًا واحدًا في محافظة بور سعيد - مركزًا واحدًا في محافظة الفيوم - مركزًا واحدًا في  
محافظة الجيزة - مراكزين في محافظة سوهاج .

أما ترتيب المحافظات وفق ما حصلت عليه أقسامها ومراكزها من تقديرات فكانت وفق الترتيب  
التالي الآتي: بني سويف - سوهاج - القاهرة - المنيا - الجيزة - الفيوم - كفر الشيخ - أسيوط -  
الاسكندرية - القناة - المنوفية - قنا - دمياط - الدقهلية - البحيرة - الغربية - الشرقية - أسوان  
- السويس.

ويتضح من هذا العرض أن جهودأجهزة مكافحة الجريمة كانت عاجزة في محافظات:  
أسوان - السويس - قنا - الغربية - المنوفية - القليوبية - دمياط - أسيوط - كفر الشيخ .  
كذلك فقد تبين أن أغلب المحافظات حازت على تقدير متوسط (٢٠١٠٠ درجة)، ولم تحصل أي  
محافظة على تقدير ممتاز (أكثر من ٤٠٠ درجة)  
وكان تقدير حالة الأمن العام في البلاد في عام ١٩٥٩ وقتا لنظام التقييم السابق الإشارة إليه  
(متوسط) <sup>(١)</sup>.

ويلاحظ أن التقييم المشار إليه قد اعتمد (حالة القضايا) إلى المحاكم معيارا للتقييم فيما يخص  
الجرائم التي تهدد الأمن العام وهي جنایات القتل والشروع فيه (دون جنایات الإنتحار وقتل اللقطاء -  
جنایات الضرب المفضي إلى الموت - جنایات السرقة والشروع فيها (دون سرقات الأسلالك) - جنایات  
الحريق العمد - جنایات سرقات الكابلات والأسلال وتعطيل المواصلات عمداً - جنایات الخطف -  
جنایات إتلاف المزروعات - جنایات تسميم الماشية - جنایات تعطيل المواصلات)

غير أنه لأغراض توحيد المعايير قابل بعض الجنایات التي تتركز في المناطق الريفية ببعض الجنج  
التي تحدث في المناطق الحضرية، فكانت هذه المقابلة كالتالي:-

- جنایات الخطف في المديريات (ريف) = جنح سرقات السيارات في المحافظات (حضر)  
- جنایات إتلاف المزروعات في المديريات (ريف) = جنح سرقات المتاجر والمحال في المحافظات  
(حضر)  
- جنایات تسميم الماشية في المديريات (ريف) = جنح سرقات المنازل في المحافظات (حضر)

- جنایات تعطيل المواصلات في المديريات (ريف) = جنح التسلل الذي تزيد فيه المسروقات عن ١٠٠ جنية في المحافظات (حضر)

ولست أفهم في الواقع كيفية مقابلة هذه الجنایات (الريفية) بهذه الجنه الحضرية، و معايير التسوية بينها ، بل أنى أتعجب في كيفية تسوية جنحة خطف إنسان وهي من الجنایات التي تهدى الأمان العام تهديدًا خطيرًا بجنحة سرقة سيارة وهي من الجنه الهمامة، وكيفية مساواة جنحة تعطيل المواصلات (قطع الخطوط الحديدية - إخراج قطار عن القضبان وما يصاحبه من خسائر بشرية وإصابات وخسائر مادية) بجنحة نشل تزيد قيمة المسروقات منها عن ١٠٠ جنيه، وكيف تتساوى جنحة تسميم ماشية (ولتكن قطليًّا من الأبقار أو الجاموس أو الأغنام) بجنحة سرقة منزل ( تكون المسروقات فيه جهاز راديو أو بعض الملابس)، وكيف تتساوى جنحة إتلاف مزروعات (عشرة أفدنة منزرعة قطناً) بجنحة سرقة متجر؟

على أنه فيما يبدو فقد عدل عن العمل بهذا النظام فيما بعد، حيث لم أجده في تقارير الأمن بعد عام ١٩٦٢ أي إشارة إلى نتائجه (١٠).

ولقد كان تقييم أداء جهاز مكافحة الجريمة وفق معيار (الحفظ المؤقت) هو أنسٌ معايير التقييم، فهو من ناحية، تقييم تزويه صادر عن جهة لا يرقى الشك إلى حيدتها، ومن ناحية أخرى هو تقييم لا يمكن المجادلة في أسبابه ونتائجـه، علاوة على أن جهة النيابة تفتح من خلال نظام (الحفظ المؤقت) جهاز المكافحة الوقت الكافي للبحث والتحري حتى إذا استطاع توفير الأدلة التي تبرر إعادة التحقيق، تقدم إلى جهة النيابة بأسبابه التي تمهـد لها النيابة تحقيقـاتها من جديد.

غير أنه من المؤسف فإن تقارير الأمن العام توقفت في عامي ١٩٩٤ و ١٩٥ عن تقديم جداول (الجنایات المبلغة خلال السنة ونسبة ماحفظ منها مقارنة بالسنة السابقة)، وكانت هذه الجداول تساعد إلى درجة كبيرة على التعرف على شكل أداء جهاز مكافحة الجريمة ومدى توفيقـه في دوره هذا، وبالتالي إمكان تقييم أدائه (١١).

وقد اضطررت إلى الأخذ ببيانات الجداول التي تبين إجمالي الجنایات المبلغ عنها وعدد الجنایات المقيدة ضد مجهول، ثم استخراج النسبة منها (عدد الجنایات المقيدة ضد مجهول ÷ إجمالي الجنایات المبلغ عنها × ١٠٠) لكي أحصل على نسبة الحفظ في السنوات ١٩٩٤ - ١٩٩٥ .

لكنني أعترف أن النتائج لا يمكن أن تكون دقيقة.

وفي هذا المقام فإنتي لست أفهم السر في حجب هذه المعلومة الهمامة (الجنایات ونسبة ماحفظ منها مقارنة بالنسبة السابقة) في تقارير الأمن العام لعامي ١٩٩٤ أو ١٩٩٥، اللهم إلا إذا كان المصود هو إخفاء نسب الحفظ العالية في هذا النوع من الجرائم التي تهدى الأمان العام تهديدًا خطيرًا، وهو مسلك يماثل المسلك الذي تم اتخاذه منذ عام ١٩٦٣ باستبعاد جنایات (إحراف المخدرات والاتجار بها - جنایات احراف الأسلحة والمفرقعـات واستعمالـها - جنایات قتل الأطفال مجهولي النسب - جنایات

السرقة المضبوطة في أكمنة أعدتها الشرطة - جنایات سرقة الأسلام والكابلات التليفونية والتلفافية ) . وكلامها (أي المسلكين) يشكلان نية متعمدة لحجب حقيقة حالة الأمن العام من ناحية، ومدى نجاح جهاز الأمن في السيطرة على الجريمة في البلاد من ناحية أخرى، ولا هنيل لي أحد سبباً وحيداً مقنعاً لحجب نسب الحفظ في الجنایات في هذين العامين.

وحتى أحصل على إجابة شافية لسؤالي فسأعتبر أن جهاز الأمن قد شاب أداؤه في مجال السيطرة على الجريمة في عامي ١٩٩٤ و١٩٩٥ نوع من القصور، بدليل احجام قطاع مصلحة الأمن العام عن نشر نسب الحفظ في الجنایات التي تشكل تهديداً خطيراً للأمن العام، وتبقى حقيقة حالة الأمن العام في مصر محل تساؤل.

هوامش الفصل السابع



الفصل السادس



## الظواهر الإجرامية في مصر



تحتَّمَ الزيادة الطارئة أو غير المألوفة في معدلات جريمة بذاتها في مجتمع معين هي زمن محدد..... وكذا الانخفاض المفاجئ أو زوال حالات الإجرام، من قبيل الظواهر الإجرامية التي يتعمَّن بحثها للوقوف على أسبابها..  
فالظاهرة إذن غير خاضعة لرادع أحد، وإنما تخضع لقانون السببية الذي يحكمها من تقاء ذاته<sup>(١)</sup>.

والظاهرة الإجرامية بالمفهوم العلمي تقوم على أساس عناصر محددة هي:-

١- أن تتوالى الأحداث المكونة للظاهرة أو تنتشر.

٢- أن يكون ذلك التوالي أو الانتشار خلال فترة طويلة من الزمان.

٣- أن يكتب الثبات لهذا التوالي أو الانتشار.

٤- أن تكون هذه الأحداث على غير المتاد أو المأمول<sup>(٢)</sup>.

والراصد للجريمة في مصر يستطيع أن يلاحظ العناصر الثلاثة الأولى من عناصر الظاهرة الإجرامية في الكثير من الجرائم الواردة بالاحصاءات الجنائية، كالقتل على سبيل المثال. ففي هذه الجريمة يتواتر عنصر توالي الحوادث بصورة متقطعة، وهذا التوالي يأخذ زمناً طويلاً دون توقف، كما أن هذا التوالي ثابت.

**جدول ١ (أ) جنائيات القتل المبلغ عنها من سنة ١٩٥٢ إلى سنة ١٩٩٨ (٣)**

السنة	السنة	العدد	السنة	السنة	العدد	السنة	العدد	السنة	العدد	السنة	العدد
٨٣٤	١٩٩٢	٦٣٢	١٩٨٢	١٢٢٩	١٩٧٢	١٥٤٣	١٩٦٢	٢٣٠٢	١٩٥٢		
٨٤٣	١٩٩٣	٦١٥	١٩٨٣	١٢٤١	١٩٧٣	١٢٤٠	١٩٦٣	٢٤٥٢	١٩٥٣		
٧٩٧	١٩٩٤	٧٠٣	١٩٨٤	١٢٦١	١٩٧٤	١٢٠٤	١٩٦٤	٢٥٣٨	١٩٥٤		
٨٤٣	١٩٩٥	٧٦١	١٩٨٥	١٢٨٩	١٩٧٥	١٢٧٤	١٩٦٥	٢٢٨٥	١٩٥٥		
٧٥٧	١٩٩٦	٧٧٥	١٩٨٦	١٣٤٨	١٩٧٦	١١٦٤	١٩٦٦	٢٤٠٥	١٩٥٦		
٧١٧	١٩٩٧	٨٤١	١٩٨٧	١٣٥٣	١٩٧٧	١١٧٤	١٩٦٧	٢٧٢٩	١٩٥٧		
٦٩٩٨	١٩٩٨	٧٨٤	١٩٨٨	١١٦٥	١٩٧٨	١٥٢٥	١٩٦٨	٢٨٣٤	١٩٥٨		
			٧٣٨	١٩٨٩	١٠٢٢	١٩٧٩	١٤٥١	١٩٦٩	٢٥٨٧	١٩٥٩	
			٨٣٩	١٩٩٠	٩١٤	١٩٨٠	١٢٣٤	١٩٧٠	٢٢٦٢	١٩٦٠	
			٨٥٩	١٩٩١	٧٧٢	١٩٨١	١٢٢٠	١٩٧١	٢١٣٢	١٩٦١	

وكذلك الأمر بالنسبة لجنائيات الضرب المفضي للموت والاختلاس والرشوة.

لكن المنصر الفائز في هذه الجرائم هو عنصر الغرابة والمحاكمة. فجرائم القتل مهما حدثت فهي معتمدة ومتالولة، وتفسن الأمر بتطبيق على جرائم كثيرة تدخل في عداد الجنائيات التي تهدد الأمن العام تهديداً خطيراً. لكن عنصر عدم الاعتداد والصادمة هو المنصر الفائز في هذه الجرائم.

(أن تكون هذه الأحداث على غير المعتمد أو المألوف)، هذا هو المنصر الذي إذا توفر مع العناصر الثلاثة الأخرى، فإننا تكون أمام ظاهرة إجرامية.

فهل نحن أمام ظاهرة إجرامية في بلادنا في هذه الأيام؟ - سأبدأ بهذه المجموعة من الحوادث .

- في يوم ١٠/٣/١٩٩٩ وبينما كانت (.....) المدرس المساعد بإحدى الجامعات المصرية تقف عند إحدى نوامصي شارع فيصل بالهرم، ركب سيارة ميكروباص إلى التحرير . بعد قليل انحرف قائد السيارة إلى منطقة نائية حيث اغتصبها وشريكان له . وفي سبتمبر ١٩٩٩ قضت محكمة الجنائيات بمعاقبة المفترض (.....) بالإعدام شنقاً، ومعاقبة أحد شريكه بالأشغال الشاقة المؤبدة، ومعاقبة الثالث (حدث) بالسجن لمدة خمس سنوات (٤).

- في أحد أيام شهر نوفمبر ١٩٩٩ اختطف تاجر بوكالة البلاج جارته المحاسبة بإحدى الشركات وتوجه بها إلى منطقة مهجورة بالمعادي الجديدة واغتصبها داخل سيارته وبمساعدة صديق له هدد المجنى عليها بمطواة وألقاها بها على جانب الطريق وهربا . تمكنت أجهزة الأمن من القبض على التاجر وقدم للنيابة التي وجهت له تهمتي الخطف والاغتصاب (٥).

- في أحد أيام شهر مايو ١٩٩٩ وبينما كانت (.....) سن ١٦ سنة طالبة بالثانوي تقف بأحد شوارع أمبابا لانتظار سيارة ميكروباص لتوصيلها إلى مسكنها فوجئت بشخص يقترب منها وادعى أنه ضابط بمباحث الآداب وطلب منها أن تتجوّه معه إلى قسم أمبابا للكشف عنها، وأشار إلى سيارة ملاكي كانت تقف على جانب الطريق ودفع المجنى عليها في داخلها ثم توجه بها إلى منطقة مهجورة وقام ومن معه باغتصابها ثم تركاها حيث نقلها مواطن إلى المستشفى لإسعافها . تمكنت أجهزة الأمن من ضبط المتهمين (.....) سن ٢٨ و(.....) سن ٢٧ وأحيلوا إلى محكمة الجنائيات التي قضت بمعاقبتهم بالأشغال الشاقة المؤبدة (٦).

- في يوم ٢٠/٩/١٩٩٩ اقتحم (.....) عاطل سن ١٧ سنة نجل حارس أحد المقارات بمنطقة النزهة شقة المجنى عليها القاطنة بالعقارات الذي يحرسه والده لعلمه أنها بمفردها في الشقة، وأغلق الباب خلفه وطوقها مقيداً حرركتها وأخرج سكيناً من ملابسه وهددها واستولى على مبالغ مالية بحقيبتها ثم اقتادها تحت التهديد بالطاوؤة إلى غرفة نومها وخلع ملابسها عنوة ثم أوثق يديها وقدميها واعتدى عليها اعتداءً وحشياً ثم استولى على مشغولاتها الذهبية وفر هارباً - تم القبض على الجاني ووجهت له تهم هتك عرض أنثى بالقوة ومواقعتها بغير رضاهما والسرقة بالأكراء والاستيلاء على المسروقات وإحرازه سكيناً وشقرة حلقة (٧) .

- أصدرت محكمة جنایات الجيزة حكمها في قضية النئاب البشرية المتهمن باغتصاب ربة منزل بمدينة ٦ أكتوبر، وعاقبت المتهم الأول غيابياً بالأشغال الشاقة ١٠ سنوات، كما قضت بمعاقبة باقي المتهمنين (عمال) بالحبس (٨).

- في أحد أيام شهر يناير ١٩٩١ قام ٧ أشخاص بخطف فتاة متخلقة عقلياً داخل سيارة ميكروباص واغتصبواها بمنطقة مهجورة تحت تهديد السلاح الأبيض ثم قتلواها - تم القبض على المتهمنين واعترفوا بجريمتهم (٩).

- في أحد أيام شهر يوليو ١٩٩١ اقتحم ثلاثة ذباب بشرية منزلاً عامل (٤١ سنة) ليلاً بقرية محلة مرحوم التابعة لمركز طنطا وخطفوا زوجته (٢٢ عاماً) تحت تهديد السنج والمطاوي، وعندما حاول زوجها الدفاع عنها طعن أحدهم بستجة مما أدى إلى إصابته، وحملوا الزوجة وتوجهوا بها إلى مقابر القرية وتناوبوا اغتصابها بالإكراه - قررت محكمة جنایات طنطا بجلسة ١٩٩١/١١/٢ إحالة المتهمنين جمیعاً إلى فضیلة المفتی.

- في أول أيام عيد القطر في يناير ١٩٩١ خطف (.....) فتاة (١٩ سنة) أثناء توجهها إلى عملها بصفط اللبن بمنطقة بولاق الدكروور وأصطحبوها إلى عقار تحت الإنشاء بالقرب من الزراعات بالمنطقة حيث قام باغتصابها، ودعا أحد صدقاوته لمواقبتها أيضاً (٦ أشخاص)، فتناوبوا الاعتداء عليها لمدة ٣ أيام. وفي اليوم الأخير وأثناء قيام أحد المتهمنين باغتصابها حاولت المجني عليها الاستفادة فوضع يده فوق فمهما وأنفها وكتم أنفاسها ثم تركها وغادر المكان.

وبعد مرور يومين عاد المتهمنون إليها فوجدوها جثة هامدة. قررت النيابة إحالة المتهمنين الستة وسبعين هارب إلى محكمة جنایات الجيزة بتهمة الخطاف والاغتصاب والضرب المفضي للموت (١٠).

- في أحد أيام شهر نوفمبر ١٩٩١ وأثناء سير (.....) إلى عملها بمدينة الحرفيين بمدينة السلام استقلت إحدى السيارات الميكروباص المتوجهة إلى مدينة الحرفيين، إلا أن السائق قام بتغيير خط سيره، وفوجئت الفتاة بثلاثة أشخاص كانوا يستقلون السيارة يهددونها ببطوأه ويجردونها من ملابسها بالقوة ويمتدون عليها ثم فروا هاربين بعد أن أتموا جريمتهم - أدلت الفتاة المجني عليها بأوصاف الجناء وتم عرض صور المسجلين جنائياً في جميع أنواع الجرائم حيث تبين أن أحد الجناء واسمه (.....) ١٨ سنة عامل والذي سبق ضبطه في ٣ قضايا شروع في سرقة قد اشتراك في الجريمة - بحسبه اعترف باشتراكه في الجريمة مع أحد صدقائه (.....) سائق ٢٠ سنة - (.....) عامل ١٨ سنة (.....) ١٨ سنة، وأرشد عن أماكن وجودهم فتم القبض عليهم في عدة كائنات واعترفوا بارتكابهم الجريمة وأرشدوا عن المطواة المستخدمة في الحادث (١١).

هذه التفاصيل التي استقينها من الصحف في شهر واحد تبين أن شيئاً غير مألوف أو معتاد يجري في الشارع المصري، يمثل تحولاً خطيراً في الإجرام المتمثل في جريمة الاغتصاب، وهي جريمة من الجرائم المركبة التي تثير الرأي العام وتسبب ردود أفعال واسعة النطاق بما تحدثه من ترويع للنفوس

وقلق وعدم اطمئنان على أحوال الأمن العام، نتيجة ما يصاحبها من عنف، فضلاً عن اصطدامها بالقيم الدينية والتقاليد الاجتماعية المستقرة في المجتمع.

هنا نحن أمام ظاهرة إجرامية جديدة، توافرت فيها الشروط الأربعة الالزمة لقيام الظاهرة وخاصة العنصر الرابع (أن تكون هذه الأحداث على غير المتاد أو المألف).

جريمة الاغتصاب من جرائم الاعتداء على الحرية الشخصية، واغتصاب الأنثى فيها أو هتك عرضها دون رضاها يعد مساساً مباشرأً بحريتها الشخصية واعتداء جسيماً على كرامتها وإنسانيتها.

عرف المشرع المصري جريمة الاغتصاب بأنها (موقعة أنثى بغير رضاها) وأفرد لها المواد ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٠ من قانون العقوبات، المعدلة بالقانون ٤١ لسنة ١٩٨٠ في شأن تعديل بعض أحكام قانون العقوبات.

في التحديد السابق لمفهوم جريمة الاغتصاب يتبيّن ضرورة توافر ركين في الجريمة (الركن المادي - والركن المعنوي).

فاما الركن المادي فإنه يقوم على عنصرين هما: فعل الواقع وعدم الرضا. ويقصد بفعل الواقع، الوطء الطبيعي المؤثم أي الاتصال الجنسي التام الطبيعي بين رجل وامرأة، وذلك بإيلاج الجنسي عضو تنذيره في فرج الأنثى.

ومن ثم فلا يتحقق الواقع بمجرد العبث بالأعضاء التناسلية للأنثى الذي لا يبلغ حد الإيلاج حتى ولو انتهى الأمر إلى قضم غشاء بكارتها.

أما العنصر الثاني من الركن المادي فيتمثل في عدم رضاء الأنثى عن وقوعها، إذ في هذه الحالة يتحقق الاعتداء على الحرية الجنسية للمرأة.

ويتحقق عدم الرضا مادياً إذا أكرهت الأنثى على مواقعتها بفعل من أفعال العنف يقع على جسمها ويعطل مقاومتها، كما يتحقق معنويأً بإرغامها على قبول الاتصال الجنسي عن طريق تهديدها بشر أو أذى جسيم على نحو يشل إرادتها ويدفعها إلى الاستسلام.

كذلك فإن عدم الرضا يتحقق إذا كان الرضا مشوب بعيوب الإرادة كالغش أو التدليس أو صدوره من مجنة أو صفيرة غير مميزة أو بالحيلة والخداع.

واما الركن المعنوي فهو أن تتجه ارادة الجنسي إلى وقوع المجنى عليها بغير رضاها عالماً بعدم مشروعية ما اقترفه من جرم، ولا عبرة بالبواعث على الجريمة - فهي إذن جريمة عمدية يطلب لقيامها توافر التصدى الجنائي.

كان القانون يعاقب على اغتصاب الأنثى بالأشغال الشاقة المؤبدة أو المؤقتة. أما إذا كان الجنسي من أصول المجنى عليها أو من المتولين تربيتها أو ملاحظتها أو من له سلطة عليها أو كان خادماً بالأجرة عندها أو عند من تقدم ذكرهم فإنه يعاقب بالأشغال الشاقة المؤبدة.

أثبت التطبيق العملي لنصوص المواد ٢٨٩، ٢٨٨، ٢٩٠ من قانون العقوبات عدم التاسب بين الجرائم والعقوبات الواردة بها، وعدم حدوث الردع كهدف تتوخاه السياسة العقابية وخاصة في حالة افتران جريمة خطف الأئش بجنائية مواقعتها بغير رضامـا.

لذلك فإن المشرع اتجه في عام ١٩٨٠ إلى تشديد العقوبة على جريمة خطف الإناث التي تقترب باختصاصها سواء كان الخطف من غير تحايل ولا إكراه أو كان بالتحايل أو بالإكراه فجعلها الإعدام وذلك بمقتضى القانون ٢١٤ لسنة ١٩٨٠ (١٢).

غير أن تشديد العقوبة في عام ١٩٨٠ لم يحدث الردع المطلوب ولم يقلل من حجم الجريمة. وفوق ذلك فإن المادة ٢٩١ عقوبات كانت تعفي المقتبس وشركاه (إن وجد) من العقاب تماماً إذا تزوج بمن اغتصبها.

وخلال عامي ١٩٩٨ و١٩٩٩ استشرت الجريمة في المجتمع وقدرتها بعض الصحف بعشرة آلاف حالة في السنة لا يبلغ إلا عن ٧٪ منها، وظهرت تحقيقات صحفية في أكثر من جريدة تناولت بإلغاء المادة ٢٩١ عقوبات باعتبارها فجوة هي القانون يمكن أن يفلت منها أي مجرم اغتصب أئشـا. وفي منتصف عام ١٩٩٩ ألغى العمل بهذه المادة ولم يمد من حق المجرم أن يفلت من العقاب بالزواج من اغتصبها.

لكن هل أوقف هذا قضية الاغتصاب؟

تقول التحقيقات الصحفية التي صدرت في صحف عام ١٩٩٩ إن عدد حالات الاغتصاب عشرة آلاف حالة كل عام يوازن ٢٧ جريمة اغتصاب في اليوم ويمثل حالة اغتصاب كل ساعة تقريباً (١٣). وإننا أصدق ما جاء في هذه الصحف لسبب بسيط هو (إن نسبة كبيرة من الجرائم المرتكبة لا تعرف، وبعضها يعرف، ولكن لا يبلغ عنها، وبعضها يبلغ عنها، ولكنها قد لا تسجل رسمياً. ولكي تستعمل الجرائم المسجلة كصورة معبرة عن الجرائم المرتكبة لابد أن نفترض أن معدل الجرائم المسجلة هو معدل الجرائم الحقيقي) (١٤).

- هذا القول صادر عن أحد كبار ضباط الشرطة الذي عمل كوزير للداخلية في الفترة ١٩٦٢ - ١٩٦٥.

- ومؤدى هذا القول إن الأعداد التي تسجل في ملفات الشرطة لهذه الجريمة لا تمثل الحقيقة - الحقيقة الظاهرة منذ الثمانينيات.

لقد بدأت ظاهرة اغتصاب الإناث تعلن عن نفسها في الثمانينيات، وهذا هو مادفع مركز بحوث الشرطة إلى إصدار دراسته عن هذه الظاهرة.

لكنه لم يعن في كل عناصر القضية بأكثر من إنكار وجود الظاهرة فقال:

(إن المشرع المصري لم يشدد العقاب على هذه الجريمة باعتبارها ظاهرة إجرامية<sup>(١٥)</sup>، ولكن اتجه إلى تحقيق الفرض من العقوبة على وجه العموم إلى تحقيق الردع الخاص والردع العام على حد سواء، وهو أمر يتقياه المشرع بالنسبة لكل الجرائم وليس لجريمة خطف الإناث واغتصابهن فقط)<sup>(١٦)</sup>.

محاولة يائسة للالتفاف حول حقيقة تدخل المشرع في عام ١٩٨٠ لتنزيه العقوبة. أليس الردع هو الوسيلة التي يتخذها المشرع عندما يجد أن العقوبات القائمة غير كافية، وأن الجريمة قد استفحلا خطيرها؟ كيف يقال إذن أن تشديد العقاب لم يكن بسبب تحول جريمة الاغتصاب إلى ظاهرة إجرامية؟

تقول الدراسة الصادرة عن مركز بحوث الشرطة أن جريمة خطف واغتصاب الإناث لاتشكل ظاهرة إجرامية بالمعنى المحدد لهذا المصطلح<sup>(١٧)</sup> وفقاً لما أنت به التحليلات الاحصائية من نزول وصعود لجنسيات تلك العرض والاغتصاب الواردة بتقارير الأمن العام، ثم قدمت جدولًا صفيراً لهذه الجريمة عن الفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٦ كالتالي:-

السنة	١٩٨٦	١٩٨٥	١٩٨٤	١٩٨٣	١٩٨٢
عدد	١٦٤	١٩٣	١٨٩	١٦١	١٥٣

ومن الواضح أن الأعداد الواردة في هذا الجدول الذي قدمته الدراسة القاصرة على خمس سنوات فقط كانت تشير إلى ذلك الثبات في التوالي الذي يمثل العنصر الثالث من عناصر الظاهرة الإجرامية، باستثناء السنة الأخيرة فقط. فهي ١٥٣ ثم ١٨٩ ثم ١٦١ ثم ١٥٣ ثم ١٦٤ جنائية اغتصاب - أليس هذا ثباتاً في التوالي؟

ثم من الذي قال إن رصد ظاهرة إجرامية يشترط في أحد عناصرها (توالي الأحداث المكونة للظاهرة) (وأن يكون ذلك التوالي خلال فترة طويلة من الزمان) (وأن يكتب لهذا التوالي الثبات)، أقول من الذي قال إن سنوات خمساً من عمر الظاهرة تمثل الفترة الطويلة من الزمان المطلوبة لعنصر التوالي الذي يشكل أساس وجود الظاهرة أو عدمه؟

إن تقارير الأمن العام التي احتوتها دراسة مركز بحوث الشرطة تضيف إلى ماجاء في الجدول الصغير الذي احتوته الدراسة مايلي:-

- ٢٠٠ جنائية هتك عرض واغتصاب عام ١٩٨٧
- ١٨٩ جنائية هتك عرض واغتصاب عام ١٩٨٨
- ١٩٩ جنائية هتك عرض واغتصاب عام ١٩٨٩
- ١٨٠ جنائية هتك عرض واغتصاب عام ١٩٩٠
- ١٦٤ جنائية هتك عرض واغتصاب عام ١٩٩١

- ١٧٥ جنائية هتك عرض واغتصاب عام ١٩٩٢  
١٦٢ جنائية هتك عرض واغتصاب عام ١٩٩٣  
٢٠٣ جنائية هتك عرض واغتصاب عام ١٩٩٤  
١٧٩ جنائية هتك عرض واغتصاب عام ١٩٩٥  
٢٠٢ جنائية هتك عرض واغتصاب عام ١٩٩٦  
٢٠٠ جنائية هتك عرض واغتصاب عام ١٩٩٧  
١٩٧ جنائية هتك عرض واغتصاب عام ١٩٩٨ (١٤)

الا يكفي لكي نقول بوجود الظاهرة الاجرامية ان تسجل تقارير الامن العام ارتفاعاً في هذه الجريمة بلغ ٢٠٠ جنائية في عام ١٩٨٧ بعد أن كان ١٦٤ جنائية في العام السابق، و ١٩٩ جنائية في عام ١٩٨٩ بعد أن كان ١٨٩ جنائية في العام السابق، و ٢٠٣ جنائية في عام ١٩٩٤ بعد أن كان ١٦٢ جنائية في العام السابق، و ٢٠٢ جنائية في عام ١٩٩٦ بعد أن كان ١٧٩ جنائية في العام السابق؟

الا يكفي أن يتدخل المشرع في عام ١٩٨٠ ليجعل من عقوبة خطف الأشخاص المقتربين باغتصابها الإعدام؛ لكي نقول بوجود ظاهرة إجرامية جديدة اسمها الاغتصاب؟

الا يكفي أن يتتدخل السيد الرئيس شخصياً في مايو ١٩٩١ فيرسل إلى مجلس الوزراء مشروع قانون بتجميد العمل بال المادة ٢٩١ تمهدأً لمناقشتها في مجلس الشعب من أجل إلغائها<sup>(١١)</sup>، الا يكفي ذلك لكي نقول بوجود ظاهرة إجرامية اسمها الاغتصاب في بلادنا؟

إن كل ماقوله جهاز الأمن ردأ على الظاهرة هو القول بأن (من المرجح زوال هذه الزيادة في الجريمة قياساً على مسار الجريمة في السنوات السابقة) (٢٠).

إن الاغتصاب يشكل ظاهرة إجرامية في المجتمع المصري رغم ما أثبتته تقارير مصلحة الأمن العام من محدودية حجم هذه الجريمة، والحجم الذي قدمته تقارير الامن العام لهذه الجرائم ليس هو العدد الحقيقي لها بالتأكيد، فهو لا يمثل في أحسن الفروض إلا الحالات التي تم الإبلاغ عنها، ومن المؤكد أن هناك أضعاف هذا العدد من جرائم الاغتصاب لم يتم الإبلاغ عنها نظراً لحساسية الموضوع أو خوف الضحية من الفضيحة أو نقص الدليل أو الخوف من المثول أمام جهات التحقيق وساحات القضاء، أو لتجنب العذاب النفسي المصاحب لها... لذلك فإن الضحية تطوي أحزانها على نفسها وتختدر ألامها بمفردها<sup>(٢١)</sup>.

لقد أثبتت الدراسات التي أجريت على جريمة الاغتصاب أن أسبابها ودوافعها متعددة، فمنها ما يتعلق بشخص الجاني، ومنها ما يتصل بالعوامل الاجتماعية، ومنها ما يتصل بالسياسات التشريعية والقضائية.

ففيما يتعلق بشخص الجاني فيمكن القول إن العوامل الجتمعية والنفسية والعلقانية والاجتماعية تتفاعل معًا مجتمعة لتقدم شخصية الجاني المركبة.

فالانحراف الجنسي قد يأتي بغيرات تطرأ على السير السوي للنمو الجنسي عند الجناني (أي هدرته على الجذب الجنسي)، وكذلك على الهدف الجنسي (أي الفعل الذي ترمي إليه الفريزة الجنسية).

ويرى بعض المشتغلين بالطب النفسي أن المفترض هو إنسان يميل إلى الشذوذ في علاقاته الجنسية ولديه نوع من الحرمان العاطفي يجعله فاقداً للعطاء العاطفي السوي.

ويرى آخرون أن أسباب الانحراف الجنسي عند المفترض ترجع إلى غياب التربية القائمة على المقل الصحيح كعدم توجيه الأبناء إلى الوظيفة الجنسية في الحياة، وعدم الاهتمام بتلبية حاجات الأبناء وحرمانهم من أن تكون لهم كيان اقتصادي واجتماعي.

ويرى فريق ثالث أن الدافع في الاغتصاب الجنسي قد يكون نتيجة الفشل في التوافق مع الجنس الآخر، أو انعدام التربية الجنسية أو نقصها، أو الكبت. وأن معظم الاعتداءات الجنسية تقع في الأسر المكبوتة جنسياً.

وفيمما يتعلق بالأسباب الاجتماعية فإن تقليل المجتمعات الغربية في التحرر الزائد بما يتناهى مع قيم ومبادئ المجتمع، وانتشار الأفلام الجنسية وأفلام العنف، وتقلص دور الأسرة في التنشئة الاجتماعية والضغط الاجتماعي وانعدام السلطة الأبوية، وتقلص دور المدرسة في التنشئة الاجتماعية كل هذه الأسباب لها أثر بالغ في جريمة الاغتصاب.

وتأتي السياسة التشريعية والقضائية كسبب لانتشار جريمة الاغتصاب، فعدم كفاية العقوبات المقررة لجريمة وبطء إجراءات المحاكمة قد تسهل للبعض ارتكاب جرائمهم<sup>(٢٢)</sup>.

ولسلوك الإناث وبعض أساليبهن في الحياة دور مؤثر في جريمة الاغتصاب، فقبول الخروج مع الرجال إلى دور الملاهي واصطحاب رجل إلى شقته، وقبول شرب الكحوليات مع رجل، والارتباط بعلاقة غير شرعية مع رجل، واختيار الثياب التي تبرز ما ينبغي اختفاء، والتغافل في التجمل، أسباب مباشرة لانتشار جريمة الاغتصاب. فلقد أثبتت الدراسات المتخصصة أن جاذبية الأنثى تلعب دوراً كبيراً في حدوث هذه الجريمة وأن نسبة الضحايا تكون أكبر بين الإناث الأكثر جاذبية - ولا شك أن العناصر السابقة مجتمعة تعتبر عناصر جاذبية أنثوية قوية توحى بأفكار قد تقود إلى ارتكاب جريمة الاغتصاب<sup>(٢٣)</sup>.

وللترتيبات والخطط الأمنية دور هي تتشي ظاهرة الاغتصاب في مصر. فقد أكدت أغلب التحقيقات والدراسات أن ضعف الوجود الأمني هي مناطق الحوادث التي وقعت فيها هذه الجرائم قد ساعد على ارتكابها.

فالآليات الجرائم من هذا النوع قد وقعت في مناطق نائية، وليلًا في أماكن مظلمة أو ذات إضاءة خفيفة. وقد قرر غالبية الجناء أنهم لم يضعوا في الاعتبار ضبطهم بمعرفة الشرطة لطمأنة عدم

وجود أفرادها في منطقة ارتكاب الجريمة، كما أن غالبية المجنى عليهم أكدن أنه لم يتم إنقاذهن أثناء وقوع الحادث رغم استغاثتهم.

ويرى المواطن المصري أنه لا يشعر بالإحساس الكامل بالأمن في المناطق النائية والمتطرفة، وأن التوعيات المتوفرة من رجال الشرطة لا تساعد على الشعور الكامل بالأمن. كما رأى البعض أن عدد رجال الأمن غير كاف لتحقيق الأمان الذي يكفل توقيف جريمة الاغتصاب أو التقليل منها<sup>(٢١)</sup>.

إن لكل سبب من الأسباب الواردة في السطور السابقة دور في تزيين الفعل الاجرامي لمرتكب جريمة الاغتصاب... فالحرمان العاطفي... وانعدام أو نقص التربية الجنسية... ونوعية الرهاق... واضطربات التنشئة في الأسرة والمدرسة... وعدم التوجيه... والاغتراب... وتأخر الزواج... والفشل في التوافق مع الجنس الآخر... وسوء الأحوال الاقتصادية... وكثرة المحرمات المحظورة... وجاذبية الأنوث وسلوكياتها الأخلاقية... وبعض أساليبها في الحياة... كل هذا قد يساهم بنسبة ما في ارتكاب الجريمة.

إلا أن البعض لديهم أسباب أخرى لهذه الجريمة يكون لها تأثير قفال يدفع مجرم الاغتصاب لارتكاب جريمته.

البطالة وما يترب عليها من توافر وقت الفراغ، وانتشار المخدرات بأنواعها المختلفة<sup>(٢٥)</sup>.  
ونحن نميل إلى دور المخدرات في ارتكاب جريمة الاغتصاب، بل ونعمل على درجة كبيرة.

لقد ثبتت الدراسات والأبحاث التي أجريت في مصر والخارج أن معدلات الجرائم ترتفع مع بدء إدمان مخدر الهيروين وتختفي مع بدء الإقلاع عنه، وأن معدل الارتفاع في فترات الادمان يبلغ أربعة أمثال المعدل في فترات الإقلاع عنه.

في عام ١٩٩٥ أجرى (مصطفى سيف) بحثاً في الصلة بين تعاطي المخدرات والجريمة باعتبارها أحد أشكال السلوك المنحرف . وقد ثبتت البحث وجود ارتباطات إيجابية بين ارتكاب جميع سلوكيات الانحراف بأنواعها التافهة والخطيرة، وأن جميع أنواع التعاطي للمواد القفسية مرتبطة ارتباطات إيجابية قوية مع جميع أشكال الانحراف، وانتهى (سيف) إلى الجزم بأن وجود التعاطي يزيد من احتمالات وجود الانحراف والجريمة.

وما دمنا في مجال الربط بين المخدر والجريمة فإن هناك سؤالاً يطرح نفسه:

هل المخدر هو السبب في ارتكاب الجريمة بحكم ما له من تأثير فارماكونولوجي؟

والإجابة على هذا السؤال تقتضي القول بأن الدراسات المتعلقة بالجرائم تصنفها إلى نوعين: جرائم عنف، وأخرى لاتقترن بالعنف، وتکاد تتفق جميع الدراسات على أن جرائم العنف ترتبط بإدمان الكحوليات والأفيون ومشتقاته كالهيرفين والهيرفين والمواد المنشطة وعلى رأسها الأمفيتامينات

والكوكايين، كما أنها ترتبط بتعاطي المواد المحدثة للهلوسة مثل عقار L.S.D والقنب (٣١).

والاغتصاب جريمة من جرائم العنف دون جدال، بل والعنف الذي يصل إلى حد القتل.

إذن نحن أمام بطالة ومخدرات

بطالة تصل الآن إلى حوالي ١٠٪، ومخدرات تفرق الشارع المصري، فلماذا لا تتفاقم جريمة الاغتصاب لتصل إلى مستوى الظاهرة الاجرامية؟ إن جميع الفرنس مهيبة لتفاقم هذه الجريمة، ليس هي فقط ولكن أغلب أنواع الجرائم.

انظر إلى الشباب وطلبة المدارس وماذا فعل (البانجو) فيهم، انظر إلى الذين قتلتهم المواد النفسية الهلاوسية، تعال عند أي مدرسة أو معهد وتأمل ما يتركه الطالبة بعد انصرافهم - ستجد سرنجات الحقن مبعثرة على الأرض يكميات لا يصدقها العقل (١)

انظر إلى كميات المخدرات التي تضبط لتعرف كيف تتدفق إلى مصر أضعاف هذه الكميات.

هل تعرف كم كيلو جراماً من الحشيش ضبطت في مصر على مدى الفترة موضوع الدراسة؟

هل تعرف كم ملناً من الأفيون ضبط خلال الفترة موضوع الدراسة؟

هل تعرف عدد شجيرات البانجو التي ضبطت خلال الفترة موضوع الدراسة؟ وشجيرات الأفيون، وشجيرات الحشيش.

هل تعرف كميات السوائل المخدرة (التي تعطى بالحقن) التي ضبطت خلال الفترة موضوع الدراسة.

انظر إلى الجدول ولا تعليق لي:-

## **جدول ٢ (٨) بيان المخدرات المضبوطة في مصر خلال الفترة ١٩٥٢-١٩٦٨**

تابع حديثه (٧) بيان المفردات المختبطة في مصدر خلال الفترة ١٩٩٨-١٩٥٢

ويمكن ببساطة تتبع تطور خريطة المخدرات في مصر من خلال هذا الجدول. فإلى جانب الحشيش الذي دخل البلاد منه خسمائة وأربعة وسبعون طناً وستمائة واحد وعشرون كيلو جراماً، والأفيون الذي دخل منه سبعة وثلاثون طناً وأربعين كيلو جراماً، فإن الذي تظهره الاحصائيات انتشار زراعات هذين الصنفين إلى جانب مخدر البانجو . فقد نزع من هذا المخدر خمس وثلاثون مليوناً وسبعين ألفاً وخمسمائة وخمسة وتسعون شجرة. أما الأفيون فقد نزع منه مليار ومائة وخمسة وثمانون مليوناً وثمانمائة وسبعين ألفاً وستمائة أربع وتسعون شجرة، وكان المنزوع من الحشيش واحداً وثمانين مليوناً وسبعمائة وثمانية وثلاثين ألفاً وستاً وثلاثين شجيرة.

لكن الجديد كان تعلل السوائل المخدرة كالملاكتون فورت إلى البلاد بكميات كبيرة بلغت ثلاثة وأربعين مليوناً وأربعين ألفاً وثلاثمائة ستة وخمسين سنتيمتراً مكعباً.

هل يمكن تخيل هذه الكميات من المخدرات المتسللة إلى البلاد؟ ومدى تأثيرها على اقتصاديات وصحة وأحوال الناس؟ ٥٧٤ طناً من الحشيش، ٣٧ طناً من الأفيون، ٤٣ مليوناً سـم<sup>٣</sup> من السوائل المخدرة؟ ٢٥٠٠٠٠٠ مليون شجرة بانجو، مليار شجرة أفيون، ٨١ مليون شجرة حشيش؟

إن معنى هذا إن أعداداً ضخمة من المواطنين يتعاملون بالمخدرات – وبالتالي فإن فرص ارتكابهم للجريمة أكثر وأكثر.

من المعلوم أن ما يتسلل إلى داخل البلاد من المواد المخدرة دون ضبط قد لا يقل عن ما يضبط منها، وهي حقيقة يمكن أن يستنتج المرء منها أن البلاد تتمرد على المواد المخدرة برغم الجهد المضني التي تبذلها أجهزة مكافحة المخدرات لإيقاف هذا السيل المنهنر.

و عمليات الدفع بالمواد المخدرة إلى البلاد لا تتوقف، بل أنها تزداد رغم ما يضبط منها، وهو ما يعني أن مالا يتم ضبطه من هذه المواد يكفي لتفطية خسائر الكمييات الضبوطة، بل ويحقق أرباحاً بدليل استمرار المفامرations رغم المخاطر – والا هنا سبب تزايد كميات المواد الضبوطة؟

إن الحرب بين عصابات تهريب المخدرات وجهاز مكافحة المخدرات في مصر لم تتوقف منذ عام ١٩٢٩ عندما أنشئ مكتب المخابرات العام للمواد المخدرة، لكن عمليات التهريب لم تتوقف – وهذا لا معنى له إلا أن ما يضبط من المخدرات ليس هو كل ما يدفع إلى داخل البلاد، وأن ما ينبع في الدخول إلى البلاد يفوق ما يضبط ويغطي كل الخسائر ويتحقق أرباحاً مجزية.

الا يؤثر هذا في حركة الجريمة بصفة عامة – وجريمة الاغتصاب بصفة خاصة؟ ماذا يقال بعد الأبحاث التي أكدت وجزمت بأن الصلة بين تعاطي المخدرات وصور الانحراف – ومن بينها الجريمة – أكيدة

هل تقبل إذن بوجود ظاهرة الاغتصاب أم نقول (من المرجح زوال هذه الزيادة في الجريمة قياساً على مسار الجريمة في السنوات السابقة) (٢٨).

أزعم أن هذا النوع من التقارير هو من (القول المرسل) الذي لا يصح ذكره في بحوث ودراسات رصينة، أو صادرة عن هيئات لها قدرها واحترامها.

نخلص مما ثات إلى أن جريمة اغتصاب الإناث تشكل ظاهرة اجرامية في البلاد في الوقت الحالي، وأن إنكار هذه الحقيقة نوع من التهورين الذي لا ينبغي أن يكون أسلوب مواجهة المشاكل في بلاد تتطلع إلى التقدم وتتهيأ لدخول القرن الحادي والعشرين.

- ١ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٥٩ - مرجع سبق ذكره.

٢ - أكاديمية الشرطة - مركز بحوث الشرطة (خطف واغتصاب الإناث) - القاهرة ١٩٨٦ .

٣ - تقارير الأمن العام لسنوات ١٩٩١، ١٩٩٦، ١٩٩٨، ١٩٩٩، مراجع سبق ذكرها.

٤ - أخبار الحوادث ١٩٩٩/٤/٢ .

٥ - الأهرام - ١٩٩٩/١١/١٠ .

٦ - الأهرام - ١٩٩٩/١١/٩ .

٧ - الأهرام - ١٩٩٩/١٠/١٣ .

٨ - الأهرام - ١٩٩٩/١٠/١ .

٩ - الأهرام - ١٩٩٩/١١/٤ .

١٠ - الأهرام - ١٩٩٩/١١/١ .

١١ - الأهرام - ١٩٩٩/١١/١ - ويكشف دراسة ظاهرة الاغتصاب في مصر في السنوات الأخيرة عن أمررين جلديرين بالانتباه ١ - تعدد الجنة وتراوح عددهم بين ٢ - ١، وهو أمر مستحدث إذا وضعتنا في الاعتبار أن الاغتصاب في المجتمع المصري يتسم بالطابع الفردي. ٢ - استخدام العنف الذي يصل إلى حد القتل لدى ارتكاب هذه الجريمة، وهو ما يزيد من خطورتها ويذكر إيزاد الشعور وإثارة الرأي العام.

١٢ - راجع أيضاً (خطف واغتصاب الإناث) - مرجع سبق ذكره - من ٢٧ - ٢٨ .

١٣ - خطف واغتصاب الإناث - مرجع سبق ذكره - من ٩ - ١٢ .

١٤ - الأهرام - ١٩٩٩/٥/٢٩، ١٩٩٩/٥/٢٩، ١٩٩٩/٥/٢٩، ١٩٩٩، أبريل ١٩٩٩ .

١٥ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٥٩ - خطاب التقديم للواء / عبد العظيم فهمي مدير مصلحة الأمن العام إلى السيد / عباس رضوان وزير الداخلية (التيفيزي) - مرجع سبق ذكره.

١٦ - يقصد تعديل المقوبة بالقانون ٢١٤ لسنة ١٩٨٠ .

١٧ - (خطف واغتصاب الإناث) - مرجع سبق ذكره - من ١٢ .

١٨ - يقصد العناصر الأربعة للظاهرة الإجرامية التي ذكرناها في مقدمة الفصل.

١٩ - تقارير الأمن العام لسنوات ١٩٩١، ١٩٩٦، ١٩٩٧، ١٩٩٨، ١٩٩٩، ١٩٩٩ مراجع سبق ذكرها.

٢٠ - (خطف واغتصاب الإناث) - مرجع سبق ذكره - من ١٤ .

٢١ - أخبار الحوادث ١٩٩٩/٩/٢ .

٢٢ - (خطف واغتصاب الإناث) - مرجع سبق ذكره - من ١٥ - ١٧ .

٢٣ - أخبار الحوادث ١٩٩٩/٩/٢ - مرجع سبق ذكره.

٢٤ - (خطف واغتصاب الإناث) - مرجع سبق ذكره - من ٢٨ .

٢٥ - أخبار الحوادث ١٩٩٩/٩/٢ - مرجع سبق ذكره.

٢٦ - S.D. مقارن يدخل ضمن طائفة المهلومات المعروفة في مصر وبعض البلدان العربية - تم تركيبه عام ١٩٢٨ .  
وسمى *Cannabis d-lysergic acid diethyl amide* أما القنب فهو ذلك المخدر المعروف باسم الحشيش، انظر مصطفى سويف (المخدرات والمجتمع - نظرية تكامالية)، عالم المعرفة، الكويت، ١٩٩٦ من ٤٩، ٥١، ١٦٩، ١٧٠ .

٢٧ - تقارير الأمن العام لعام ١٩٥٢ إلى ١٩٩١، ١٩٩١، مراجع سبق ذكرها.

٢٨ - (خطف واغتصاب الإناث) - مرجع سبق ذكره - من ١٤ .



الفصل التاسع



العنف المسلح في مصر



لهم أثأْنَ أسمى هذا الفصل بالجريمة السياسية في مصر لأكثر من سبب.

أ - أن القانون الجنائي المصري لم يفرق بين الجريمة الجنائية والجريمة السياسية في مجال التجريم، فالعبرة عند المشرع المصري بالقصد الجنائي دون ما اعتبار للباعث. بكلمات أخرى أن القتل في الجريمتين هو جريمة عمدية يتطلب لقيامتها توافر القصد الجنائي، أي اتجاه أراده الجنائي إلى أزهاق روح المجنى عليه مع علمه بعدم مشروعية ما اقترفه من جرم.

من هنا فإنه لا عبرة بالباعث على الجريمة سواء أكانت جنائية أم ذات طابع سياسي.

ب - أن من الجرائم التي تدخل في إطار العنف المسلح الذي يناقشه هذا الفصل ما هو جنایات سرقة بحثة لا صلة لها بالسياسة، فقط فإن مرتکبیها برووا ارتكابها بتمويل عملیاتهم السياسية الموجهة ضد النظام الحاكم ورموزه. ولم يكن تبرير الفعل أبداً من اختصاص الجنائي - فالجنائي يمكن له أن يبرر ما فعل بما يصوره له خياله وعقله من صور وخیالات واعتقادات، لكن وزن المبرر هو من اختصاص قضاء الدولة، وإلا فإننا تكون قد فتنا الفوضى وأعطينا لكل مجرم الحق في تبرير ما يرتكب من جرائم وهو آمن من العقاب، وماهذا هو النظام الذي تقوم عليه أركان الدولة<sup>(١)</sup>.

ج - أن الأفعال التي يناقشها هذا الفصل في إطار العنف المسلح لاتختلف في شكلها ومضمونها عن تلك الأفعال التي تمارسها التشكيلات المصايبة من قتل وسرقة وتخريب وتعريض الأرواح والممتلكات للخطر وأشاعة الخراب والدمار في البلاد ، وهو ما يمكن أن يسمى بالخروج على القانون - ولم يكن للخروج على القانون يوماً ما من وسيلة لإيقافه إلا اعتبار من يرتكبه مجرماً عاتياً يجب قتاله وفرض القانون عليه مهما تكفل الأمر، وضعاً للأمور في نصابها وتحقيقاً للضبط الاجتماعي وإعمال الأمن والنظام - وهي عناصر تقوم عليها الدولة... أي دولة.

د - أن الدين الإسلامي عندما تعرض مثل هذه الأشكال من العنف المسلح لم يسمها جرائم سياسية، وإنما أطلق عليها وصف (الحرابة) . وقد نزلت في هذه الجريمة الآية الكريمة (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي هي الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم) - المائدة - ٢٣

والواقع أن ما يحيرني هو ربط بعض من تصدوا لدراسة العنف المسلح في مصر هذا العنف غير المسؤول بالسياسة.

أنا لا أنكر أن هناك ما يسمى (بالعنف السياسي) ، وهو ما يحدث عندما يقوم البعض بالتعبير عن آرائهم في قضايا سياسية معينة بالعنف (كالاغتيال) أو (زرع قنبلة) أو محاولة التعدى على مسؤول .  
وتاريخ مصر السياسي يزخر بهذا النوع من العنف السياسي من أول جريمة ارتكبت في إطاره - وهي جريمة اغتيال (بطرس باشا غالى) رئيس الغطار في ٢٠/٢/١٩١٠ مورأً بحادي الشروع في اغتيال السلطان حسين (١٩١٤ - ١٩١٧) في عام ١٩١٥ (١٩١٥/٤/٨ و ١٩١٥/٧/٩)؛ ومحاولة اغتيال إبراهيم باشا فتحى وزير الأوقاف في ٤/٦/١٩١٥، ومحاولة اغتيال محمد سعيد باشا في ١٩١٩/١/١٠،  
إبراهيم باشا فتحى وزير الأوقاف في ٤/٦/١٩١٥، ومحاولة اغتيال يوسف باشا وهبة رئيس الوزراء في ١٩١٩/١٢/٢٥،  
وسلسلة الاعتداءات على أفراد جيش الاحتلال بين ٢٠/١١/١٩١٩ و ٢٠/١١/١٩٢٤ ، ومحاولة اغتيال اسماعيل سري باشا في ٢٢/٢/١٩٢٠ ، ومحاولة اغتيال محمد شقيق باشا في ٢٢/٢/١٩٢٠ ، ومحاولة اغتيال محمد إبراهيم جلال بك في أبريل من نفس العام، ومحاولة اغتيال محمد بدرا الدين بك في ٢١/١/١٩٢١ ، ومحاولة اغتيال رئيس الوزراء سعد باشا زغلول في ١٢/٧/١٩٢٤ ، ومحاولة اغتيال اسماعيل صدقي باشا في ٢٥/٨/١٩٣٠ ، ومحاولة اغتيال توفيق باشا رفعت عام ١٩٢١، وقضية القنابل في ٢٢/٩/١٩٣١ (ابراهيم محمد عبده الشهير بالفلاح وآخرين) ، ومحاولة اغتيال مصطفى النحاس باشا في ٢٨/١١/١٩٣٧ ، وسلسلة محاولات الاعتداء على أفراد جيش الاحتلال عام ١٩٤١ ،  
وعام ١٩٤٤ ، ثم اغتيال أحمد ماهر باشا رئيس الوزراء في ٢٤/٢/١٩٤٥ ، وأمين عثمان باشا في ٥/١٩٤٦ ، ثم محمود فهمي النقاشي باشا رئيس الوزراء في ٢٨/١٢/١٩٤٨ (٢).

لكن السؤال الذي يطرح نفسه هو (ما هي الجريمة السياسية؟)

في مراقبته أمام محكمة الجنحيات في قضية مقتل أمين عثمان باشا (يناير ١٩٤٦) عُرفَ على الخشاني المحامي عن المتهم الأول الجريمة السياسية بأنها (هي الأعمال المحرمة التي ترتكب ضد نظام الدولة السياسي في الخارج أو الداخل) والتي تختلف الجرائم العادلة في أنها لا تدفع إليها شهوة الانتقام، وليس بوعثها النزوات الإجرامية الشريرة الكامنة في النفوس الخبيثة، أو الرغبة في السلب وكسب المال الحرام، وإنما تدفع إليها عقيدة تستقر في نفس الجاني فيؤمن بها، ويندفع متاثراً بوجوها إلى ارتكاب الجرم (٣).

لكن فقهاء القانون مختلفون في تعريف الجريمة السياسية وبينون آراءهم وفقاً لمذهبين أساسيين:  
المذهب الشخصي، والمذهب المادي.

يرى أصحاب المذهب الشخصي أن العبرة بالباعث الذي يحمل الجاني على ارتكاب الجريمة أو الغرض الذي قصد إليه من ارتكاب جريمته . ووفقاً لهذا المذهب فإن الجريمة تعتبر سياسية متى كان الباعث عليها أو الغرض منها سياسياً.

أما أنصار المذهب المادي فيرون أن العبرة بطبيعة الجريمة نفسها وصفتها الخاصة. فتعتبر

الجريمة سياسية متى كانت موجهة ضد الحكومة باعتبارها سلطة عامة موكول إليها المحافظة على أمن البلاد من جهة الداخل.

على أن ما يصعب من عملية التفرقة بين الجريمةتين هو ذلك التسوع والتفرق والتشعب فيما، وهناك ما يمكن تسميته بالجرائم السياسية المختلفة، وهي التي تضر في آن واحد بالنظام السياسي وبالحقوق الفردية، كقتل رئيس الدولة بقصد قلب الحكومة<sup>(٤)</sup>.

وكما قلنا سابقاً، فإن المشرع المصري لا يأخذ بالتقسيم في الجرائم التي تقع على الأفراد أو التي تضر بأمن الدولة، وإنما يركز على القصد الجنائي لدى الجاني غير مفرق في ذلك بين الجرائم العادية والجرائم السياسية.

ولحكمة الجنائيات التي حاكمت قاتلي اللورد موسين وزير الدولة البريطاني في ١٩٤٤/١١/٦ بالقاهرة قول ماثور (إذا تركت الأرواح تحت رحمة الأهواء الشخصية لكل من تملكته فكرة ولو كان لا يشأمه فيها غيره تحت اسم العقيدة السياسية لشاعت الفوضى وتتوطن المجتمع)<sup>(٥)</sup>.

والحوادث التي سترد في هذا الفصل تمثل إلى حد كبير أعمال الفوضويين ، Anarchists الذين اعتنقوا أفكار ميخائيل باكونين Mikhail Bakunin (١٨١٤ - ١٨٧٦) التي كانت ترى أن الثورة ضرورية من أجل هدم النظام القديم، والذين أصبح لهم فكر سمي في أواخر القرن التاسع عشر بالأناشية Anarchism الذي تتمثل أيديولوجيته في أن الحكومة شيئاً سبيلاً وغير ضروري. ومن هذا المنطلق شرع هؤلاء في ارتكاب أعمال العنف إيماناً منهم بأن الإرهاب قد يساعد على تمهيد الطريق إلى الثورة.

وقد كانت محصلة أعمال هؤلاء الفوضويين هي مصرع القيصر الروسي الكسندر الثاني، الرئيس الفرنسي سادي كارنو Sadikarnot، الإمبراطورة النمساوية إليزابيث Elizabeth، والرئيس الأمريكي ويليام ماكينلي William McKinley في أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين<sup>(٦)</sup> .

وسيجد القارئ الكريم أن الحوادث التي ستعرض لها تسجل أعمال عنف ذات تقنيات حديثة كالعبوات الناسفة والعربات المفخخة والقنابل الموقوتة التي توضع عمدأً في الميادين الرئيسية والأحياء ذات الكثافة السكانية العالية، وأن الهدف من هذه العمليات كان القتل العشوائي حيث كانت العبوات الناسفة توضع في الميادين والمواقع المزدحمة والملاهي الشعبية، أو عندما كان يجري إطلاق النار عشوائياً على المواطنين أمام التجمعات العامة كدور السينما وغيرها.

ومن ذلك أيضاً أن هذه الأعمال استهدفت مواطنين أبرياء ينتسبون إلى الأقلية المسيحية لم يكن لهم أي جنائية سوى عقيدتهم الدينية، كذلك ما تعرض له زوار مصر وضيوفها من السياح الأجانب لأعمال عنف وإرهاب فاقت في بشاعتها أي حوادث أخرى.

ما جذب هذه الأعمال، ما أصولها، مم تستند فكرتها، ماهي أيديولوجياتها؟ بدأة نقول إن العنف المسلح في مصر اتخد في النصف الثاني من القرن العشرين شكلاً أو أشكالاً تختلف تمام الاختلاف عن ذلك العنف الذي كانت تشهده البلاد في النصف الأول من القرن.

كان كل ما عرفته مصر من أشكال العنف المسلح في النصف الأول من القرن العشرين هو تلك العمليات الفردية التي كانت تستهدف رأس النظام (رئيس الوزراء) أو بعض الشخصيات العامة التي كان الفاعل أو الفاعلون يرون أنها قد خانت قضية ما تمس مصالح الوطن (مقتل بطرس باشا غالى - الشروع في قتل السلطان حسين كامل - الشروع في قتل سعد زغلول باشا - الشروع في قتل اسماعيل باشا صدقي - قتل أحمد Maher باشا - قتل أمين عثمان باشا - قتل المستشار أحمد الخازندار - قتل محمود فهمي التقراشي باشا).

ومع اكتشاف وجود مايسى ( بالنظام الخاص ) داخل جماعة الإخوان المسلمين في أعقاب حادث ضبط السيارة الجيب (١٥/١١/١٩٤٨) ظهر أن العنف المسلح بطريقه لاتخاذ شكل جديد تمثل فيما أسندته التحقيقات إلى المتهمين من محاولة الاستيلاء على الحكم بالقوة، عن طريق تكوين جماعة ارهابية ذات قيادة وأركان وخلالها وجنود دربوا على حرب المصايبات واستعمال الأسلحة والمتجرات وعمليات الاغتيال إلخ (٦).

ويمكن من إعادة قراءة فكر جماعة الاخوان أن نستخلص منهجاً في تربية جيل مسلم يقوم بأعمال عنف ملتزمة إسلامياً، وهو مايسى (منهج التربية ونظرية العنف).  
إذن فالعنف هو أحد مناهج الجماعة، وليس العنف الفردي، لكنه العنف الذي يقوم على اصداد كادرات وعناصر مرورية تقوم على تنفيذ تعليمات محددة يصدرها تنظيم .... تنظيم خاص - أو جهاز سري (٧).

ويعتبر حل النظام الحاكم الجديد (يوليو ١٩٥٢) للجماعة في ١٢/١/١٩٥٤ بعد اختلافه مع قياداتها التي كان للنظام بهم صلة مؤكدة (٨)، وإعدام بعض قيادات هذه الجماعة في ديسمبر ١٩٥٤ بعد محاكمة محمود عبد اللطيف التهم الأول في قضية الشروع في اغتيال جمال عبد الناصر في ٢٦/١٠/١٩٥٤ في ميدان التنشية بالأسكندرية، ثم اعتقال الآلاف من أعضاء الجماعة والزج بهم في المعتقلات لفترات طويلة - يعتبر هذا كله نهاية لمرحلة من مراحل العنف المسلح في مصر.  
تأتي المرحلة الأخرى من مراحل العنف المسلح في مصر في عام ١٩٦٥، عندما نظر (سيد قطب) خلال فترة سجنه (١٩٥٥ - ١٩٦٤) فكرأً جديداً يقوم على نوع من التربية الفكرية المستمد إلى فكر ابن تيمية وأبو الأعلى المودودي وأبن القيم ، وأفكاره هو شخصياً.

هدف (سيد قطب) إلى إعادة إحياء تنظيم جماعة الاخوان متوجهًا إلى تحظير العنف أسلوبًا للتغيير مع تحاشي الأخطاء التي أدت إلى تدمير الجماعة في عام ١٩٥٤.

وفي إطار التنظيم التقى بعض أعضاء الجماعة مرة أخرى في سرية واتفقوا على إعادة الاتصال بمن يعرفونه من أعضائها لإحياء الجماعة مرة أخرى، ونصبوا (سيد قطب) أميراً لتنظيمهم الجديد.  
نظمت جماعة (سيد قطب) عملها في إطار حصر العمليات التي يمكن القيام بها في صورة أعمال عنف بعد تحديد الامكانيات ودور كل فرد وكفاءته واستعداده.  
ويكشف قرار الاتهام في الجنائية رقم ١٢/١٩٦٥ قصة عملية إحياء جماعة الإخوان على يد (سيد

قطب) (لأنهم في الفترة من سنة ١٩٥٩ حتى آخر سبتمبر ١٩٦٥ بالجمهورية العربية المتحدة وبالخارج حاولوا تغيير دستور الدولة وشكل الحكومة فيها بالقوة، بأن القوا من بينهم آخرين تجمعاً حركياً وتنظيمياً سرياً مسلحاً لحزب الإخوان المسلمين المنحل، يهدف إلى تغيير نظام الحكم القائم بالقوة باغتيال السيد / رئيس الجمهورية والقائمين على الحكم في البلاد وتخريب المنشآت العامة وإثارة الفتنة في البلاد وتزودوا في سبيل ذلك بمال اللازم وأحرزوا مفرقعات وأسلحة وذخائر، وقاموا بتدريب أعضاء التنظيم على استعمال هذه الأسلحة والفرقانات وحددوا أشخاص المسؤولين الذين سيجري اغتيالهم، وعانياوا محطات الكهرباء، والمنشآت العامة التي سيخرسونها، ورسموا طريقة تنفيذ ذلك وتهيئوا للتنفيذ الفعلي، وعينوا الأفراد الذين سيقومون به، وحال ضبطهم دون تمام مؤامتهم، وكان المتهمون السبعة الأول هم المتولين زعامة التنظيم (١٠ مكرر).

ومرة أخرى أعدم ثلاثة من هذا التنظيم ليقضى على مرحلة أخرى من مراحل العنف المسلح في مصر.

في عام ١٩٧٤ ظهر تنظيم جديد يرأسه الدكتور / (صالح سرية) الفلسطيني الأصل، ومرة أخرى تكون أفكار (سرية) مستمدة من أفكار (أبو الأعلى المودودي)، وإن كانت قد تأثرت ببعض أفكار (إخوانية) للشيخ (حسن البنا) (سيد قطب) الذي أعدم في ١٩٦٦، وأفكار (ابن تيمية).

كانت أفكار (سرية) تدور حول (الجهاد) بحسبانه السبيل لتغيير الحكم الكافر، وأن الوسيلة لذلك هي (الانقلاب المسلح) لتكوين حكومة إسلامية.

كانت خطة الدكتور / صالح سرية تتلخص في تشكيل عدد من الخلايا التي تومن بفكره وخطبه، وقد استطاع أن يضم إليه عدداً من تلك الخلايا، كان أبرزها (خلية الكلية الفنية العسكرية) التي استطاع أن يجند بعضاً من طلبتها على رأسهم (كارم الأناضولي).

بواسطة هذه الخلايا، وخاصة خلية (الكلية الفنية العسكرية) كان تنفيذ العملية التي تلخصت في الاستيلاء على الكلية واستخدام الأسلحة الموجودة بها في اقتحام (اللجنة المركزية للاتحاد الاشتراكي العربي) حيث كانت القيادة السياسية تجتمع برئاسة الرئيس الراحل أنور السادات، ثم يتم بعد ذلك إجبار الرئيس على التنازل عن الحكم وإعلان الحكومة الإسلامية.

وقد فشلت العملية، وتمت محاكمة المشاركين فيها وأعدم الدكتور / صالح سرية وكارم الأناضولي، كما صدرت أحكام تتراوح بين ٢٥ عاماً وثلاثة أعوام على باقي المتهمين الذين بلغ عددهم ٨٠ شخصاً (١١).

وكما يلاحظ القارئ الكريم فإن (العنف المسلح) كان هو أساس فكر التنظيمات التي ارتكبت هذه الأفعال، وأن الاتجاه الإسلامي كان رائدها متمثلاً في إقامة الدولة الإسلامية - فقط فإن مصطلح (العنف) استبدل عند معتقلي هذا الفكر بمصطلح (الجهاد).

ويشهد الشارع المصري في ١٩٧٧ عملاً إرهابياً جديداً عندما قامت جماعة سلفية متشددة تسمى باسم (التكفير والهجرة) باختطاف وزير الأوقاف الأسبق الدكتور / محمد حسين الذبيحي من منزله

بحلوان والمطالبة بالإفراج عن بعض المسجونين الذين حددتهم ودفع بعض المبالغ المالية، وهدلت بقتل الشيخ إذا لم يستجب لطلابها. وبعد أيام قام الخاطفون بقتل الشيخ.

تبين أن جماعة التكفير والهجرة هي جماعة دينية تعتمد العزلة عن المجتمع ومقاطعته والهجرة بعيداً عنه دستوراً، حتى إذا بلغت من القوة مقداراً كافياً أعلنت الجهاد وسمت إلى رستامد النظام الحاكم وإقامة حكم الله .

ويقول شكري مصطفى أمير الجماعة (مهمتي الأولى والأعظم والتي لا يحل لي أن أفاردها إلى مادونها هي تأسيس الانطلاق الإسلامي، وإيجاد نواة الجماعة المسلمة والدولة المسلمة (١٢)). كان شكري مصطفى يرى ضرورة خلق نواة للمجتمع الإسلامي المنشود، ثم إسقاط السلطة القائمة عند التمكن بعد ذلك (١٣).

وأعدم شكري مصطفى ورفاقه في ربيع ١٩٧٨.

ويمكن القول إن جماعة التكفير والهجرة استمدت أفكارها من كتابات سيد قطب وخاصة كتابه (معالم على الطريق) ويفكر الخوارج، وابن تيمية، وأبو الأعلى المودودي (١٤).

نشأ تنظيم (الجهاد) في عام ١٩٥٨ على يد شاب يدعى (نبيل البرعي)، تأثر بكتابات (ابن تيمية) وخاصة مكان منها عن الجهاد، كما أنه رأى أن آراء ابن تيمية عن الفترة التي كتب فيها مطابقة من وجهة نظره لنفس الحالة التي يعيشها العالم الإسلامي في فترته هو (نبيل البرعي)، وانتهى «البرعي» إلى أن الطريق الصحيح لتصحیح مسار العالم الإسلامي هو إعادة بعث فكرة الجهاد من خلال فتاوى ابن تيمية عن الجهاد.

في عام ١٩٦٠ كان (نبيل البرعي) قد نجح في إقامة أول خلية لتنظيم الجهاد. وكان انشغال الدولة بتصفية بقايا جماعة الاخوان في مرحلة (المحنة الثالثة) في عام ١٩٦٥ (١٥) فرصة مواتية لتنظيم الجهاد للانتشار والعمل بحرية. ولم يأت عام ١٩٦٨ إلا وكان التنظيم قد انتشر، وجاء السلاح وتدرّب أعضاؤه على استخدامه، ولم تكتشف الحكومة أمره حتى السبعينيات.

في السبعينيات نجح تنظيم الجهاد فيضم بعض عناصر من القوات المسلحة إلى خلاياه، وانضمت إليه بعض العناصر من بقايا تنظيم (صالح سرية) (سيد قطب) التي كانت تتحضي مدد العقوبة في السجون .

لكن عام ١٩٧٤ حمل لتنظيم الجهاد بعض المفاجآت، فقد انضم بعض أعضائه إلى تنظيم الدكتور / صالح سرية رغبة في الإسراع بالمواجهة والصدام مع الحكومة وتفرق أعضائه كل إلى طريق.

في عام ١٩٧٥ قام بعض أعضاء التنظيمات السابقة بعمليات فردية لمحاولة تهريب المسجونين في قضية تنظيم الكلية الفنية العسكرية وفي عام ١٩٧٧ قام البعض بقتل أحد حراس السفارة القبرصية في الأسكندرية واحتطاف سلاحه. وقد أدى هذا إلى اكتشاف أمر بعض الشخصيات التنظيمية ذات الاعتبار فتفرقوا بعد اختراق أجهزة الأمن لتنظيماتهم وسعوا إلى استئناف العمليات الفردية، فأحرقوا ملئها، وفجروا عدداً من القنابل في بعض الكائنات (١٦).

من أنقاض هذه الشرادم من الجماعات السلفية السابق الإشارة إليها ظهرت محاولة محمد عبد السلام فرج، المهندس بالأسكندرية لإقامة تنظيم الجهاد في عام ١٩٧٧، ومحاولة سالم الرحال لإقامة تنظيم آخر، و(الجماعة الإسلامية) بالصعيد كتنظيم ثالث.

كان محمد عبد السلام فرج قد تعرف على بعض العناصر السابقة في تنظيم الجهاد التي كانت تقوم بعمليات فردية في عام ١٩٧٧، ثم انتقل للعمل بالقاهرة في عام ١٩٧٩.

في القاهرة بدأ عبد السلام نشاطه بالدعوة والتنظيم فاختار أحياء بولاق الذكور وأمبابة والهرم يدعو فيها للجهاد وإقامة الدولة الإسلامية على أسس فتاوى ابن تيمية، واتسع نشاطه ليشمل مناطق أخرى، ونجح في تجنييد العديد من العناصر في جامعة القاهرة وجامعة الأزهر وبعض القرى في محافظة الجيزة، وبعض رجال القوات المسلحة.

انتقت هذه المجموعات على الجهاد المسلح لمقاومة الحكم والقضاء عليه، وشرع أعضاؤها في التدريب على السلاح.

في نفس الوقت الذي كان (محمد عبد السلام فرج) يمارس نشاطه في تنظيم الجهاد، كان تنظيم (الرحال) يدعو إلى تنظيم مسلح برتب لانقلاب عسكري.

نجح سالم الرحال في تجنييد عدد من المناصرين إلا أن أمره انكشف عند أجهزة الأمن وأخرج من البلاد حيث إنه فلسطيني الجنسية، فتولى قيادة التنظيم (كمال الصعيد) الذي استأنف نشاط (الرحال) في النوبة وتشكيل الخلايا لإقامة الدولة الإسلامية عن طريق الجهاد.

ولما كانت فكرة الجهاد تجمع كل هذه الرواقد، فقد افتح تنظيم (الرحال) بالانضمام إلى تنظيم (محمد عبد السلام فرج) في أواخر عام ١٩٨٠.

من انتفاضات طيبة الجامعات في الفترة ١٩٧١ - ١٩٧٥ ظهر تنظيم (الجماعة الإسلامية) كجماعة ذات نشاط سياسي في صحف العائدة ومناقشة القضايا السياسية كحق الظاهر وحق العمل الحزبي المعلن والمطالبة بدخول الحرب مع العدو الإسرائيلي ومناقشة مشاكل الأقليات المسلمة. ترکز نشاط الجماعة الإسلامية في بداية السبعينيات في الصعيد وهي جامعاته، وكان (صلاح هاشم) هو مؤسس الجماعة في السبعينيات في أسيوط.

وكسباقاتها من التنظيمات فإن الجماعة الإسلامية تأثرت بفكر أبي الأعلى المودودي، وابن تيمية، وسيد قطب، والدكتور/ عمر عبد الرحمن الذي أصبح زعيم الجماعة فيما بعد، والذي كان له الفضل في اتساع نشاط الجماعة في الفيوم والمنيا والدقهلية، كما أن نشاط الجماعة شمل عمليات التظاهر ضد تصرفات الحكومة، والتعرض لمظاهر الانحلال الخلقي كدور اللهو والملاهي الليلية والحانات، ووصل نشاطها إلى قنا وسوهاج وأسوان.

في عام ١٩٨٠ انضمت الجماعة الإسلامية إلى تنظيم الجهاد الذي يقوده عبد السلام فرج، وكان تنظيم سالم الرحال قد انضم في نفس العام، فأصبحنا في عام ١٩٨٠ أمام تنظيم كبير متفق على إقامة الدولة الإسلامية عن طريق الثورة الشعبية التي تسبقها عمليات اختيارات لقيادات السياسية،

ومظاهرات.

كان المخطمل للتنظيم الكبير أن يحدث ثورته الشعبية في عام ١٩٨٢ - ١٩٨٤ عندما يستكمل إعداد ماليزمه، لكن قرارات سبتمبر ١٩٨١ التي اعتقل فيها العديد من المعارضين، وانكشف أمر أكثر من عنصر قيادي في التنظيم لأجهزة الأمن جعل قيادات التنظيم تعيد النظر في خططها، حتى استقر الرأي على ضرورة الحركة في كل الأحوال، ثم اتفق في النهاية على اغتيال الرئيس الراحل أنور السادات ، وفي نفس الوقت الذي يحدث فيه ذلك يتم شل أجهزة النظام الرئيسية تمهدًا لتحرير الشعب لإحداث الثورة الشعبية .

لكن عوامل أخرى تدخلت في المخططات الأخيرة وادت إلى الاكتفاء من الخطة باغتيال الرئيس الراحل أنور السادات.

ودون الدخول في تفاصيل فإن الشق الخاص باغتيال الرئيس الراحل أنور السادات نجح عندما تمكن خالد الإسلامبولي الضابط بالقوات المسلحة عبد الحميد عبد السلام الضابط السابق بالقوات المسلحة وعطا طايل حميدة (ضابط سابق بالقوات المسلحة) وحسين عباس (الرقيب بالقوات المسلحة) ، من اغتيال الرئيس أثناء العرض العسكري يوم السادس من أكتوبر عام ١٩٨١ .

وفي ٨ أكتوبر قامت (الجماعة الإسلامية) ذات النفوذ العريض في الصعيد بتنفيذ الشق الآخر الخاص بالاستيلاء على مدينة أسيوط في إطار الثورة الشعبية المتفق عليها دون أن تدرى أن هذا الشق أيضًا كان قد تقرر إلهاوة اكتفاء باغتيال رئيس الجمهورية.

ظلت المدينة تحت سيطرة الجماعة الإسلامية لمدة يومين حتى نجحت أجهزة الأمن في استعادة السيطرة على المدينة يوم ١٠ أكتوبر ١٩٨١ بعد استشهاد بعض من الضباط والجنود، وفرار باقي المهاجمين إلى الجبال (١٧) .

باتهاء حوادث ٦ ، ١٠ ، ١٣ أكتوبر تنتهي مرحلة أخرى من مراحل العنفسلح في مصر لتبدأ المرحلة الرابعة.

ويمكن رصد بعض ملامح معينة تتميز بها هذه المرحلة عن غيرها من المراحل أجملها فيما يلي:-

١) أن جماعتي (الجهاد) و(الجماعة الإسلامية) انفردتا بعمليات العنفسلح على مدى الفترة ١٩٨٧-١٩٩٨ مع تقوّق ملحوظ لتنظيم (الجماعة الإسلامية).

٢) أن النشاط الذي مارسته الجماعات الإسلامية تركز في محافظات الصعيد وخاصة محافظتي المنيا وأسيوط.

٣) أن جماعات أخرى مارست نشاطاً إرهابياً خلال هذه الفترة (الشوقيين) و(طلائع الفتح).

٤) أن استراتيجية الجماعات اتخذت مسارات جديدة في مجال العنفسلح تختلف عن تلك التي انتهت باغتيال الرئيس الراحل أنور السادات.

٥) أن العنفسلح طال قطاعات من المجتمع المصري ليست طرفاً في الصراع الدائر بين هذه الجماعات والسلطة.

- ٦) أن عمليات العنف اتخذت أشكالاً تميزت بالوحشية والعنف غير المبرر.
- ٧) أن حصاد العنف ارتفعت معدلاته بأشكال غير مسبوقة في التاريخ السياسي المصري.
- ٨) أن عمليات العنف رافقها عمليات تدخل في إطار الحوادث الجنائية البحثة.
- ٩) أن إدارة وتوجيهه عمليات العنف المسلح تجاوزت النطاق الإقليمي إلى أماكن أخرى من العالم.
- ١٠) أن تمويل هذه الجماعات شمل نطاقات أوسع من النطاق المحلي إلى نطاق التمويل العالمي.
- ١١) أن عمليات العنف المسلح تراجعت على نحو ملحوظ بداية من شهر سبتمبر ١٩٨٨ حتى الوقت الحالي (١٩٩٩).

تبدأ قصة العنف المسلح في المرحلة الرابعة بانفصال فعلي بين تنظيمي (الجهاد) و(الجماعة الإسلامية). فقد اتخذت الجماعة الإسلامية منذ عام ١٩٨٤ تاريخ انتهاء التحقيقات وتصفيه قضياباً اغتيال الرئيس الراحل وأحداث أسيوط، أقول اتخذت العمل العلني والسياسي أسلوباً منذ ذلك الوقت وحتى عام ١٩٨٨ عندما نسب إليها على غير الحقيقة نهمة الشروع في اغتيال وزير الداخلية الأسبق (حسن أبوياشا) الذي حاولت جماعة تسمى (التاجون من النار)، وهي أحد إفرازات (جماعة التكفير والهجرة)، اغتياله في عام ١٩٨٧.

هذا الحادث وما صاحبه من عمليات اعتقال وتجاوزات من جانب أجهزة الأمن، إلى جانب الأوضاع السياسية والأحوال الاقتصادية غير المواتية، كل هذا دفع الجماعة إلى استئناف أعمال العنف بدءاً من عام ١٩٨٨، وكانت حوادث عين شمس في أغسطس، ثم محاولة اغتيال وزير الداخلية (زكي بدر) هي أغسطس عام ١٩٨٩ (١٨).

يسجل حادث مصرع الدكتور / علاء محبي الدين المسؤول الإعلامي للجماعة الإسلامية في ١٩٩٠/٩/٢ في منطقة الطالبية بالهرم محطة هامة في تاريخ العنف المسلح. فقد اتهمت الجماعة الإسلامية أجهزة الأمن باغتياله ردأ على حادث محاولة اغتيال وزير الداخلية (زكي بدر). ولم يمض على هذا الحادث زمن طويل حتى نفذ تنظيم الجهاد عملية اغتيال الدكتور / رفعت المحجوب رئيس مجلس الشعب يوم ١٣/١٠/١٩٩٠ أمام هندق سميراميس. وقد تبين من أقوال المتهمين أنهم كانوا يريدون اغتيال وزير الداخلية (محمد عبد الحليم موسى).

أحدث قيام عناصر من تنظيم الجهاد بتنفيذ عملية ١٣/١٠/١٩٩٠ - التي اعتبرت انتقاماً لمقتل علاء محبي الدين المسؤول الإعلامي لتنظيم الجماعة الإسلامية - نوعاً من الخلط بين الجماعات الإسلامية النشطة على الساحة، إذ أن الانتقام لمقتل (محبي الدين) جاء على يد تنظيم الجهاد وليس تنظيم الجماعة الإسلامية وفق التسلسل الطبيعي للأمور، لكنه أثبت على أية حال أن تنظيم الجهاد كان لا يزال نشطاً بعد أن ظن البعض أنه قد انتهى بعد تدمير قواه في أعقاب عملية اغتيال الرئيس الراحل أنور السادات، ومصرع بعض العناصر الهمامة من قياداته في عمليات هروب من السجون في عام ١٩٨٨.

وتسجل الشهور الواقعة بعد عملية ١٣/١٠/١٩٩٠ نشاطاً مكثفاً لأجهزة الأمن في تعقب المشتبه

فيهم من أعضاء جماعات العنف المسلح، كما تسجل هذه الشهور حوادث مصادمات عديدة بين عناصر جماعات العنف المسلح وأجهزة الأمن في أماكن عديدة من البلاد (القاهرة - الجيزة - القليوبية -بني سويف - المنيا - سوهاج - أسيوط).

وقد شملت عمليات أجهزة الأمن بحثاً عن المتهمين والمشتبه فيهم أغلب جماعات العنف المسلح أو جميع العناصر المتطرفة التي كانت تتبني العنف منهاجاً لها.

كان التخطيط الأمني بعد هذا الحادث هو (إنها عصر الجماعات المسلحة في مصر) (١٩).  
ويستطيع الراسد لسلسل الأحداث المرتبطة بالعنف المسلح في مصر بدءاً من عام ١٩٩١ أن يرصد تطورات لها دلالاتها الهامة:

١) أصبحت عمليات العنف التي تجري في أقاليم مصر عبارة عن (عنف وعنف مضاد) ، طرفاً هما أجهزة الأمن والجماعات الإسلامية. وأنتج ذلك حصاداً رهيباً للضحايا بين الطرفين سجله العديد من الهيئات المعنية، وتحول الأمر إلى عمليات انتقام وقصاص بين الطرفين سجلته أدبيات هذه التنظيمات في عام ١٩٩١.

ففي بيان (الجماعة الإسلامية) في أسيوط والصادر في ٢٨/١٢/١٩٩١ بعنوان (الإنذار الأخير) جاء ما نصه (الا قذ أذن للذين يقتلون في أسيوط بالقصاص من قتلهم.... لا أذن للذين يعتذرون في أسيوط بالثار لحرماتهم..... الصبر بعد اليوم حين.... الصمت بعد اليوم خور..... التخاذل بعد اليوم نفاق) (٢٠).

وبدأت عمليات اغتيال الضباط من جهاز الشرطة من يعملون في قطاع الأمن السياسي وغيره (حادث اغتيال المقدم أحمد علاء الدين البراوي بالقيوم في ٣/٣/١٩٩٢) (محاولة قتل المقدم مطاوع أبو النجا في دمياط في ١٩/١٢/١٩٩١) (اغتيال ثلاثة ضباط شرطة في دمياط وإمبابة وديرود في الفترة ديسمبر ٩١ - يونيو ١٩٩٢) (مقتل جنديين من الشرطة في كمين لسيارة شرطة في بيروط ١٩٩٢، بالإضافة إلى إصابة مأمور مركز بيروط بجرح) (اغتيال اللواء/رؤوف خيرت في ٤/٦/١٩٩٤) (اغتيال العميد شيرين علي فهمي في أسيوط في ٢٠/٤/١٩٩٤) (اغتيال العميد عمر حسن مصطفى عمر في سوهاج في ٦/٢/١٩٩٤).

وتتابعت عمليات التصفية الجسدية لعناصر الشرطة بشكل مكثف، فسجل عام ١٩٩٤ (٢٦ عملية) راح ضحيتها ١٢ ضابطاً ملبن سوهاج والمنيا وأسيوط، إلى جانب أعداد كبيرة من الصاف ضباط والجنود.

وشهد عام ١٩٩٥ حالات استشهاد لرجال الشرطة بلغت ثمانية بالنسبة للضباط و(٤٧) بالنسبة لأمناء الشرطة والمساعدين والصف ضباط والجنود و(٢١) خفيراً (٧ مجندين).

وشهد عام ١٩٩٦ حالات أخرى للاستشهاد بلغت (١٠) بالنسبة للضباط (٢١) و(١٦) بالنسبة للأمناء والمساعدين وصف الضباط والجنود و(٢١) بالنسبة للخفراء و(١٢) بالنسبة للمجندين (٢٢).

وتقيد الإحصائيات أن عدد ضحايا العنف خلال الفترة ١٩٩١ - نوفمبر ١٩٩٧ هو (٣٧٥) رجل

شرطة مابين ضابط وأمين ومساعد وصف ضابط وجندي وخبير ومجند - منهم ٤ رجال شرطة من مختلف الرتب في عام ١٩٩٧ (٢٣).

أما في عام ١٩٩٨ فقد كان عدد شهداء الشرطة ستة وجرحهم ستة أيضاً (٢٤).

وليس من السهل ترك قضية الاعتداء على عناصر الشرطة تمر دون تحليل يستهدف الوصول إلى حقيقة الأمر.

فتعذر نعترف أن الاعتداء على عناصر الشرطة يدخل في إطار عمليات العنف المسلح التي تستهدف إضعاف هيبة الدولة والنيل من رموز الأمن والقانون فيها، وصولاً إلى الهدف النهائي وهو تقويض سلطة النظام وبالتالي تغييره، وهو هدف استراتيجي لجماعات العنف المسلح في مصر.

لكن القضية لها شق آخر ينبغي التعرض له إذا كان الهدف هو الوصول إلى الحقيقة.

لقد كثر الحديث في أعوام ١٩٩٠ و١٩٩١ و١٩٩٢ و١٩٩٣ عن مدى التزام قوات الأمن بالقانون في ضوء المعلومات التي توفرت عن إصابة القتلى من العناصر المتطرفة بطلاقات نارية في الرأس والصدر، ومن الخلف في بعض الأحيان.

ويعنى ما فات إن صبح - وهو مالم يتأكد حتى الآن - أن أجهزة الشرطة في مصادماتها مع العناصر المتطرفة تستخدم أسلحتها بالمخالفة للقانون أو بكثافة مبالغ فيها، فتقوم الجماعات المتطرفة بالرد بالمثل.

نحن لا ننكر أن أعمال العناصر المتطرفة في هذه السنوات كانت ولا تزال تمثل تحدياً صارخاً لسلطة الدولة وهيبتها، كما لا ننكر أن أجهزة الأمن كانت في حالات غير قليلة في موقف الدفاع عن النفس، لكن قضية التزام هذه الأجهزة بالقانون تبقى فوق كل اعتبار.

وتاتي أهمية هذه الجزئية (الالتزام بالقانون)، من حقيقة أن قضية العنف المسلح قد تحولت بفعل هذا المسلك - الذي لم يتأكد - من جانب أجهزة الأمن إلى قضية عنف وعنف مضاد، ثار وثار مضاد، عمليات متبادلة للقتل، وهو ما يعرف العمل الأمني عن دوره الرئيسي، إلى العمل كقوة مسلحة في مواجهة قوة مسلحة أخرى ، وهو ما يعني في النهاية تقييم دور الشرطة الأصلي من الحفاظ على الأمن والنظام إلى عمليات ثأرية ضد جماعات خارجة عن القانون، خاصة إذا صبح ما قبل في تلك الفترة من أن عنف قوات الأمن قد أخذ دفعه كبيراً مع تصاعد عنف الجماعات المتطرفة، وأن الدوائر الأمنية كانت تتظر لهذا التصاعد باعتباره يمنحها مشروعية اللجوء لأية وسيلة مهما كانت عواقبها في مجال مطاردة الجماعات المتطرفة (٢٥).

لقد شهدت الأعوام ١٩٩٤ و١٩٩٥ و١٩٩٦ تصاعد عمليات العنف المسلح من جانب جماعات التطرف، وطالات هذه العمليات رموزاً سياسية للدولة وأعداداً كبيرة من رجال الأمن فيما يشبه التصفية الجسدية لهم.

وفي المقابل فإن الحديث والشائعات تأثرت حول حقيقة تورط أجهزة الأمن في عمليات توسيع دائرة الاشتباه والاعتقال المشوه ا واحتجاز الرهائن وحظر التجول، وعدم الالتزام بالضوابط المحددة

لاستخدام الأسلحة، وبعض الشكوك حول ملابسات مصرع عدد من عناصر المطرفة الذين تقول أجهزة الأمن إنهم سقطوا في اشتباكات مع الشرطة، بينما تقول الشائعات إنهم كانوا أهدافاً للتصفية الجسدية من قبل الشرطة وأن قتلهم جاء خارج نطاق القانون<sup>(٣)</sup>. وهي إطار متعدد عن التجاوزات الأمنية في تلك السنوات يأتي الحديث في عام ١٩٩٧ الذي تميز بتلاحم الضربات الأمنية ضد معاقل جماعات التطرف وسقوط بعض الأعضاء والقيادات البارزة فيها.

وكان أهم ماتردد في هذا الشأن هو أن هذه العمليات وتاليتها صاحبها ظروف توحى بتجاوز نطاق القانون من جانب أجهزة الأمن، وأن هذا كله قد خلق لدى عناصر الجماعات المطرفة حالة من (الذار) والرغبة في ثبات الوجود بتصعيد أعمال العنف والارهاب مما كانت النتائج<sup>(٤)</sup>.

٢) - اتخذت أعمال العنف المسلح من جانب الجماعات المطرفة نهجاً جديداً بدءاً من عام ١٩٩٠ تمثل في عمليات هجوم على الكنائس والجمعيات المسيحية وعلى المواطنين المسيحيين وممتلكاتهم في عدد كبير من قرى الصعيد في تصعيد جديد لظاهرة (الفترة الطائفية). هذا النزوع من جانب الجماعات المطرفة يؤدي بلا شك إلى إشاعة روح التعصب الديني وضيق الأفق الطائفي.

لقد لجأت جماعات العنف المسلح في مناطق الصعيد - حيث تركزت أغلب عملياتها الإرهابية - إلى التعبئة الطائفية لبساطة الناس عن طريق منشورات تحتوي على اتهامات غير مؤكدة للمسيحيين من أهالي تلك البلاد، ودعوتهم (أي البسطاء من الناس) للدفاع عن أنفسهم (حتى الموت) ضد من أسمتهم بالصلبيين .

وفي إطار هذا المسلك قادت جماعات التطرف جماهير من الأهالي والتلاميذ لتحطيم ونهب وإحراق الكنائس والمعتنقات والجمعيات المسيحية، والصيدليات وعيادات الأطباء وال محلات والسيارات المملوكة للمسيحيين<sup>(٥)</sup>.

وفي تصعيد لهذا السلوك دبرت الجماعات المطرفة في ٤/٥/١٩٩٢ مذبحة طائفية في (قرية ويصا) بديروط - أسيوط فقد فيها ١٤ مواطناً مصرعهم من بينهم ١٢ مسيحياً.

وقد تكررت حوادث الاعتداء على المواطنين من المسيحيين في السنوات التالية وتصاعدت مما يشير إلى بروز كتلة جديدة ضمن ضحايا العنف الدموي لم يكن لها وجود على خريطة وهو المواطنون المسيحيون الذين انتقلوا خلال الفترة ١٩٩٠ - ١٩٩٢ من كونهم هدفاً للاضطهاد المنوي والإيذاء البدني هي إطار أعمال العنف الطائفي إلى أهداف مباشرة للتصفية الجسدية.

وتشير أدبيات جماعات العنف المسلح إلى استراتيجية هدفها فيما جاء فيها من (استحالة التعايش بين دار الكفر ودار الاسلام) (وجوب قتال أي طائفة تتمتع عن شريعة من شرائع الاسلام) (منع غير المسلمين من العلو كشرائع، أو الظهور كشمائر، وحصرها في قلوبهم فقط) والبيعة التقليدية (الاسلام أو الدمار، الشريعة أو السلاح)<sup>(٦)</sup>.

غير أن التطور الذي كان يفوق أي تصور هي مجال التعرض للمسيحيين كان جريمة اقتحام كنيسة ماري جرجس بأبو قرقاص بالمنيا في ١٢/٢/١٩٩٧ وقتل ثمانية من المسيحيين بداخلها، ثم ارتكاب مذبحة قرية بمحجورة بمركز نجع حمادي في ١٣/٢/١٩٩٧ وقتل ثلاثة عشر مواطناً مسلماً ومسيحياً<sup>(٢٠)</sup>.

إن ما يثير القلق في مجال رصد أعمال العنف المسلح في التسعينيات هو تحول العنف صوب المواطن العادي الذي هو في حد ذاته هدف سهل يمكن رصده وعمارسة العنف ضده بكل بساطة. ولا يخفى على المراقب أن هذا السلوك من جانب جماعات العنف المسلح هو نوع من (الميكافيلية) التي تستخدم قتل المسيحيين كوسيلة للوصول إلى الغاية الأصلية وهي:

- إشعال نيران الفتنة الطائفية في البلاد.
- تحريض المجتمع الدولي على الوطن وإظهاره بمظهر البلد العاجز عن حماية المواطنين وصولاً إلى اتخاذ إجراءات غير ودية تجاهه (قانون التحرر من الاضطهاد الديني الذي أصدره الكونгрس الأمريكي في عام ١٩٩٨ و ١٩٩٩ على سبيل المثال)
- إظهار الدين الإسلامي على أنه دين مت指控 خال من التسامح، ولعل هذا يبدو واضحاً من مشاعر التعامل على الدين الإسلامي التي تجد مكاناً لها في العالم العربي في التسعينيات من هذا القرن.

٣) شهدت التسعينيات من هذا القرن تطوراً خطيراً في النشاط الإرهابي من حيث الأدوات المستخدمة في عمليات العنف المسلح عندما استخدمت الجماعات الإسلامية القنابل الموقوتة في أماكن التجمع الشعبي كالمليادين العامة والمقاهي (تجهيز مقهى بميدان التحرير في فبراير ١٩٩٣ - وضع قنبلة موقوتة في ميدان العتبة - زرع قنابل موقوتة في أحيا شبرا والقلابي).

وأتجاه الجماعات الإسلامية إلى ترويع المواطنين عن طريق القتل الجماعي والإصابة لأكبر عدد ممكن من الأبرياء يسجل تحولاً جذرياً في التكتيك الإرهابي في مصر لتحقيق أهداف سياسية<sup>(٢١)</sup>.

والهدف هنا هو استجلاب السخط الشعبي على النظام الحاكم لتحريك المواطنين ضده وقيام ثورة شعبية يسقط معها النظام وهو ماء في وجه هذه الجماعات باعتباره الهدف النهائي.

٤) أصبح قطاع السياحة والسائحين الأجانب هدفاً سياسياً واضحاً عند جماعات العنف المسلح منذ ١٩٩٢، ولقد بدأ هذا الاتجاه بعملية تجهيز مقهى وأدي التل في فبراير ١٩٩٣ ثم تصاعد إلى القاء عبوة ناسفة على أتوبيس سياحي أسفل نفق الهرم وأخرى بشارع الهرم، ووضعت عبوات ناسفة أمام المتحف المصري وأمام أحد البازارات بأسوان، كما أطلقت النيران على أتوبيس سياحي كان يقل عدداً من السائحين الأجانب بعي مصر القديمة<sup>(٢٢)</sup>.

تصاعدت عمليات العنف ضد قطاع السياحة عندما وقع حادث الاعتداء على فندق أوروبا في ٤/٤/١٩٩٦ والذي أسفر عن مقتل ١٨ سائحاً يونانياً، ثم عملية تجهيز أتوبيس سياحي بالتحف المصري يوم ١٨/٩/١٩٩٧ ومصرع ٩ سائدين أجانب.

لكن قمة التصعيد في هذا المجال كانت مجزرة معبد (الدير البحري) في مدينة الأقصر في ١٧/١١/١٩٩٧ عندما أقدمت مجموعة مسلحة ترتدى زي رجال الشرطة على إطلاق نيران مدافعتها الآلية بكثافة على مجموعة من السائحين مما أسفر عن مقتل ٥٨ من السائحين الأجانب. وتعد مجزرة الدير البحري أكبر عملية إرهابية توجه ضد قطاع السياحة في مصر منذ اندلاع أعمال العنف في عام ١٩٩٠.

وتمثل عملية البر الغربي هذه اعتداءً خطيراً على قطاع السياحة الذي يشكل مصدرأً رئيسياً للدخل القومي، وتفيد مثل هذه العملية بعتبر ضربة عنيفة للاقتصاد المصري وذلك بتدمير قطاع السياحة الذي يشكل المصدر الثاني للدخل القومي للبلاد بعد قطاع السويس. كذلك فإن تنفيذ هذه العملية يشكل ضربة قاسمة للدولة وأجهزتها المختلفة بإظهارها بمظهر العاجزة عن تحقيق الاستقرار الأمني والسياسي ، وفوق هذا فإن هذا العمل يصيب المواطن العادي الذي لا ذنب له في الصراع الدائر بين قوات الأمن والجماعات الإسلامية المسلحة بأذى الأضرار باعتبار أن قطاع السياحة والمهن المرتبطة به تمثل مصدر الرزق الوحيد لقطاعات هائلة من السكان.

وضرب قطاع السياحة بعملية بشعة كعملية البر الغربي يعني تدني مستوى المعيشة للعاملين في هذا القطاع وتدهور أوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية وزيادة معدلات البطالة.

وقد أحدثت عملية البر الغربي الأثر الذي أرادته (الجماعة الإسلامية) المنفذة لها منها، حيث قامت العديد من الشركات السياحية بإلغاء رحلات الأفواج السياحية التي كانت تقطنمها إلى مصر وأصدرت بعض البلاد الأجنبية تحذيرات لمواطنيها بعدم زيارة مصر في المستقبل، وقدرت بعض المصادر الخسائر المتربطة على هذا العمل بـ ملايين الدولارات (٣٣).

٥)- استهدفت عمليات العنف المسلح فيما استهدفت رموز الفكر والإبداع في مصر عندما أقدمت إحدى الجماعات الإسلامية على اغتيال الدكتور / فرج فودة في يونيو عام ١٩٩٢، ثم الشروع في اغتيال الأديب نجيب محفوظ في أكتوبر ١٩٩٤.

ولا حاجة بي إلى القول بأن استهداف المفكرين والمبدعين إنما هو محاولة لإسكات العقل المصري عن التفكير، واللسان المتنفس عن القول، بمعنى إصابة الفكر في مصر بالبكم.

لقد كان قاتل الدكتور / فرج فودة شواء للأسماك، فماذا يفهم شواء الأسماك في فكر من يكتب عن (الجماعات الإسلامية وحقوق الإنسان) و(الأقليات وحقوق الإنسان في مصر) و(أولاد حارتنا).

لكن فرج فودة لم يقتل على يد شواء للسمك، لقد قتله الفتاوى غير المسؤولة والصادرة عن هيئات تكن لها كل التقدير، والتي أدانته باتهام اتجاه غير ديني، ويذكر أن ذكره في هذا الصدد أن أحد أعضاء الجماعة المنفذة لعملية اغتيال فودة قال عندما سُئل عن مسؤولية جماعته عن الحادث (نحن لم ننفذ سوى العقوبة الشرعية لجريمة الاتهام التي أعلنتها علماء الأزهر بحق فرج فودة قبل اغتياله بأيام) (٣٤).

٦)- خلال الشهور الأولى من عام ١٩٩٤ اتخدت عمليات العنف المسلح - وخاصة تلك التي

يقوم بها تنظيم (الجماعة الإسلامية) تكتيكيًا جديداً تمثل في الهجوم على قطارات السكك الحديدية، ووضع عبوات ناسفة أمام بعض البنوك ومحاولات اقتحامها<sup>(٣٥)</sup>

فقد جرى تنفيذ ٩ عمليات عنف مسلح منذ قطارات السكك الحديدية، وثلاثة ضد البنوك.

ولقد كانت عملية اقتحام بنك مصر (بايبوتيج) في ١٩٩٤/٢/١٩ من جانب عناصر يشتبه في انتمائها لتنظيم (الجماعة الإسلامية) نموذجاً لذلك الاتجاه الجديد في عمليات العنف المسلح، حيث قام اثنان من هذه العناصر بالتلقل إلى البنك في الثامنة مساء مسلحين بالبنادق الآلية، بينما انتظر ثالث خارج البنك للحراسة، وجرى تهديد موظفي البنك لإجبارهم على فتح الخزينة فلما فشلت المحاولة أطلق المسلحون نيران بندقיהם الآلية بصورة عشوائية، ثم زرعوا عبوتين ناسفتين أمام المنطقة المحيطة بالبنك، وتلا ذلك إطلاقهم النيران لتفطية الانسحاب<sup>(٣٦)</sup>.

وفي عام ١٩٩٧ حدثت عمليات إطلاق النيران على قطارات السكك الحديدية. فقد قام مسلحون في ١٩٩٧/٣/١٢ بإطلاق نيران أسلحتهم بكثافة على القطار رقم ١٩٧٧ القادم من الأقصر باتجاه القاهرة مما أدى إلى مقتل وإصابة سبعة مواطنين<sup>(٣٧)</sup>.

وتفضي هذه العمليات إلى خلق حالة من الذعر والتروع لدى المواطنين وخاصة الهجوم على قطارات السكك الحديدية ، الأمر الذي أدى بأجهزة الأمن إلى الانتشار داخل القطارات بالأسلحة النارية وإطفاء الأنوار ليلاً خلال سير هذه القطارات<sup>(٣٨)</sup>.

ولقد أحدثت هذه العمليات الإرهابية مجتمعة أثراً في عقد التسعينيات من القرن العشرين.

فتقرير منظمة حقوق الإنسان عن مذبحة بهجوره والصادر بتاريخ ١٩٩٧/٣/٢٣ صدر يعنوان (لم يعد أحد بآمن من القتل)<sup>(٣٩)</sup> وهو ما يعني أن الخوف والقلق قد استبد بالناس نتيجة لعمليات العنف المسلح العشوائية التي تصيب رجال الشرطة والمواطنين المسيحيين والمسلمين على السواء والسياح الأجانب ووسائل النقل والمؤسسات المالية والمنشآت الاقتصادية والمعقول المصري بهدف الضغط على النظام وإخراجه أمام المجتمع الدولي وزعزعة الاستقرار الداخلي وإفقد الدولة لصدقيتها أمام العالم والتأثير على الاقتصاد المصري وإثارة الفتنة الطائفية وإثارة الشعور بالنقطة لدى الشعب وصولاً إلى ثورة شعبية تسقط النظام.

سؤالان ملحان يحتاجان إلى إجابة<sup>(٤٠)</sup>

١)- هل كان كل هذا التسليح والتجهيز الذي أثبتت الحوادث حيازة جماعات الضغط له على مدى كل هذه السنوات، هل كان هذا يجري في غيبة عيون الدولة وأجهزتها وأعني بها جهاز الأمن؟

هل فوجئت أجهزة مكافحة الجريمة مثلاً فوجئ المواطن المصري بكل هذا الكم من الأسلحة الآلية والمتغيرات والقنابل وأجهزة التفجير ومعدات التوقيت وغيرها في حوزة جماعات العنف المسلح؟

ألم تكن جماعات العنف المسلح هذه تحت أعين أجهزة الدولة منذ أن ظهر العنف المسلح في مصر في أواخر الثمانينيات؟

ما الذي أدى إلى نجاح جماعات العنف المسلح في جمع كل هذه الترسانة من الأسلحة وأدوات

القتل بأنواعها، والمعدات الالزمة لعملياتها، وبكل هذه الوفرة التي مكتنها من الاستمرار في هذه الهجمة الشرسة التي لم تتوقف منذ ١٩٨٨ وحتى عام ١٩٩٨ .

إن عشر سنوات من القتل والضرب والجرح والتدمير والتروع والارهاب حقيقة تعني أن جماعات العنف المسلح كانت تعدد وتجهز وتحضر وتنسق وتخطط قبل البداية، وأن هذه الأعمال لم تحدث فجأة أبداً ، لقد استغرق هذا كله زمناً من الإعداد والتجهيز والتحضير والتنسيق والتخطيط لا أكون مغالياً إذا قلت أنه بلغ سنوات.

هذين كانت أجهزة الرصد والمراقبة والملاحظة وخطط المواجهة وعمليات الاختراق وخراطط المعرفة التي يفترض في هذه الأجهزة أنها تحوزها بحكم تخصصها. أقول أين كانت عندما كانت هذه الجماعات تعدد وتجهز وتدبر وتعبي؟

إننا بلد يملك عدداً لا ي BAS به من أجهزة الأمن والمخابرات والتحري - لدينا جهاز بحث جنائي أثبت تقويقه في العديد من حوادث القتل والسرقة التي تزخر بها حياتنا اليومية والتي تمتلأ بها أعمدة الصحف المصرية، حيث كشف غموض هذه الحوادث في أوقات قياسية - لابد أن نعترف بذلك فهو حقيقة.

لماذا إذن نجحت هذه الجماعات التي مارست العنف المسلح بحرية ونشاط يستدعيان الانتباه في عملياتها إلى الحد الذي جعل الناس يقولون إنه لم يعد أحد يأمن من القتل.

ازعم أن هذه الأسئلة تجد بعضاً من الإجابة في ذلك العدد غير المسبوق من ضباط وأفراد الشرطة الذين سقطوا أثناء عمليات المواجهة مع هذه الجماعات.

ازعم أن هذه الأسئلة تجد إجابة أو بعض إجابة في ما صرحت به مدير أمن إحدى المحافظات في عام ١٩٩٤ من أن أجهزة الأمن تواجه عدواً مجهولاً غير محدد (٤٠).

والسؤال الذي يطرح نفسه مجدداً هو (كيف يكون العدو مجهولاً وغير محدد عند المسؤول الأول للأمن والذي يفترض فيه أنه هو الذي يعرف العدو الذي يقتل وينسف ويفجر ويعتدي، وهو الذي يحدده؟ ومن الذي يعرف العدو المجهول ويحدد إذا كان مسؤول الأمن لا يعرف؟) - ماهي مصادر تمويل هذه الجماعات؟

مع أن المطلب الذي قدمته هو الإجابة عن هذا السؤال، إلا أن هذا لا يمنع من الاجتهاد بقدر ما هو متاح من المعلومات في هذا المقام.

من المعروف أن جماعات العنف المسلح تطبق نظام الذمة المالية كمصدر تمويل. ونظام الذمة المالية هذا يتلخص في فرض قيمة شهرية من دخل كل فرد من أعضاء الجماعة يكون ملزماً بأدائها لتفق على أوجه نشاط الجماعة المختلفة (٤١).

ويبدو أنه مع تطور نشاط الجماعات الإسلامية في مجال العمليات المسلحة، استلزم الأمر تدبير موارد مالية أكبر من الذي يوفره نظام الذمة المالية، فتم وضع نظرية (الاستحلال). ولقد كان سند أول واضح لهذه النظرية وهو (مله السماوي) مؤسس جماعة السماويين في السبعينيات من هذا القرن

(٤٢)، حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم (بعثت بالسيف بين يدي الساعة..... وجعل رزقي تحت ظل رمحي..... وجعل الذلة والصفار على من خالق أمري ومن تشبه بقوم حشر معهم) . وفي تفسيره لهذا الحديث رجع السماوي لأعمال (ابن تيمية) و(ابن رجب الحنبلي) التي تفيد أن الرسول قد بعث لنشر الدعوة بالقوة وأن المال والرزق لله وحده وقد سخره لخدمة المسلمين فقط للاستعانت به على طاعة الله فقط..... لذلك وجب على المسلمين انتزاع مال الله من أيدي المشركين بالقوة وإن الذلة والمسكمة هي مصير المشركين في الأرض كحكم من أحكام الله....)  
وكتيبة لهذه النظرية فإن أعضاء بعض جمادات التطرف انتشروا يسرقون ماتقع عليه أيديهم (٤٣).

وفيما يخص تنظيم الجهاد فإن تمويله في البداية كان يأتي من خلال التبرعات الثئانية للأعضاء أو من خلال الأسواق الخيرية في المساجد وغيرها، لكن رغبة التنظيم في الحصول على السلاح والذخيرة جعل من الصعب على التبرعات وغيرها أن تفي بهذا الفرض. وبناءً على ذلك فقد اقترح بعض أعضاء التنظيم من الصعيد أن يتم التمويل من خلال قتل بعض تجار الذهب ونهب متاجرهم. وقد أصدر الدكتور / عمر عبد الرحمن فتوى تجيز ذلك إذا مثبت أن هؤلاء التجار ضالمون في التآمر على المسلمين في إطار تحركات الفتنة الطائفية، كما وافق مجلس شورى التنظيم على ذلك، وتم رصد متاجر الذهب في الصعيد والقاهرة.

وقد قام تنظيم الجهاد بتوفيق عدة عمليات نهبت فيها متاجر الذهب الخاصة ببعض المسيحيين في نجع حمادي وشبرا الخيمة في عام ١٩٨١ (٤٤) . كذلك فقد ضبطت في عام ١٩٩٦ قضية لهم فيها خمسة متهمين باستحلال أموال وسرقة سيارة إيراد الشركة الشرقية للدخان، وحكم فيها بسجن ثلاثة وبراءة واحد، وانقضت الدعوى بالنسبة للخامس حيث لقى مصرعه أثناء القبض عليه (٤٥) .

وقد تطورت عمليات تمويل تنظيم الجهاد في التسعينيات نتيجة لوجود عناصر هاربة من قياداته بالخارج، واتصال هذه العناصر ببعض القيادات المالية للتطرف (كأسامي بن لادن) والاستفادة من إمكانياتها لتوفير المزيد من التمويل لها.

ويستفاد من المعلومات التي توفرت لأجهزة الأمن في عامي ١٩٩٨ - ١٩٩٩ أن الدعم المالي لتنظيم الجهاد في الوقت الحالي يتم من الأموال التي تصل لهذه القيادات من استقطامات نسب من رواتب عناصر التنظيم العاملين بالخارج والمشروعات الاقتصادية التي تقام، بالإضافة إلى التمويل الرئيسي من أسامي بن لادن، إلى جانب السعي لشراء أراضي وبناء منازل أو استغلالها تخزين الأسلحة والمواد المقبرة.

كذلك فإن المراكز الإسلامية والمساجد في الخارج تساعده على توفير الأموال لهذا التنظيم، من ذلك ما اعترف به بعض عناصر التنظيم الذين تسلّمتهم مصر أخيراً في إطار التعاون الأمني بينها وبين بعض البلاد، من قيام بعض قادة التنظيم في الولايات المتحدة الأمريكية بالمساعدة في جمع الأموال من (مسجد التور) بولاية (سانتا كلارا) القرية من سان فرانسيسكو (٤٦) .

وفي إطار التمويل من خلال التعاون بين الجبهة العالمية التي أسسها بن لادن والقيادة الموحدة لتنظيم (الجماعة الإسلامية) وتنظيم (الجهاد) يجري التمويل في التصف الثاني من التسعينيات عبر الشبكات الإرهابية التي تعمل مباشرة مع شركات أسامة بن لادن الموجودة في ضواحي الخرطوم. وقد ثبت (ريتشارد لايفير) Richard Lahevriere مؤلف كتاب (دولارات الرعب) Les dollars de la terreur أن الأسلحة التي تم استخدامها في حادث الأقصر (١٧/١١/١٩٩٧) قد جاءت من السودان باتجاه صعيد مصر (١٧).

ما هو مستقبل العنف المسلح في مصر؟

من المعتقد أن العنف المسلح لا مستقبل له في مصر، ولدي في هذا المقام سببان:

- أن الشعب المصري بطبيعته ينبذ ذلك العنف القائم على التروع والقتل العشوائي وزرع القنابل الموقوتة، وأية ذلك أن شيئاً من ذلك لم يحدث في تاريخ مصر الحديث على الإطلاق، وأن ما شهدته مصر في العقد الأخير من القرن يمكن عزوه إلى قضية مثاث (الحرمان - الرغبة - الأيديولوجية الدينية) الذي لعبت عليه الجماعات المتطرفة لاقطاع عناصرها بالمشاركة في فعالياتها، وهو أمر أعتقد أنه بالإمكان التغلب عليه بتركيز مشروعات التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المناطق المحرومة، وإعطاء هذه المناطق نصيبها في عملية التنمية، وتقليل نسبة البطالة بزيادة فرص العمل في المشروعات التنموية، وتحسين مستوى الدخول والاهتمام بأساسيات الحياة لتحقيق هدفين أرى أنها في غاية الأهمية:

أ- نقل الإنسان المصري إلى المستوى الإنساني اللائق الذي ينبغي أن يعيشه.

ب- تقوية الفرصة على التنظيمات المتطرفة باستغلال ذلك المثلث الشرير الذي ذكرته آنفاً (الحرمان - الرغبة - الأيديولوجية الدينية)، في تجنيد تلك الفئات المحرومة في عملياتها باسم الدين الذي يفسرونها لهم خطأ .

وهناك ملامح لهذا الاتجاه تبدو في الأفق، فالدولة معنية الآن بإنجاز الكثير من عمليات التنمية في المناطق المحرومة في الصعيد، والمأمول أن يستمر هذا الاتجاه حتى تتحقق فرص العدالة الاقتصادية والاجتماعية .

- إذا كانت جماعات العنف المسلح قد آمنت بضرورة التجمع والاتحاد على المستوى العالمي وظهرت نتيجة لذلك ما يسمى (بالجبهة العالمية) التي أسسها بن لادن، والتجمعات الدولية في (لندن)، والقواعد في أفغانستان والسودان وهو ما يمكن أن يسمى بتوسيع الجماعات المتطرفة نطاق أعمالها من المستوى المحلي إلى المستوى العالمي . وإذا كان هذا قد أثمر في تحقيق نتائج على المستوى العالمي (تجيير السفارية المصرية في إسلام أباد عام ١٩٩٥ - محاولة اغتيال الرئيس مبارك في أديس أبابا في ٢٦/٦/١٩٩٥ - حادث تجيير سفارتي الولايات المتحدة في نيروبي ودار السلام في عام ١٩٩٨) ، إذا كان ذلك قد حدث على المستوى الإرهابي، فإن مصر قد آمنت بعثمانية التعاون الدولي من أجل مكافحة الإرهاب، وتزعم الرئيس محمد حسني مبارك مبادرة مصرية لعقد مؤتمر دولي لمكافحة

الارهاب تحت مظلة الأمم المتحدة، كما أن عامي ١٩٩٨ و ١٩٩٩ قد شهدا عقد العديد من بروتوكولات التعاون الأمني مع عدة دول، وقد وقع مجلسى وزراء الداخلية والمجلس العربي اتفاقية عربية لمكافحة الإرهاب - وقد أضاف هذا بعدها هاماً لدعم مسارات التعاون الإقليمي في مجال مكافحة الإرهاب.<sup>(٤٨)</sup>.

وقد أثار هذا الانفتاح على المستوى الأمني مع دول العالم قيام العديد من الدول بتسليم العديد من قيادات العنف المسلح المطلوبة في مصر، وهو ما مكن أجهزة الأمن في مصر من رسم خريطة العمل الإرهابي في مصر بشكل أكثر دقة بما أثره واضحاً في تحسن مستوى الأداء الأمني في مجال مكافحة العنف المسلح من ناحية، وتراجع العمليات الإرهابية على نحو ملحوظ بداية من شهر سبتمبر ١٩٩٨ حتى نهاية العام، ثم خلال عام ١٩٩٩<sup>(٤٩)</sup>.

ويلاحظ تراجع قدرة جماعات الإرهاب على المبادرة بعمليات إرهابية أو حتى الرد على حملات أجهزة الأمن، على نحو ملحوظ، بل ويمكن القول إن قدرة هذه الجماعات قد تلاشت تماماً منذ سبتمبر ١٩٩٨ وحتى وقت إعداد هذه الدراسة (١٩٩٩)<sup>(٥٠)</sup>. ولعل هذا راجع في المقام الأول إلى التسييق المصري - الدولي في مجال مكافحة الإرهاب.

ويواجه (اسامة بن لادن) في عام ١٩٩٩ تهديدات بالتصفيق عليه وحصاره حتى يستسلم. فالولايات المتحدة تصر على تسليميه إليها لمحاكمته بتهمة تجir السفارتين الأمريكيتين في نيروبي ودار السلام، وحركة (طالبان) المحاكمة في أفغانستان ترفض تسليميه، والمجتمع الدولي يصر على تسليم الرجل أو توقيع العقوبات على حركة طالبان، وقد حددت الأمم المتحدة (١٤/١١/١٩٩٩) موعداً نهائياً لحركة طالبان لتسليم بن لادن وإلا فإن عقوبات دولية تشمل حظراً على الرحلات الجوية الدولية لشركة الطيران الأفغانية، وتجميد أرصدة طالبان في الخارج. كما فرضت الولايات المتحدة عقوبات خاصة على طالبان شملت تجميد أرصدة شركة الطيران الوطنية الأفغانية وحظر الاستثمارات والتجارة الأمريكية مع المناطق الخاضعة لسيطرة طالبان. ومن المعتقد أن فرص بن لادن في الحركة ستقلص أو تتعذر في المستقبل.

وخلال شهر نوفمبر ١٩٩٩ طرحت الحكومة البريطانية مشروع قانون جديد لمكافحة الإرهاب يمنع أجهزة الأمن صلاحيات واسعة للاحقة النشطاء السياسيين من خلال توسيع تعريف الإرهاب بأنه (العنف الخطير ضد الأشخاص أو الممتلكات أو التهديد باستخدام هذا العنف لتبرير أو إجبار الحكومة أو الأفراد أو الجماعات على تنفيذ أهداف سياسية أو دينية أو أيديولوجية<sup>(٥١)</sup>).

وأرى أنه من خلال التجمع الدولي لمكافحة الإرهاب وتقليل فرص لجوء عناصره إلى بلاد أخرى يمكن أن تقل فرص جماعات العنف المسلح في مصر في ممارسة نشاطها الإرهابي، وبذلك تجف بنابيع الدعم والتمويل ويتراجع نشاط هذه الجماعات.

- ١- أيدت الجمعية البرلمانية للمجلس الأعلى للنيل (٢٧/٩/١٩٩١) ما طرحته بشأن الجريمة السياسية، وأعتمدت القرار الصادر بشأن عدم الإفراج فيها يسمى بالجريمة السياسية، وعلم تحرير أي عمل إرهابي مهما كانت أسبابه التي يتم التذرع بها، الأهرام ٢٧/١١/١٩٩١.

٢- عبد الوهاب بكر، «البوليس المصري ١٩٢٢ - ١٩٥٤» مكتبة مدبولي - الطبعة الأولى - القاهرة ١٩٨٦ مواضع مشرقة.

٣- مارسيل كولوب (تطور مصر ١٩٢٤ - ١٩٥٠) ترجمة زهير الشايب، الطبعة الأولى - مكتبة محمد رافت - القاهرة ١٩٧٧ - ص ٣٦٢.

٤- رشاد ميشيل (الإخوان المسلمين) توجيه عبد العليم وضوان - مكتبة مدبولي - القاهرة - ١٩٧٧ .

٥- لطفي مثمن (المحاكمة الكبرى في قضية الاختيارات السياسية) بدون تاريخ النشر، دار النيل للطباعة.

٦- المحاكمة الكبرى في قضية الاختيارات السياسية - مرجع سبق ذكره - ص ٢٥٦.

٧- المصير نفسه - ص ٢٥١.

٨- محمود متول (مصر والاختيارات السياسية) كتاب الحرية - دار الحرية للصحافة والطباعة والنشر - القاهرة ١٩٨٥ - ص ١٨٩.

Lexicon Universal Encyclopedia - Lexicon Publications Inc., New York -1983. Vol. 1 - p., 293.

٧ - بتاريخ ١١/٥/١٩٤٨ شاهد وجل مباحث سيارة من طراز جيب بدون رقم تفاف أمام المنزل رقم ٧٨ بشارع جنوب التوادر بحي الرايل، وبها عدة أشخاص، ومقدماً دنا منها جري ركابها هلاكهم رجال الشرطة واستهان بالأهالى هتم ضبط كل من (أحمد عادل كمال، ماهر عماد الدين) بينما هرب ثالث الركاب، يتحقق السيارة الجيب وجدها مسلحة ومتغيرات وتألق تطلق بجماعة الإخوان المسلمين تحتوى على خطط الجماعة والتنظيم الخامن، وأنها كانت تقل هذه الأشخاص لإخفائها في مكان آخر بعد ضبط مخزن للأسلحة في مدينة الأسماعيلية في توقيعه ١٩٤٨ وكان يضم بعض أعضاء هذه الجماعة. تم ضبط أعضاء جماعة الإخوان المتورطين في هذه العملية- والمحدثت الحكومة هذا الحادث كذريعة وقررت حل الجماعة في ١٢/١/١٩٤٨ بدعوى الإعداد للإطاحة بالظامن السياسي، الذي كان قائماً وقتند عن طريق الإرهاب.

قيمت قضية السيارة الجيب برقم ٣٣٩٦ الأولى، كل لسنة ١٩٥٠ وأصدرت محكمة جنحيات القاهرة حكمها في هذه القضية في ٢/١٧/١٩٥١ وبمقابلة خمسة متهمين بالسبعين لمدة ثلاث سنوات - وعشرة متهمين بالسجن سنتين - وتم واحد بالحبس سنة واحدة - سيريرادة ٤٤ متهمًا، انظر - محمود الصباغ (حقيقة التنظيم ودوره في دعوة الإخوان المسلمين) - دار الاعتصام - القاهرة - ١٩٦١ مواضع متقدمة.

- ١٠ - عبد العليم و مهذباني (عبد الناصر وأذمة مارس، ١٩٥٤) مكتبة دوز الوسيط - القاهرة - ١٩٧٦ - من ١٠٧-١٥٠

- ٩ - محكمة الشعب - الجزء السابع - المحاكمات التي تمت في المدة من ٢٥ إلى ٣٠ نوفمبر ١٩٥٤ - بدون تاريخ أو جهة النشر.


- ٨ - حقيقة التنظيم الخامس) مرجع سبق ذكره - من ٧١

- ٧ - رياضياد مهذباني (الإخوان المسلمين) - مرجع سبق ذكره - من ١٢٢-١٣٦

- ١٠- سعيد مراد ( الفرق والجماعات الدينية في الوطن العربي قديماً وحديثاً ) - الطبعة الثانية ١٩٩١ - عن  
للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية - القاهرة ١٩٩١ - من ٣٧٠-٢٨١ .
- ١١- محمد مورو (تنظيم الجهاد - جذوره وأسراره) - العربية الدولية للنشر والإعلام - القاهرة ١٩٩٠ - من ٢١-٤١ .
- ١٢- عادل حمودة ( الهجرة إلى المثلث - التطرف الدين من هزيمة يوتو إلى اغتيال أكتوبر ) سينا للنشر - القاهرة  
١٩٨٧ - من ١٧١-١٨٦ .
- ١٣- المراجع السابق - ١٨٨ .
- ١٤- ( الفرق والجماعات الدينية ) - مرجع سابق ذكره - من ٤٠٦ .
- ١٥- يعتبر الإخوان حوايل مصادمتهم مع الحكومة عام ١٩٤٨ - ١٩٤٩ هي (المحنة الأولى) - ويعتبرون الصدام مع  
جمال عبد الناصر عام ١٩٥٤ ( المحنة الثانية ) - أما قضية ١٩٦٥ وقضية سيد قطب ورفاقه فهي محنة ( المحنة  
الثالثة ) .
- ١٦- ( تنظيم الجهاد، جذوره وأسراره ) - مرجع سابق ذكره - من ٢٢-٢٣ .
- ١٧- المصدر نفسه - من ٤١-٤٢ .
- ١٨- المصدر نفسه - من ١٤٢-١٤٥ .
- ١٩- المصدر نفسه - من ١٤٦-١٤٧-١٧١-١٧٥-١٨٢-١٨٤-١٨٧-١٨٨-١٩١-١٩٣-١٩٩٨ .
- ٢٠- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان ( دفاعاً عن حقوق الإنسان ) تقرير ١٩٩٨-١٩٩٦-١٩٩٤-١٩٩٣-١٩٩٢-١٩٩١-١٩٩٠-١٩٩٥-١٩٩٦ .
- ٢١- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان ( دفاعاً عن حقوق الإنسان ) تقرير ١٩٩٣-١٩٩٤-١٩٩٥-١٩٩٦-١٩٩٧-١٩٩٨ مواضع متفرقة - تقارير الأمن  
العام لأعوام ١٩٩٤-١٩٩٥-١٩٩٦-١٩٩٧-١٩٩٨ ومن الحالات التي تمرق القلب وتستدعي الأسى في قائمة شهداء عام ١٩٩٦ ،  
ما سجلته (وثيقة الشرف) من استشهاد شهيدين في حادث واحد (اللواء جمال محمد هاشم عبد الهادي - المقدم  
مجدى محمد فايز عبد الهادي من قطاع الأمن المركزى يوم ١٩٩٦/٤/٤) .
- ٢٢- تقرير الأمن العام لعام ١٩٩٦ - مرجع سابق ذكره .
- ٢٣- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان ( دفاعاً عن حقوق الإنسان ) الجزء الخامس (يناير ١٩٩٧-ديسمبر ١٩٩٧) من  
١٢٠ .
- ٢٤- مجلة المجتمع المدني - أبريل ١٩٩٨ - العدد ٧٦ .
- ٢٥- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان ( دفاعاً عن حقوق الإنسان ) ١٩٨٨-١٩٩٢-١٩٩٣ - مرجع سابق ذكره - من ٤٦-٥٨-٦٢ .
- ٢٦- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان - تقرير مايو ١٩٩٣-ديسمبر ١٩٩٤ .
- ٢٧- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان ( دفاعاً عن حقوق الإنسان ) - الجزء الخامس ١٩٩٧ - تقرير يناير ١٩٩٧-١٩٩٦ من ١٢٦ .
- ٢٨- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان ١٩٨٨-١٩٩٢-١٩٩٣ - مرجع سابق ذكره - من ٤٢ .
- ويشير التقرير إلى أن مدينة أبو قرقاص وقرية بني عبيد والبرية قد تضررت في مارس ١٩٩١ لحرائق في خمس  
كلاش وتدمر شامل أو جزئي لبعض ملتها، وجمعيتين خيريتين، وسبعين مسجدات، و٢٩ محللاً تجاريًا، ومصلعبين  
للحلوى، ومقليين للخشب، وأكثر من عشرين سيارة، وجرار واحد، ودرجة ثانية .
- ٢٩- المراجع السابق من ٦٢-٦٣ .
- ٣٠- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان - الجزء الخامس ١٩٩٧ - تقرير يناير - ديسمبر ١٩٩٧ - مرجع سابق ذكره -  
من ٧٩-٨٠، ٨١-٨٢ .
- ٣١- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان ١٩٨٨-١٩٩٣ - مرجع سابق ذكره - من ٦٦ ، المنظمة المصرية لحقوق الإنسان  
مايو ١٩٩٣-ديسمبر ١٩٩٤ - من ٦٦ .

- ٢٢ - المنظمة المصرية لحقوق الإنسان مايو-١٩٩٣-ديسمبر-١٩٩٤- مرجع سبق ذكره - من ١٧
- ٢٣ - المنظمة المصرية لحقوق الإنسان - الجزء الخامس -١٩٩٧- تقرير ينایر - ديسمبر-١٩٩٧- مرجع سبق ذكره - ١٤٥، ١٤٤، ١٢٢، ١١٩، ١١٢
- ٢٤ - المنظمة المصرية لحقوق الإنسان -١٩٨٨-١٩٩٣- مرجع سبق ذكره - من ٢٥٤-٢٥٢-المنظمة المصرية لحقوق الإنسان - الجزء الخامس - مايو-١٩٩٣-ديسمبر ١٩٩٤ مرجع سبق ذكره - من ٣٦٨-٣٦٧
- ٢٥ - المنظمة المصرية لحقوق الإنسان - مايو-١٩٩٣-ديسمبر ١٩٩٤ مرجع سبق ذكره - من ٢٨
- ٢٦ - المصدر نفسه - من ٢٤-٢٢
- ٢٧ - المنظمة المصرية لحقوق الإنسان - الجزء الخامس - مرجع سبق ذكره - من ١٠٦-١٠٤
- ٢٨ - المصدر نفسه - من ٢٢
- ٢٩ - نفسه - من ٩٩ وعن حصاد العنف المسلح، انظر الملحق (٢) بإعداد الذين راحوا ضحية أعمال العنف المسلح في مصر.
- ٣٠ - المنظمة المصرية لحقوق الإنسان - تقرير مايو-١٩٩٣-ديسمبر ١٩٩٤ مرجع سبق ذكره - من ٢٧
- ٤١ - (الفرق والجماعات الدينية)- مرجع سبق ذكره - من ٤٣٢
- ٤٢ - «السماويين» جماعة تتولى بتكفير المجتمع وتكتير النظام وتعتبر أن العمل مع الحكومة والدراسة بالجامعات والمدارس والتعامل مع الدولة يعني ارتکاب الكفر. بدأت الجماعة في الظهور في السبعينيات مواكبة مع جماعة التكفير والهجرة لشکرى مصطفى وبلغت في أواخر العقد قدرًا كبيراً من النشاط، وكان لها دور كبير في فكر الجماعة التي اغتالت الرئيس الراحل محمد أنور السادات.
- ٤٣ - المرجع نفسه - من ٤٣٤-٤٣١
- ٤٤ - المصدر نفسه من ٤٣٤-٤٣٣
- ٤٥ - (تنظيم الجهاد، جذوره وأسراره) مرجع سبق ذكره من ٥٢٠٥١
- ٤٦ - الأهرام - ١٩٩٩/٥/١
- ٤٧ - الأهرام - ١٩٩٩/٨/٢
- ٤٨ - الوفد - ٢ يونيو ١٩٩٩ (حدث السيد/ حبيب العادلى وزير الداخلية إلى معبد عبد الخالق)
- ٤٩ - الأهرام - ١٩٩٩/٨/٩ (الأزمات والكوارث في مصر المحروسة) مرجع سبق ذكره من ٧٤
- ٥٠ - (الأزمات والكوارث) مرجع سبق ذكره من ٧٥
- ٥١ - الأهرام - ١٩٩٩/١١/١٥ - ١٩٩٩/١١/١٠ - ١٩٩٩/١١/٦ - ١٩٩٩/١١/٥ - ١٩٩٩/١١/٤، ١٩٩٩/١١/٥ - ١٩٩٩/١١/١١ - ١٩٩٩/١١/١٧ - ١٩٩٩/١١/١٨ - ١٩٩٩/١١/١٦ - ١٩٩٩/١١/١١

الفصل العاشر



## تقييم الأداء الأمني في مصر



لأنه يستقيم الحديث عن أحوال الأمن وتشخيص الحالة الإجرامية في بلد ما دون التعرض لذلك الجهاز المختص بمكافحة الجريمة وهو هنا جهاز الأمن، ذلك أننا إذا مثناً الأمان بالعملة المعدنية فإن الجريمة أحد وجهاتها، وجهاز الأمن هو الوجه الآخر.

ولقد تعرضت الفصول التسعة السابقة من هذه الدراسة للجريمة ارتفاعاً وهبوطاً ونمواً وكيفما وتفسيراً. فلا أقل من إشارة إلى ذلك الجهاز المسؤول عن وقف تيار الجريمة أو الحد منها... وهذا أضعف الإيمان.

إن حركة الجريمة مهما كانت أسبابها، وهي اقتصادية واجتماعية وسياسية وثقافية وغير ذلك، لابد وأن تتأثر بقدرة جهاز الأمن الذي يقاومها. فإذا ثلت كفافاته زاد المجرمون عتواً في جرائمهم غير مرتدعين من وازع ولا مبالين بقوتهم، والعكس صحيح، فإذا كان هناك جهاز أمن فعال وقدر، فإن الجريمة تتراجع وتتوارى وتقل وبالتالي اعدادها ويتحقق الاستقرار الذي ينشده الناس ويشمرون بالأمان الذي تزدهر فيه التنمية - إذ لا تنمية بدون أمان.

والمقصود بتقييم الأداء هنا هو الربط بين ممارسة جهاز الأمن لعمله وبين الجريمة وإيجاد علاقة سلبية بين التشخيص الحقيقي للجريمة وأداء هذا الجهاز انطلاقاً من الحقيقة التي طرحتها في السطور السابقة، يعنى أن إهمال رجل الأمن ضبط جريمة ما سيترتب عليه عدم ضبط الفاعل، وعدم ضبط الفاعل يعني أمرين:

- أن الجاني سيكون ملبياً بعد ارتكاب جريمته فيستسهل معاودة ما فعل حيث نجح في العابق في الإفلات بجريمه .

- أن المجنى عليه سيشعر بالإحباط، لعدم حصوله على حقه في عقاب من أساء إليه، وبالتالي فإنه سينقدر ثقته في جهاز الأمن، وقد يؤدي هذا إلى السعي لأخذ حقه من الجاني بيده فتزايد الجرائم. وكما يلاحظ القارئ الكريم فإن تزايد حركة الجريمة هنا لم يأت لأسباب اقتصادية أو غيرها،

وإنما جاء لأسباب تتعلق بحسن أداء جهاز الأمن أو سوء أدائه.

هذا سبب واحد من أسباب كثيرة تؤثر في حركة الجريمة، وهو هنا إهمال ضبط الجريمة من جانب جهاز الأمن. لكن هناك أسباباً كثيرة تتعلق بأداء هذا الجهاز تؤثر كما قلنا في أمر الجريمة.

وفي مصر، فإن هناك قضائياً عديدة تدور كلها حول أداء جهاز الأمن في إطار الجريمة، قد تبدو بعيدة عنها ظاهرياً، لكنها أقرب ما تكون إليها في الواقع.

- أزعم أن الجريمة في مصر في تصاعد.

- أزعم أن الجريمة في مصر قد اتخذت أشكالاً جديدة على المجتمع.

- أزعم أن الإحساس بالأمان قد قلل كثيراً عند الناس فلماذا؟

لو أنك سألت واحداً من أهاد الناس عن مظاهر عدم الإحساس بالأمن لقال:

أ - أتفت إلى الخلف أثناء صعودي سلم المنزل خشية أن يكون هناك من يتربص بي .

ب - أناك أكثر من مرة من إحكام غلق رتاج الباب.

ج - أناك من غلق السيارة وأحاول أن أضع بها جهازاً للإنذار.

د - لا أسير في الظلام.

هـ - أحاول أن أسير مع آخرين بدلاً من السير وحدي.

هذا الإحساس لا يأتي من فراغ، وهو مرتبطة بالجريمة تمام الارتباط من ناحية، ومرتبطة بأداء جهاز الأمن من جهة أخرى. أعني أننا وإن كنا لانستطيع كأفراد عاديين أن نمنع تيار الجريمة المتمام، وذلك الإحساس بعدم الأمان، فإننا نستطيع أن نشير إلى مواطن الخلل في الجهاز الذي يقوم على منع الجريمة أو التقليل منها، كوجهة نظر جديرة بالاهتمام نضعها أمام أعين المسؤولين ليصلعوا مافسدة ويقوّموا ما أوجع.

(١) لنوعية العنصر البشري في جهاز الأمن أثر كبير في مصداقية الجهاز وإقبال الناس عليه لبحث شكاوهم وعرض قضائهم، والعكس صحيح. فشخصية المتلقى للشكوى وأسلوبه في التعامل وطريقة تلقية للشكوى أو البلاغ تدفع الشاكى أو المبلغ إلى الإقبال عليه والتعامل معه كصديق أو النفور منه.

والملاحظ أن بعض العناصر البشرية التي توضع في جهات الشرطة لتلقي البلاغات بعيدة كل البعد عن هن التعامل مع صاحب الشكوى أو المبلغ، فهم (العناصر البشرية) يتلقون الشكوى بنوع من اللامبالاة أو باستهتار واستخفاف أو بسخرية أو بضجر أو تأفف يصيب الشاكى أو المبلغ بضيق أو توتر أو استفزاز أو تحفز يفقده القدرة على التعامل مع الموقف الذي يواجهه، فيندفع أو يتراجع أو يسلم بتوجيهه رجل الشرطة له أو ي Yasir هيترك شكواه وينصرف إلى حال سبيله.

إن العناصر البشرية في أقسام ونقطات الشرطة هم واجهة جهاز الأمن، وهم أول من يتعامل معهم الشاكى أو المبلغ، والشاكى أو المبلغ شخص في حالة نفسية غير عادية، فهو أما غاضب - ثائر - مضطرب - خائف - معتدى عليه - في حالة عصبية غير عادية - منفعل.

وهو في كل ذلك يحتاج لرجل شرطة يستطيع بتركيبته المعمبية والنفسية وخلفيته الثقافية والاجتماعية أن يستوعب الموقف ويعامل معه بروح رجال الشرطة الاجتماعي.

كذلك فإن إحساس المواطن بالثقة في رجال الشرطة الذي يراه له أهميته القصوى في الإحساس بالأمن . وما يراه المواطن في الشارع أو القسم من رجال شرطة هي أحوال صحية وبدنية ومادية سيئة تفتخر بذلك الإحساس المطلوب. حيث يشي هو عن المجند الذي يقف حارساً على منشأة أو كيسة أو في تفاصيل طرق مرتبطة زياً غير متسق مع تكوينه الجسماني، شاحب الوجه، يتطلع إلى ورقة نقدية تحسن عليه بها، عيناه فلقتان ر بما لعدم تناوله طعامه أو يبعده عن ذويه أو لظروف لا يعرفها أحد. هذا المجند لا يمكن أن يكون رجال شرطة استجدة به عند الحاجة، إنه هو في حاجة للتجدد.

أمين الشرطة الذي يلعب الدور الرئيسي في أقسام ونقط الشرطة في الوقت الحالي. رجال متخصصون الثقافة أو في مستوى تقافل أقل من المتوسط، ينوب عن الضابط في كتابة المحاضر التي يوقع عليها الضابط بعد إتمامها، وسيط بين الضباط والمواطنين، مكتس بالآراء التي يعيشها عليه الضباط ولا يستطيع رفضها ، لكنه يعلن عن ضيقه بتكميل الأعمال على وأمام رؤسائه والذين لا يعترضون على هذا السلوك غير النظامي من جانبه فيسترضونه بكلمات ترضيه أو بغير ذلك، وتزول العلاقة الأساسية بينه وبين ضباط القسم شيئاً فشيئاً فتشعر أنه في مصلحة مدينة ذات فيها الفوارق والاعتبارات التي توجد دائمًا بين من يرثدون الذي العسكري.

هذا الأمين الذي يتضاد راتباً قليلاً لاشك أنه لا يكفيه، يعطي الفرق بين دخله واحتياجاته بتقاضي إكراميات من المواطنين أصحاب الحاجات، ولا يوجد أمين شرطة في الأقسام أو النقط لا يقبل بهذه الإكراميات التي تتراوح ما بين ١٠ - ٢٠ جنيه . وهكذا فإن البغيض أو الإكرامية دخلت في مقار الشرطة وأصبحت تمثل ظاهرة فساد خطيرة للغاية. وخطورة الأمر هنا تأتي من إمكانية أو احتمال تغيير ما تحتويه محاضر الشرطة لصالح أو لنغير صالح الناس المعينين حسب ما يتقادمه أمين الشرطة هذا من إكراميات تتفاوت حسب الأحوال ..... أحوال أصحاب المصلحة..... وأحوال الواقع التي في المحاضر.

هذا هو وجه الخطورة.

٢) تناول قضية انتزاع الاعتراف من المتهمين عن طريق وسائل غير شرعية حديث واهتمام وسخيف عدد غير قليل من الناس. فقد كثر الحديث وطال عن هذا الأسلوب غير الأخلاقي في استخلاص الحقائق من المتهمين وغيرهم بصورة أصبحت في معظم الأحوال موضوع الساعة.

أزعم أن تعذيب المواطن للحصول على الاعترافات منه هو أكبر دليل على فشل أي جهاز للأمن في أي مكان في العالم، فضلاً عن كونه جريمة تدخل في تصنيف الجنائيات يرتكبها رجال الشرطة الذي يصبح في هذه الحالة مجرماً يتعين عقابه فيما لو ثبت في حقه هذا الفعل.

وللشرطة في مصر مع قضية التعذيب قصة طويلة ترتبط في المقام الأول بمسألة معيار تحريم

رجل الأمن.

فقد دأبت أجهزة الأمن على ربط كفامة رجالها وصلاحيتهم لتنسم المناصب الأعلى بنجاحهم في تقليل عدد الجنائيات في نطاقهم الجغرافي من ناحية، وبنجاحهم في كشف غواصين الجرائم وتقديم مرتكبيها للقضاء من ناحية أخرى.

للتطرق الأول من معايير النجاح هذه حديث ليس مكانه هنا الآن ، لكن الشق الثاني هو ما يحتاج للشرح .

إذا كان قد قلنا إن مستقبل ضباط الشرطة رهن بتفوّقه في عمله، فإن هذا التفوق في مجال الأمن هو ضبط الجاني، وإقراره بجنايته، وتقديمه للنيابة معترضاً أو ثابتاً التهمة ليقدم للقضاء وينال عقابه .

في هذه السلسلة من الحوادث نجد أن اعتراف المتهم أو إثبات التهمة عليه هو الجزء المهيوي منها، لذلك فإن رجال الأمن يبذلون قصارى جهدهم في الحصول على الاعتراف المطلوب لإثبات الاتهام وإنقاذ القضية من مصير (الحفظ المؤقت) الذي ناقشنا أمره في الفصل السابق.

ولично البعض منهم في سبيل هذا الهدف ( الحصول على الاعتراف ) إلى ارتكاب (جريمة التعذيب) لحمل المتهم على الاعتراف.

ويبدو أن بعض ضباط الشرطة ينتصرون للقاعدة الرومانية القديمة التي تقول بأن «الانسان لا يتكلم إلا إذا ثالم».

وتسجل تقارير منظمات حقوق الانسان والصحافة المصرية حالات كثيرة لتعذيب المواطنين لحملهم على الاعتراف، وحالات وفاة داخل أقسام الشرطة.

ومع الأخذ في الاعتبار باحتمال مبالغة منظمات حقوق الانسان صاحبة التقارير في ماتحويه هذه التقارير من معلومات عن التعذيب، فإن المرء يتوقف أيضاً أمام القوائم التي تقدمها هذه المنظمات والتي تضم أسماء لأشخاص محليين، أرقام محاضر في النيابة عن التعذيب، أسماء متوفين، أحكام محاكم الجنائيات (١)،

هذا نص حكم محكمة جنائيات الاسكندرية في ١٧/١٠/١٩٩٦ .

(وحيث إنه من جماع ما تقدم فإن ماديات الدعوى ووقائعها التي سردتها المحكمة آنفًا تكون عقيدة المحكمة على نحو جازم فيما اعترى الأوراق من إهمال في إجراء التحريات، وتلفيق يرقى إلى مرتبة العمد مما يصل إلى حد تضليل العدالة على نحو يرفضه الضمير الحي لأي فرد من أفراد هذا الوطن وتلقيه مبادئ العدالة.... كما أن الأوراق قد أسفرت عن استعمال القسوة مع المتهم وزوجته بلفت درجة من الجسامنة إلى أن يمترض المتهم تصفيلاً بتصوير غير حقيقي لجريمة لم يرتكبها . ولايقوط المحكمة أن تشير إلى أن الهرزل الذي أحامل بتحريات العقيد (.....) وأقواله بتحقيقات النيابة إنما

هي السطحية والتلقيق وينال من توسيع العدالة، وترى المحكمة أنه يصل إلى حد العمد، وأن ما صدر عن المتهم من اعتراف بارتكاب جريمة لم يقترفها كان وليد تعذيب واستعمال قسوة ..... المحكمة وأعمالاً لحقها المقرر بال المادة ١١ من قانون الإجراءات الجنائية تحيل الأوراق إلى النيابة العامة لتحقيق الجرائم سالفه الذكر والمتسوقة للعقيد (....) وأخرين من رجال الشرطة المذكورة أسماؤهم بالتحقيقات وذلك ليكون جزاؤهم وادعاً لأمثالهم وحتى لا تكرر مثل تلك المأساة حماية لحربيات المواطنين وصوناً لأعراضهم ) (٢).

حكم بلين للقضاء يدفع التلقيق والتعذيب واستعمال القسوة لحمل متهم على الاعتراف بأخطاء الأوصاف التي يمكن أن يوصف بها موظف عام (الإهمال - التلقيق - تضليل العدالة - استعمال القسوة - الهزل - السطحية - الاعتداء على حريات المواطنين والتعرض لأعراضهم).

قد يرد على هذا الحكم بأنه حالة فردية، وزهرة واحدة لا تفتح بستانأً. لكن ما القول إذا كانت تقارير منظمات حقوق الإنسان التي فحصت تعرض بصورة مفصلة حالتين لاعتراف مواطنين بجرائم قتل وهمية بسبب قسوة التعذيب (زيثهم محمد بدر - دمنهور - ٢٠/٧/١٩٩٨) (محمد بدر الدين جمعة - الأسكندرية - فبراير ١٩٩٦) وحالات وفاة داخل أقسام الشرطة (جمال عبدالله محمد - سبتمبر ١٩٩٦ - قسم شرطة الممادي) (شعبان محمد عبد الجواد - ديسمبر ١٩٩٨ - مركز شرطة قليوب) (سعيد سعيد عبد العال - أبريل ١٩٩٩ قسم شرطة العمارانية - (أحمد محمود محمد نعيم - يوليه ١٩٩٩ - قسم شرطة العمارانية) - (هاني كمال شوقي - أبريل ١٩٩٩ - قسم شرطة الأزبكية) (حمدي أحمد محمد عسقل - فبراير ١٩٩٩ - مستشفى المنصورة العام) (عمرو سالم محمد - يوليه ١٩٩٩ - مستشفى المطرية) .

ويمكن الرد على حالات الوفاة السبع بأنها مشكوك فيها ولم ينته الأمر فيها بعد، ونحن قد نوافق على ذلك نظراً لعدم الثيقن من مسؤولية الشرطة عن هذه الوفيات بعد، لكن ما القول في حادث وفاة (وحيد السيد أحمد عبد الله - ٩/٤/١٩٩٨ - مركز شرطة بلقاس) ، وما القول في إحالة رئيس مباحث المركز وخمسة من رجال الشرطة السريين إلى محكمة الجنايات في مايو ١٩٩٩ ) (٣).

وتأتي قضية (قرية الكشح) في أغسطس ١٩٩٨ لتكشف عن قيام أجهزة الأمن بحالة من التعذيب الجماعي لأهالي القرية بعد حدوث جريمة قتل المواطنين (سمير هويسنة وكرم تامر).

كانت جريدة الأهالي قد كشفت في تحقيق أجزاء أحد محرريها (سامي فهمي) بشائعات التعذيب الذي حدث لأهالي القرية.

وتطورت القضية وأمتدت وتشعبت وتحولت إلى قضية اضطهاد ديني للأقباط، واستغلت هيئات أجنبيّة الحادث بأبعاده لتصرف ماجرى في الكشح على أنه قضية دينية.

لكن الحقيقة وما يعيينا فيها هي ما يتعلق بجزئية التعذيب الذي تتعرض له في هذه المسطور - صحيح أن القضية لم تزد عن كونها (قضية تعذيب مواطنين لحملهم على الاعتراف بجريمة)، وهي

قضية قدر المصريين مع الشرطة منذ زمن طويل، وهي قضية لا أثر فيها على الاطلاق لمسألة اضطهاد الأقباط، هي قضية تجاوز غير مسؤول من جانب رجل أمن غير واع أو مدرك أن (إدارة الأمن لم تعد مسألة فنية محضة، تقتصر على الأداء التقني فحسب، بل هي هي واقع الأمر إدارة سياسية - اجتماعية في ظل تفاقم مشاكل البطالة، والعنف الجنائي والتوترات الطائفية التي يمكن أن تثور لأسباب عادلة أو جنائية محضة) (٤).

لكن الدرس المستفاد من هذه القضية هو إمكانية أن يورط إنسان غير مسئول كل همه أن يحصل على ترقية أو ابتسامة رضا، بلاده كلها في أزمة ضخمة لا يد لها فيها اللهم إلا الفشل البيروقراطي الأمني في معالجة تجاوزات حمقاء بإجراءات إدارية مبكرة وحاسمة تهدئ الأحوال وتضع الأمور في نصابها.

وأقول في مسألة التعذيب واستعمال القسوة التي يمارسها البعض من المشتغلين بمكافحة الجريمة أن تصرفاتهم هذه تسيء إلى الوطن بصفة عامة وإلى جهاز الأمن بصفة خاصة، وأن المسؤولين في جهاز الأمن لا يقبلون بهذه التجاوزات التي تضر أكثر مما تفيد.

لقد عدلت الدراسات عن الأزمات والكوارث في مصر في عام ١٩٩٦ أربع أزمات نتيجة تجاوزات فردية هي تعامل بعض أفراد الشرطة مع المواطنين في أقسام الشرطة، اتسمت دائرة تأثيرها وأسفرت عن صدامات أو تظاهرات جماعية وحوادث عنف انتجت خسائر بشرية تمثلت في مصر مواطنين اثنين وإصابة ٤ أشخاص من الشرطة والمواطنين علاوة على خسائر مادية وتلفيات في أملاك الدولة. لكن الخسائر المعنوية هي الأكثر خطورة وتتأثراً في الواقع، فهذه الحوادث تتوج تلك الصورة السلبية لرجل الشرطة وتولد أزمة الثقة بينه وبين المواطن، وهي أزمة تحتاج إلى دراسة جادة و شاملة تبحث في الأسباب والمظاهر والنتائج (٥).

في مسألة العنف والتعذيب هذه أقول إن هذا الأمر (يتطلب تكويناً وتأهيلاً جديداً لرجل الأمن الجنائي والاقتصادي والاجتماعي كي يستطيع إدارة (الأزمة الأمنية) في أي منطقة أياً كان شكلها، ففي الظروف التي يمر بها العالم الآن يمكن أن تنتقل أي (أزمة أمنية) من الدائرة الجنائية لتشتعل في الدائرة الدينية أو الطائفية أو غير ذلك من الدوائر.

أن التعامل فقط والمعاملة الخشنة في المجال الجنائي يمثل مساساً بحقوق الإنسان، وهي أمر لم تعد شأنأً محلياً في قرية أو محافظة أو في دولة - ولعل أزمة قرية الكشح الواقعة في عمق صعيد مصر وفي مركز ناعٍ في شرق النيل هو مركز أولاد طوق شرق (مركز شرطة السلام الآن) أبرز مثال على ذلك - وإنما أصبحت هما كونيًّا يتأثر المدافعون عنه الآن ويؤثرون في القرارات الدولية.

وفي إطار التحديدي الحقيقي للأداء الأمني فإن الأمر يستلزم الاهتمام بتحديث أساليب وأدوات استخلاص الأدلة الجنائية بعيداً عن المعاملة القمعية والخشنة (٦).

٣)ـ ويأتي الشق الأول في معايير النجاح والذي كما قد أجلنا مناقشته حتى تنتهي من مناقشة قضية تحقيق النجاح في ضبط الواقع التي وقعت بالفعل.

يحرص رجال الأمن في مجال مكافحة الجريمة إلى محاولة تقليل عدد الجنایات في نطاق عملهم الجغرافي.

وهي هذا الإطار فإنهم قد يلجأون إلى وسائل أو أساليب بعيدة عن العمل في إطار القانون، وقد تدخل في إطار الجرائم المعقاب عليها طبقاً للقانون.

فالت إن قلة عدد الجرائم معيار هام في مجال تقييم أداء رجل الأمن. ورغم أن رجال الأمن بلا استثناء ينكرون ذلك ويصررون على أن المعيار هو ضبط الجنة دون اعتبار لعدد الجرائم، فإن الواقع مع الأسف يفيد العكس.

وفي أقسام الشرطة الآن يتلزم المحققون بإرسال المبلغين إلى زملائهم في وحدات البحث الجنائي لمناقشتهم في تفاصيل بلاغه الذي قد يتضمن شبهة الجنائية. وهناك يدور حوار ساذج في محاولات مستمرة لاستبعاد شبهة الجنائية من البلاغ، فإذا لم يتم إقتحام المبلغ أو الشاكبي بتوصير رجل الأمن للحادث فإن عمليات التغيير في تصوير الواقع مادياً في الحضر تجري في غيبة المبلغ أو في ظل جهله بحقه في الاطلاع على ما يوقع عليه في الحضر، وأحياناً يوهم المبلغ بأن محضراً قد تم ضبطه بينما الحقيقة أن لا محضراً ولا إجراءً قد اتخد.

إذن نحن في مجال التقليل من أعداد الجرائم أمام ثلاثة أمثلة:

١)- إقتحام المبلغ بتوصير بلاغه بصورة تخالف الصورة التي أبلغ بها.

٢)- تصوير البلاغ بصورة تخالف بلاغ المبلغ، من جانب جهات الأمن.

٣)- تجاهل البلاغ وعدم ضبط الواقع وخاصة في الحوادث قليلة الأهمية.

وفي الحالة (١) و(٢) تتمدد أجهزة الأمن على غفلة المبلغ أو جهله بحقوقه أو الضغط عليه أو إحراجه أو تهديده أو استغلال أميته أو جهله بالقانون أو خوفه.

أما في الحالة (٣) فان أجهزة الأمن تستخدم بعض الوسائل البيروقراطية الإدارية حتى يضيع البلاغ بين الملل والنسيان وقددان الأمل في الوصول إلى الحقوق (مثال ذلك عدم اعطاء المبلغ رقم المحضر).

ونحن نقول بأن هذا هو ما يجري تماماً في أقسام ومرکز الشرطة ونقاطها - وإنما هذا ما قد يحدث في بعض الأحوال، فليس كل رجال الشرطة غير صالحين، وإنما البعض، شأنهم في ذلك شأن أي جهاز في مصر، وفي العالم.

ويجب أن نعترف أيضاً بأن المجنى عليه أو المبلغ كثيراً ما يجتمع إلى تضخيم قضيته وإعطائها أبعاداً

أكبر من الحقيقة، إما لرغبتها في الكيد لخصمه أو للمتهم الذي أبلغ ضده، وإما لجهله بالقانون. وتصحيف أجهزة الأمن لشكل البلاغ أمر واجب ومن أهم أصول العمل الأمني، لكن ما أقصده هو محاولة تغيير الحقيقة عمداً بقصد تحويل الجنائية إلى جنحة لكي لا تتحسب أعداد كبيرة من الجنائيات في ذمة جهاز الأمن، ولكي تظهر حالة الأمن بأنها طيبة بما يخالف الواقع، أو رفض قبول البلاغ بهدف تقليل ما يليغ إلى الشرطة من حوادث.

والمثال الذي أعرضه نموذجي في وصف هذا السلوك، من جانب البعض من ضباط الشرطة (اعتدى ٤ أشخاص بالضرب على صاحب شركة استيراد وتصدير وابنه أمام مبنى نيابة (....) عقب تقديمهم للنيابة بالطعن بالتزوير على أحد الشبكات. رفض مأمور مركز شرطة (....) وضباط المباحث تحرير محضر بالواقعة وأجبروا المجنى عليهم على الصلح..... تقدم المجنى عليهم بمنكرة للنيابة التي تولت التحقيق. وكانت نيابة (....) قد تلقت بلاغاً من صاحب شركة استيراد وتصدير بر(....) وابنه بكالوريوس تجارة تفيد استئصال مأمور مركز شرطة (٠٠٠٠) ونائب المأمور ورئيس المباحث ومعاون المباحث و الضباط النوبجي عن تحرير محضر بواقعة ضرب وسرقة تعرض لها المبلغان من ٤ أشخاص أمام مبنى النيابة .تبين أن المجنى عليهم توجها إلى النيابة للطعن على شيك بمبلغ ٨٠ ألف جنيه بالتزوير تقدم به أحد المتهمين ضد المجنى عليه الأول، فأمرت النيابة بعرض الشيك على الطبع الشرعي للاستكتاب .و أثناء خروج المجنى عليهم من النيابة متوجهين لمركز الشرطة ومعهما مخبران قام ٤ أشخاص بإيقافهما وسرقو سلسلة ذهبية من إبن صاحب الشركة وأوسعوه ضرباً حتى أحدثوا به إصابات في الوجه .تمكن المخبران من الإمساك بأحد المتهمين وتوجهوا جميعاً إلى مركز الشرطة . وهناك فوجئ المجنى عليهم برفض ضباط المركز تحرير محضر بالواقعة وأجبروهما على الصلح مع المتهم .تقديم المجنى عليهم بمنكرة للنيابة العامة التي أمرت بانتداب منفذ الصحة للكشف على المجنى عليه ، وضبط دفتر قيد القضايا بالمركز ، ومنكرة الصلح وضبط وإحضار المتهمين وتولت التحقيق<sup>(٧)</sup>.

القضية جنائية سرقة بالإكراه حاولت الشرطة تحويلها إلى مجرد بلاغ تصالح على أثره طردًا الخصومة . والأمر يكشف عن دور جهاز الأمن في تغيير وصف الجرائم وتحويلها إلى أشياء تختلف الواقع تماماً بهدف إخفاء حالة الأمن . وهكذا فإن حالة الأمن العام تبدو طيبة بينما الواقع يخالف ذلك تماماً.

(٤) يكتسب الأمن السياسي في مصر أهمية تفوق تلك التي للأمن الجنائي . ومع أن رجال الأمن في مصر ينفون ذلك تماماً<sup>(٨)</sup> إلا أن الواقع يقول بما تزعم.

ويعد اهتمام جهاز الأمن بالإمن السياسي إلى حقيقة أن الأمن السياسي قضية أمن قومي في المقام الأول . لكن هذا لا يتعارض، أو المفروض أن لا يتعارض مع الأمن الجنائي . والأمن السياسي والأمن الجنائي -وأنا أنقل عن رجال الأمن - وجهان لعملة واحدة . لكن ما نطرحه هنا هو الواقع

الفعلي بعيداً عن النصوص والتصريحات. إن الواقع يقول إن الأمن السياسي له أولوية قصوى في مصر على أي أمن، ومن المؤكد أن ذلك الذي يطبق إنما هو إستراتيجية غير جيدة. ومن المؤسف أن(السيد حسين محمود سليمان) الذي حاول الاعتداء على الرئيس يوم ١٩٩٩/٩/٦ في مدينة بورسعيد قد نجح من حيث لا يدرى في إثبات خطأ إستراتيجية التفرقة بين الأمن السياسي والأمن الجنائي. فمن الثابت أن المعتدى لم يكن متعيناً لاي تنظيم سياسي. هذا ما صرحت به أجهزة الأمن - وأنه لم يكن يزيد عن كونه شخصاً احترف البلطجة .لكن البلطجي لا يقل خطورة كما ثبت هذا الحادث عن المتطرف.لقد نسى جهاز الأمن في مجال اهتمامه بالأمن السياسي دائرة أمنية هامة هي أهمية الأمن الجنائي للأمن القومي .فالبلطجة- وهي عمل لا يمكن تصنيفه إلا بأنه عمل جنائي وغير سياسي- نوع من العقيدة التي تصل إلى حد العنف دون أن ينتظم من يمارسونها في تنظيمات (٤).

وليس في ثيتي أن أقدم أمثلة على أهمية الأمن السياسي وتنوّقه على الأمن الجنائي، فهذا أمر يحتاج إلى صفحات كثيرة، لكنني أقول فقط إن أقسام الشرطة ونقاطها، بل ووحدات الشرطة البعيدة عن أعمال الأمن (المروor-الجوزات -الأحوال المدنية) تكاد أن تخلو من أصحابها في أوقات الخدمات ذات الطابع السياسي لاحتياج الخدمة الأمنية السياسية لقوى بشرية أكبر من الإمكانيات المتوفرة.

(٥)-ثلاث حوادث متتالية ثبتت وجود قصور أمني في أداء جهاز الأمن. وأول هذه الحوادث كان ذلك الذي جرى يوم ١٢/٢/١٩٩٧ عندما ارتكب بعض عناصر جماعات العنف المسلحة جريمة قتل تسعه مواطنين في عزبة كامل التابعة لقرية بهجورة التابعة لمركز نجع حمادي بمحافظة قنا .

ولقد ثبتت المعلومات وجود قصور أمني شديد في أداء أجهزة الأمن. لقد استمرت عملية إطلاق النار وفق رواية الشهود ١٥ دقيقة، لكن قوات الشرطة التابعة ل نقطة بهجورة لم تتحرك إلا بعد حوالي ٢٠ دقيقة. وكان ضعف التسليح وانعدام الحس الأمني عند أجهزة الأمن من بعض أسباب إفلات الجناة، إلى جانب تأخر الشرطة في الوصول إلى مكان الحادث. كما كان من أسباب نجاح مهمة الجناة أن (كمين الشرطة الثابت) الذي يوجد بالقرب من منطقة الحادث ينهي عمله في الساعة السابعة مساء مما يعني (دعوة) الخارجين على القانون إلى ارتكاب جرائمهم بعد هذا الميعاد، وهو نوع من انعدام الحس الأمني لدى المخططين للأمن (١٠).

ويأتي الحادث الثاني (مجربة الدير البحري) في ١٧/١١/١٩٩٧ والتي راح ضحيتها ٥٨ سائحاً أجنبياً إلى جانب عدد من رجال الشرطة. وتبدو مظاهر القصور الأمني هي أن المجزرة استغرق تقييدها ما بين ٤٥-٦٠ دقيقة، ومع هذا فإن الأكمنة الثابتة والمتحركة لم تبد حراكاً، كما أن سهولة ارتكاب العناصر الإرهابية لأعمال العنف والإرهاب ونجاح هذه العناصر في خطة هروبيهم تبين بلا حاجة إلى دليل حالي القصور والتراخي الأمني الشديدتين اللتين كانت عليهما عناصر الأمن. ويبدو أن التصريحات المكررة لوزارة الداخلية عن نجاحها في تصفية قلول الإرهاب وتحجيم نشاط الجماعات المسلحة قد أدت إلى خلق حالة من التراخي والإحساس بالأمن الكاذب والسيطرة لدى

أجهزة الأمن. ولقد دفع هذا القيادة السياسية لدى زيارتها لموقع الحادث بالبر الغربي في اليوم التالي للحادث إلى توجيهه انتقادات حادة للسياسة الأمنية الخاصة بتأمين المناطق الأثرية والسياحية، وصفت في بعض الحالات (بالتهريج)، وهو ما أدى إلى إجراء تغييرات شاملة في قيادة جهاز الشرطة ووضع خلط أمنية جديدة لتأمين هذه المناطق والتصدي لأعمال العنف والارهاب<sup>(١١)</sup>. أما الحادث الثالث فكان محاولة الاعتداء على الرئيس يوم ١٩٩٩/٩/٦ أثناء زيارته لمدينة بورسعيد، على يد بطجي من سكان المدينة.

لقد كشف هذا الحادث عن قصور وترادي أمني شديد سجله الرئيس نفسه عندما قال في ١٩٩٩/٩/٦ ( رب ضارة نافعة، فلاشك أن مثل هذه الأحداث تعطينا دروساً جديدة في الأمن، وتدعونا إلى مراجعة موقع الخلل وعلاج الثغرات، ولقد اعتقدت كلما ظهر أمامي أي خلل في أي موقع من مواقع العمل أن أطلب دراسة الأسباب وعلاج الأخطاء، ولقد تقرر بالفعل مراجعة أداء مدير الأمن بمحافظة بورسعيد، ومدير مباحث أمن الدولة، ومدير المباحث الجنائية بها..... وتقرر تقليلهم والتحقيق معهم في مسؤوليتهم عن أوجه القصور التي سمحت بوقوع المحاولة )<sup>(١٢)</sup>.

وقد عقد اجتماع صناعي في المجلس المحلي ببورسعيد في أعقاب الحادث، تركزت المناقشات الموسعة فيه على (دور الأجهزة الأمنية في بورسعيد طوال الفترة الماضية.... والمواقف السلبية التي اتخذتها هذه الأجهزة تجاه التوصيات العديدة التي صدرت منذ شهور طويلة عن المجلس المحلي لقسم العرب وهي الدائرة التي وقع فيها حادث الاعتداء على موكب السيد الرئيس)<sup>(١٣)</sup>.

وقد عين السيد / وزير الداخلية مديرًا جديداً للأمن، ومديراً للمباحث الجنائية ومقتيلاً جديداً لفرع مباحث أمن الدولة ببورسعيد بعد إبعاد أصحاب المناصب الثلاثة الذين جرى هذا التقصير الأمني في عهدهم مع إحالتهم للتحقيق (الاثباتات ماحدث فيما يتعلق بتنفيذ الخلط التأمينية وبيان القصور أو السلبيات التي أدت إلى اختراق الطوق الأمني من جانب الجاني.....) ، كما تقرر إحالة ضابطين ومجندين من طاقم تأمين موكب الرئيس لمحكمة عسكرية<sup>(١٤)</sup> .

وفي ١٩٩٩/٩/١١ كشفت التحقيقات عن شبكات تقصير تحيط بـ ٢٠ ضابطاً ورجل شرطة في المدينة<sup>(١٥)</sup>.

وفي بيانه أمام لجنة الدفاع والأمن القومي بمجلس الشعب عن الحادث ذكر وزير الداخلية أن خطة الخدمات التأمينية لزيارة الرئيس يوم ١٩٩٩/٩/٦ انتظمت ١٦٠٠ جندي + ٧٠ ضابطاً من قوات الأمن المركزي للارتفاع وتأمين مسار تحرك الركب + مجموعات من قوات مديرية أمن بورسعيد وضباطها. كما تحدد ل نطاق تأمين عمق الاحتشاد الجماهيري وتعيين تمركزات مسلحة وشرطة النجدة والدفاع المدني بمعابر مختلفة وفق خطة التأمين.

وتم دعم مديرية أمن بورسعيد بعد (١٢٤) ٢٠٠ من القوات والمعدات و٥ سيارات إطفاء وبوابات للكشف عن المفرقات.... ونشأت بحرية لتأمين بحيرة المنزلة... وأجهزة لاسلكية وسيارات

وموتوسيكلات مجهزة.

قبل ذلك كانت أجهزة البحث الجنائي قد وجهت عدة حملات استهدفت فحص نزلاء الشقق المفروشة والفنادق وحصر المغاريات والمباني المطلة على خط السير والكشف عن قاطنيها والعاملين فيها وحراسها وضبط المشتبه فيهم والكشف عنهم جنائياً وسياسياً مع تشبيط متابعة المسجلين الخطرين مع مراعاة توسيع دائرة الاشتباه. وأسفر ذلك عن فحص عدد ٥١٥ شقة مفروشة + ضبط عدد ١٧٦ مشتبه فيه يحملون سلاحاً أبيض + ٧٤١ حالة اشتباه جنائي ومسجلين خطير على الأمن العام (١٧).

وفي ١٩٩٩/٩/٢٠ جرت محاكمة تأديبية لخمسة عشر ضابطاً أمام المحكمة التأديبية لضباط الشرطة، شملت ثلاثة عمداء ، ثلاثة عقداء، مقدم واحد، ثلاثة رؤاد، وخمسة نقباء، وكانت التهم الموجهة إليهم هي (الإهمال والتقصير في المهام الإشرافية والتنفيذية) (١٨).

نحن لا ننكر المهمة الشاقة التي تقع على عاتق أجهزة الأمن في مجال منع الجريمة وقمعها، لكن البعض من رجال الشرطة مصاب بمرض التراخي في الأداء الأمني، ف تكون العاقبة مثل ذلك الذي سجلته السطور السابقة .

إن أبرز صور التراخي الأمني الذي يواكب التقصير هو ذلك الذي يراه المواطن المصري أثناء سيره بالشوارع من جلوس ضباط الشرطة المكلفين بأعمال المرور في تقاطعات محددة، أو في أcornنة أمنية في المدينة، أقول جلوسهم على مقاعد يأتي بها لهم أفراد الشرطة من رجالهم الذين يسمون (بالمراسلات). ويعجب المرء من تداعيات هذا السلوك والمتمثل في زيارة بعض أصدقائهم لهم بسياراتهم ليصبح الكمين أو نقطة المرور مكان التقاء تحتسى فيه المشروبات وتناول البعض طعام افطاره أو عشاءه، ويتحول كمين الشرطة أو ما شابه إلى مكان للترويع يقوم فيه المساكر على خدمة ضباطهم.

لا يوجد مكان في العالم يؤدي فيه رجال الأمن واجباتهم وهم جلوس أو يتحادثون مع أصدقائهم سوى مصر.... ومن المسلم به أن مظاهر رجل الأمن ويقظته وانتباذه هي أساسيات اكتساب ثقة المواطن.

٦)- تبدو قضية العلاقة بين رجل الأمن وبين المواطن علاقة مهترئة. ورغم الجهد الذي يبذله مسئولو الأمن من قيادات الشرطة لاستعادة ثقة المواطنين في الجهاز، فإن جهودهم في هذا المقام لا تدر مقابلأً مجزياً.

يحتاج المواطن إلى جهاز أمن واع ومدرك لطبيعة العلاقة بين هذين الطرفين، ذلك أن هذه العلاقة حساسة للغاية وتحتاج من أحد طرفيها وهو جهاز الأمن إلى حنكة وسمعة أفق ورحابة صدر وثقافة مناسبة في سيكولوجية البشر Humanistic Psychology .

العلاقة بين المواطن والدولة (بمعنى أجهزتها ومن بينها جهاز الأمن) علاقة مواطنة. ولا أكون مبالغأً إذا قلت إن قضية المواطن في أي بيئة سياسية إقليمية تقتضي تكون محلاً للاختبار دوماً.

والموطن هي مثل هذه البيئات على استعداد دائم لنقد علاقته بأجهزة الدولة إذا ما نظرت للهتران، فهي قضية مواطنة. والمواطنة هي عضوية دولة مؤسسة فإنوناً توفر حقوقاً وامتيازات معينة وواجبات مقابلة لهذه الامتيازات والحقوق، فإذا وفت الدولة بواجباتها تجاه المواطن من حيث إيفاؤه حقه في التمتع بحقوق المواطن المتعددة كان لزاماً على المواطن أن يفي بالتزاماته تجاه وطنه في إطار المواطن.

المواطنة لا تخرج عن كونها شعوراً داخلياً يتمثل في الاحساس بميل عاطفي تجاه الوطن مظاهره الرغبة في الدفاع عنه والذود عن حدوذه والذوبان في ترابه والمولت في سبيله والحفاظ على شرفه والدفاع عن قيمه، والاسهام في مجده ورفعته. هي شعور نفسى اذن لا يتوفّر إلا إذا توافر الاحساس باستحقاق الوطن لهذا الشعور. ولا يتوفّر هذا الشعور إلا إذا تساوى أهل البلد الواحد في الحقوق والواجبات، وساد العدل بينهم، وقام الحاكم بواجبه في الحكم وفق قواعد العدل الاجتماعي والإنصاف، لتمييز بين فرد وآخر ترتيباً على علو قدره أو زيادة ماله وجاهه.

أما إذا كان الأمر في الوطن على عكس ما ثناه هنا وطنيه ولا مواطنته ولا إحساس عاطفي من المرء تجاه بلده، بل الإحساس في هذه الحالة هو الغربة والكمد والحدق والشماتة في بعض الأحيان، بل والانفصال عن البلد والرغبة في الانتفاء إلى بلد آخر يشعر فيه المرء بمشاعر المواطن.

ولاترتب هذه الأحساسات السلبية إلا إذا أحص المرء بأن التفاوت في الحقوق والواجبات بينه وبين بنى بلده هو العائد، بأن الحاكم مشغول عنه بمصالحه الخاصة، بانفصال المؤسسة الحكومية عن الشعب، بسوء المعاملة من جانب أجهزة الدولة، بالظلم، بالتجاهل، بالاستعلاء، بالتمييز في المعاملة، بعدن، الإنفاق، بالتفاوت في الثروات، بسوء العدالة، بالتفاوت في الدخول والثروات، بجدة الفوارق بين الطبقات..... وهي أمور تتضح بجلاء في دول العالم الثالث وفي الدول التي عانت من الاستعمار طويلاً. وفي الأمم التي يسود الجهل والفقر والمرض بين مواطنيها.

إن الشعور النفسي لدى المواطن فيما يخص المواطن قابل للجرح بشكل سريع وعاجل في كل لحظة تعرض فيها مشاعره تجاه السلطة لأي هتران.

ربن الثابت أن نوع التعامل الذي يتسم بالتعالي والاستعلاء والتجاهل من جانب بعض مسئولي الأمن في أقسام ومراكز الشرطة وفي الشارع وفي مجالات التعامل المختلفة يستدعي في الحال هذا الشعور النفسي السلبي عند المواطنين. وهذا النوع من التعامل المتعالي من جانب رجال الأمن يكشف عن عقل محلّي لا يزال يتفاني قيم التسلطية والشمولية الفاشوم، في وقت أصبح العالم كله ينظر إلى التعامل القظى والمعاملة الخشنة في أي مجال من مجال الخدمات نوعاً من المساس بحقوق الإنسان.

ولقد نس مؤرخ مصرى مرموق مسألة العلاقة بين المواطن والموظف المصرى في دراسة معاصرة

له، أقتبس منها قوله: (ربما كان الفرق الجوهرى بين الموقف المصرى والموقف في العالم الغربى، هو أن الموقف المصرى يعتبر نفسه سيداً للشعب والموقف الغربى يعتبر نفسه خادماً للشعب) وهناك أساس تاريخي لهذا الفرق الجوهرى، يتمثل في أن الوظائف في مصر كانت على الدوام في يد الأجانب، في حين كانت الوظائف في المجتمع الغربى في يد المواطنين.

فمنذ سقوط مصر في يد الدولة العثمانية، انتقلت الوظائف المهمة إلى يد المماليك والماليك، وهؤلاء كانوا يعاملون المصريين معاملة الأسياد للعبيد، وعندما انتقلت مصر إلى يد الانجليز انتقلت إليهم الوظائف المهمة بالتألبي، ولم تفترق معاملة الموظفين الانجليز للمصريين عن معاملة الآخرين، وكل منهم كان يتعامل من منطلق (السيادة).

وقد كان هؤلاء الموظفون الأجانب هم المثل الأعلى للموظف المصري عندما استقلت مصر وانتقلت الوظائف إلى يد بنوها، فلم تتحسن معاملة المصري لمواطنه المصري عمما كانت عليه عندما كانت وظيفته هي في يد التركى..... إنها - إنذن - عقدة الأجانب، وتصور الموظف المصري - خطأ - أنه في موقع المزعزع المذل لصاحب المصلحة الوطنية، وأن من حقه أن يتكل به كما يشاء) (١٤).

ولانا أوقف صاحب الدراسة فيما ذهب إليه تأسيساً على عدم وجود ماييرر أسلوب التعالي والاستعلاء بالسلطة الذي يمارسه البعض من رجال الأمن تجاه المواطن صاحب الحاجة. هو نوع من الاستعلاء بالسلطة دون سند، نوع من التعميق التفصي، نوع من الشرور الذي يتحتم على المواطن صاحب الحاجة أن يتحمله على مضض حتى يقضى حاجته.

في مذبحة بيحورة بتاريخ ٢/١٢/١٩٩٧، شهد شهود الحادث بأن الجناء كانوا يرتدون زي ضباط الشرطة وأنهم كانوا يتصرفون معتمدين على درايتهم الكافية بسلوك المواطنون تجاه رجال الشرطة، فلم يكتفوا بمجرد ارتدائهم زي ضباط الشرطة، بل تعمموا سلوكهم المتاد في تعاملهم مع المواطن، وارتكبوا إلى ردود الفعل السلبية للمواطنين وعدم معرفتهم بحقوقهم الدستورية والقانونية، أو خوفهم من بطش رجال الشرطة (١٥).

ولقد صور فيلم (على باب الوزير) هذا السلوك، فقط من جانب رجال الشرطة أحسن تصوير عندما انهال أحد شخصيات الفيلم على المواطنين - الذين تجمعوا لمشاهدة عملية تفتيش محل جزار نسب إليه بيع لحوم منبوحة خارج السلاخانة - ضرباً ببعضه رفيعة لدى انصراف القوة التي قامت بعملية الضبط (١٦).

كذلك فإن فيلم (زوجة رجل مهم) قدم وصفاً جيداً لشخصية ضابط الشرطة الذي عاش وهم السلطة، هلما فقد سلطاته لم يستطع أن يتعايش مع أرض الواقع فأقام على الانتحار (١٧).

إن المسألة التي تعالجها هذه السطور تفرض على وزارة الداخلية إعادة تقييم سلوك رجال الشرطة وأسلوب تعاملهم مع المواطنين بما يكفل الحفاظ على الحقوق الدستورية والقانونية للمواطنين وفي مقدمتها حقوقهم في أن يعاملوا من قبل رجال الشرطة بشكل يحفظ لهم كرامتهم وحرماتهم وسلامتهم

## الجمدية والنفسية (٢٣).

لقد كشفت هذه المصفحات عن سترة مواطن للخلل في مجال أداء الجهاز الأمني، وهي مواطن لا اعتقاد أن أحداً يختلف معه في وجودها، وفي أن وجود هذه المواطن مأثير على مهمة جهاز الأمن في ملاحقة الجريمة وتقليل حركتها.

ويكفي للتدليل على أثر فقدان الثقة بين المواطن وجهاز الأمن ما يعرفه الناس من إحباط المواطنين عن التعاون مع جهاز الأمن، وما يترتب على ذلك من عجز جهاز الأمن عن أداء دوره.

فجهاز الأمن لا يعمل في جزيرة منعزلة أو مع نفسه، وإنما هو يتعامل مع جريمة ارتكبها بشر، والبشر هم قوام المجتمع. إذن لا بد من وجود علاقة وطيدة بين هذا الجهاز والمجتمع البشري الذي يعالج جهاز الأمن قضية الجريمة فيه.

خذ مسألة تعذيب متهم لحمله على الاعتراف وكيف يمكن أن يعترف الشخص المرض للتعذيب بجريمة لم يرتكبها، في الوقت الذي يكون الجاني الحقيقي مطلق السراح.

خذ مسألة الاهتمام بالأمن السياسي على حساب الأمن الجنائي وما يمكن أن يترتب عليه من تزايد معدلات الجرائم الجنائية.

إن أداء جهاز الأمن مرتبطة تمام الارتباط بحركة الجريمة، فهي تتخفض وتتراجع إذا تحسن مستوى الأداء، وتزيد ويتعاظم خطرها في ظل أداء تشوهه مواطن الخلل.

وفي هذا المقام فإني أسوق ماقضل به أحد كتاب رجال القضاء المصري (إنه لا يتصور أن تتشتب بين رجل الشرطة ومواطنه إحن ومحن، فمثهم يجمع استدلالاته ويستقي تحرياته مما يلزم أن يكون معهم في رباط دائم، فإذا تردد في مثل هذه السخاوش (استعمال القسوة والتعذيب والضرب) وجب أن تستقطع عنه صلاحية الإنضواء في هيئة الشرطة. وإن كان لا بد من الإبقاء عليه فليلرسل إلى قارعة الطريق يجرب أسلوب غائلة الوحوش وطلائق الشiran في موقعه وموضعه مع كل سائق طائش يقصد الأرواح الآمنة . حقاً لأنبني مزيداً من الأوزار تحسب على رجال الشرطة وتسرع بها جحيم الجرائم التي ينطلي بها المجتمع. إذن فلنذهب كثيراً في الشريحة الاجتماعية للطلاب الذين تقبلهم ابتداء كلية الشرطة وتحتحقق من تطهيرها من مركبات النقص الطبقية . فلنكشف التفتيش المفاجئ على كل من بيده سلطة، منعاً من انحداره واندحاره بها إلى مزالق التعسف . لنضع ضابطاً ذا رتبة كبيرة انصبجهته السنون والخبرة ليعمل على مقرية ومرقبة منه ضباط الرتب الصغيرة في جو من الشفافية والأبراج المفتوحة لكل متظلم ليسود في النهاية شعار أبوياك المصديق (القوى فيكم ضعيف حتى أخذ الحق منه، والضعف فيكم قوي حتى أخذ الحق له) (٢٤).

## هوامش الفصل العاشر

- ١ - لتفاصيل دقيقة عن حالات تعذيب المتهمين أو مواطنين داخل أقسام الشرطة وحالات وفاة نتيجة ذلك التعذيب راجع المنظمة المصرية لحقوق الإنسان (الأبواب الموصدة ومخاوف مرحلة جديدة من العنف الاجتماعي) تقرير المنظمة حول أحداث العنف الاجتماعي التي تلت انتفاضة ٢٠١١ مصر خلال عام ٢٠١١ - المبتدأ ١٩٩٦/٩/١٢
- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان (إلى من يهمه الأمر خمس حالات وفاة داخل أقسام الشرطة (من المصلحة ١٧٪) ١٩٩٩/٨/
- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان (ظاهرة التعذيب بين التجاوزات ومتارق الإثبات ) التقرير السابع للمنظمة المصرية عن تعذيب مواطنين داخل مراكز وأقسام الشرطة في مصر ١٩٩٩/١/١٧
- الاهرام ١٩٩٩/٥/١٢ ( أحالة رئيس مباحث بني سويف وخمسة من الشرطة السررين لمحكمة الجنایات بتهمة تعذيب مواطن حتى الموت )
- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان ( ظاهرة التعذيب) مرجع سبق ذكره
- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان تقرير ١٩٩٨/٩/١٢ - ١٩٩٨/٨/١٦ - تقرير ١٩٩٩/٢/١٧ وجريدة الاهرام بتاريخ ١٩٩٩/٥/١٢ مراجع سبق ذكرها
- المجتمع المدني - العدد ٥٦ يناير ١٩٩٩ - من ١٠- نص من مقالة لنبيل عبد الفتاح بنوان (أقباط المهجر: نقد خطاب الأشباح والأساطير)
- الأزمات والكوارث في مصر المحروسة مرجع سبق ذكره من ٨٥-٨١
- الاهرام ١٩٩٨/١١/١٦ نص من مقالة لنبيل عبد الفتاح بنوان (أقباط المهجر: نقد خطاب الأشباح والأساطير)
- الوفد ١٩٩٩/١١/٤
- الاهرام ١٩٩٩/١١/٤
- الوفد ١٩٩٩/١١/٣
- المصدر نفسه ١٩٩٩/١١/٣
- روزاليوسف العدد ٣٧١٨ - ١٩٩٩/٩/١٧ - ١٩٩٩/١٢/١٦ - الوفد ١٩٩٩/١٢/١٦
- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان - الجزء الخامس - مرجع سبق ذكره من ١٠٨-١٠٠
- المصدر نفسه من ١٤٥-١٣٢
- الاهرام ١٩٩٩/٩/٦
- المصدر نفسه
- المصدر نفسه
- المصدر نفسه
- المصدر نفسه
- الاهرام ١٩٩٩/٩/١٢
- الاهرام ١٩٩٩/٩/٣٠
- الاهرام ١٩٩٩/٨/١٤ عبد الناظيم رمضان (أزمة المواطن المصري)
- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان - الجزء الخامس - مرجع سبق ذكره من ١١٠-١١٧
- فيلم (على باب الوزير) بطولة عادل إمام - يسرا - أحمد بدير - سعيد صالح - أحمد راتب .
- فيلم (زوجة رجل مهم) بطولة أحمد زكي وميرفت أمين .
- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان - الجزء الخامس - مرجع سبق ذكره من ١٠٧
- الاهرام ٢٠٠٠/٤/٣ شهادة حق (استئصال القصبة) المستشار / على فاضل حسنين.



الفصل (الثاني عشر)



النتائج والتوصيات



افتتهنت الفصول التي ضمها هذا العمل إلى حقائق هامة للغاية أجملها فيما يلي:-

أن هي مصر جريمة نشطة الحركة، تشمل القتل، السرقة بالإكراه، الرشوة، الاحتيال، تسميم الماشية، سرقات المساكن، سرقات المتاجر، سرقات السيارات، والنشل.

وأن الاغتصاب وهتك أعراض الإناث يشكل ظاهرة خطيرة في المجتمع المصري في السنوات الأخيرة، وأن المخدرات تصب في مصر أطناناً كل عام دون توقف، وأن المتساطلين والمتورطين في هذه الجريمة يتزايدون عاماً بعد عام بصورة يمكن أن تدمر هذا المجتمع.

وأن العنف المسلح قد غزا مصر منذ نهایات الثمانينيات واستشرى في مناطق عديدة وخاصة في صعيد مصر تحت ستار الدين.

وأن جهاز الأمن رغم قيامه بواجبه في مكافحة الجريمة في مصر، إلا أن أسلوب أدائه يعتروه بعض القصور الذي يستوجب النقد بهدف الإصلاح.

وأن أسوأ ما يصيب جهازاً في أي مكان في العالم هو عدم قبول النقد ورفض الاعتراف بالخطأ وأن النقد يستهدف كشف مواطن الخلل وتقديم الحلول لمعالجتها.

وأن أساليب العمل المعتمدة على التسلطية والشمولية القشوم لا مكان لها في عالم القرن الحادي والعشرين.

وأن الأولان قد أن يعيده جهاز الأمن النظر في أساليب تعامله مع الجريمة والناس بأسلوب الادارة السياسية - الاجتماعية وليس وفق الاعتبارات الفنية والأداء التقني فقط.

لقد آن الأولان لأن يعرّف جهاز الأمن أننا أمام جريمة ترتبط بالمتغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية الثقافية والدينية، والعملة، والانترنت، والفاكس، والكمبيوتر، وأن جلد الناس وصففهم وتعليقهم من أيديهم وأرجلهم كالذئاب هو أسلوب لا يتوافق مع العصر الذي نعيشه أو مع القرن الذي سنقبل عليه.

هناك الكثير مما يعرفه رجل الأمن في مصر عن تحديث أساليب وأدوات استخلاص الأدلة الجنائية بعيداً عن المماطلة الفظلة والخشنة، وأساليب الوعيد والتهديد، ونظام المرشدين والمخبرين،

ونظام (اعترف والباشا حي مساعدك). وقبل ذلك هناك الحاجة إلى رجل أمن مكون ومُؤهل تأهيلًا جديداً، يفهم الأمن الجنائي والاقتصادي والاجتماعي كي يتم التعامل تعاوًناً مصرياً مع الأزمة الأمنية. إن الأزمة الأمنية الآن لها أكثر من وجه، فهي دائرة جنائية، ويمكن أن تنتقل لتشتعل في شكل دائرة دينية، طائفية، سياسية، اقتصادية.

ومعنى كل ذلك يحتاج إلى رجل أمن جديد يفهم العصر الحديث، مطلوب رجل شرطة عصري، ليس في مظهره فقط، ولكن في عقليته، في حسنه الأممي. ليس المطلوب هو ذلك (الباشا) الذي يتوجه أو يتعالى أو يتقدّس وهو يتعامل مع أصحاب الحاجات والشاكين والمتهمين. ليس المطلوب هو ذلك الذي لم يتحقق بعمل الأمن إلا ليمارس السلطة ويفيقها... ليس هذا هو رجل الأمن الذي تحتاجه مصر أبداً.

- أنتي أقترح أن تتبع أجهزة الأمن التي تعمل في مجال مكافحة الجريمة وزارة العدل تحت مسمى الشرطة القضائية، فيمهد إليها بأعمال الضبطية القضائية وسائر المهام التي تعين على سير العدالة وتغفيض الأحكام .

- وانطلاقاً من الاقتراح السابق ومرتبطة به، فإني أقترح تعين أحد وكلاء النائب العام هي كل قسم أو مركز من أقسام ومرافق الشرطة أو أي مكان يتمتع فيه المواطنين مع جهاز الأمن ليراقب مدى التزام أعضاء جهاز الأمن بواجبات وظائفهم القضائية.

- وأقترح تأكيد حق المتهم في الاستئناف بمحام أثناء سُؤاله هي أقسام ومرافق الشرطة وتقاضتها.

- وأقترح إعطاء وكلاء النائب العام سلطات واسعة في مجال الانتهاكات المدعى بها لحقوق الإنسان.

- وأقترح إجراء تحقيقات إدارية يشرف عليها وكلاء النائب العام مع رجال الأمن الذين يرتكبون مخالفات قانونية ضد المواطنين، على أن تقام عليهم الدعوى فور انتهاء التحقيقات معهم وتقديمهم للمحاكمة حال ثبوت التهم عليهم.

- وأقترح إنشاء مايسمن (هيئات مراقبة الشرطة) وهي هيئات مستقلة تعمل في إطار المنظمات غير الحكومية (NGOs) تتألف من قضاة ومحامين وأطباء تقوم بفحص جميع ادعاءات التعذيب التي تحدث في أقسام ومرافق الشرطة وتقديم المسؤولين عنها للمحاكمة، على أن تخول السلطات اللازمة لدخول جميع مراكز الاحتجاز في أي ساعة من ساعات اليوم والوصول إلى المعلومات والبيانات التي تحتاجها وإلى كل الأشخاص الذين ترغب في الاستماع إليهم، ولا ينحصر دورها في المسائل القانونية بل يمتد إلى الإهاطة بالأبعاد السياسية والاجتماعية والتفسيرية لظاهرة العنف داخل أقسام ومرافق ونقاط الشرطة، وتقديم الحلول اللازمة لوقف هذه الظاهرة، على أن يتمتع أعضاء هذه الهيئات بسلطة الضبطية القضائية في مجال نشاطهم هذا.

- وأقترح وضع ضوابط ومقاييس سليمة لتقدير الأداء الأمني، تكون بعيدة عن المعايير التي يعمل بها الآن والتي يرتبط المصير الوظيفي للضباط بنجاحهم في اجتيازها نظراً لما يؤدي إليه ذلك من

- اندفاع الضباط - وخاصة في مجال البحث الجنائي- إلى انتهاك حریات المواطنين والاعتداء عليهم.
- وأقترح إخضاع ضباط الشرطة وأفرادها العاملين في مجالات البحث الجنائي ومجالات التعامل مع المواطنين لاختبارات نفسية دورية للتأكد من توائتهم النفسي مع نوعية أعمالهم وصلاحيتهم من الناحية المزاجية والمعصبية والنفسيّة للتعامل مع الناس - واستبعاد من لا يجتاز هذه الاختبارات منهم من هذا النوع من الأعمال .
- وأقترح أمداد دورات دراسية جادة وحقيقة لضباط الشرطة وخاصة العاملين منهم في إدارات البحث الجنائي في أساليب التعامل مع المحتجزين داخل أقسام الشرطة ومرافقها ونقطاتها بما يضمن فهمهم الواعي لحقوق الإنسان وكرامته وحرياته الأساسية، وأحكام المواثيق الدولية المعنية بحقوق الإنسان التي وقعت عليها مصر<sup>(١)</sup>.
- وأقترح تعيين رجال الأمن في الشارع المصري من خريجي الجامعات المصرية برواتب مجانية تقييم شر الحاجة على أن يفتح أمامهم مجال الترقى لرتب الضباط إذا ثبتوها تفوقاً في الأداء الأمني.
- وأقترح أن يرفع من مجال الخدمات الأمنية ذلك المجند الذي أساء بمظهره وأدائه للجهاز الأمني وهيبته، وكذلك ذلك التفرب من رتباء الشرطة غير اللائقين صحياً وبدنياً والذين تجاوزوا السن القانونية - هكلا الفريقين لا يفعل سوى التسول واستجداء الإكراميات في تقاطعات المرور والبنوك والمنشآت الحكومية وغيرها، ولا يقدمون للشرطة أي عائد أمني يبرر استخدامهم.
- وأقترح أن تصدر تقارير الأمن العام السنوية ملحة بالتقارير القضائية السنوية الصادرة عن وزارة العدل حتى يمكن إجراء المقارنة بين أعداد الجرائم في التقريرين والتأكد من حالة الأمن.
- وأقترح أن يعتاد جهاز الأمن في مصر على تقبل النقد والاعتراف بالخطأ إذا كان هناك لمة شئ من ذلك، فليس هناك أسوأ من رفض النقد وعدم الاعتراف بالخطأ، وليس هناك أفضل من الاعتراف بالحق فهو فضيلة.

١- استندت في بعض المقترنات الواردة بهذا الفصل بالتوجهات الواردة بتقرير المنظمة المصرية لحقوق الإنسان  
بتاريخ ١٩٩٩/٨/١٦



٢٢٧



- محكمة الشعب - المحاكمات التي تمت في المدة من ٢٥ إلى ٣٠ نوفمبر ١٩٥٢ - الجزء السابع - بدون تاريخ وجهة النشر.
- وزارة الداخلية (تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٥١ قضائية) - المطبعة الأميرية بالقاهرة - ١٩٥٢.
- وزارة الداخلية (تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٥٢ قضائية) - المطبعة الأميرية - ١٩٥٣.
- وزارة الداخلية (تقرير عن حالة الأمن العام بالجمهورية المصرية عن سنة ١٩٥٣) - المطبعة الأميرية بالقاهرة - ١٩٥٤.
- وزارة الداخلية (تقرير عن حالة الأمن العام بالجمهورية المصرية عن سنة ١٩٥٤) - المطبعة الأميرية بالقاهرة - ١٩٥٥.
- وزارة الداخلية (تقرير عن حالة الأمن العام بالجمهورية المصرية عن سنة ١٩٥٥) - المطبعة الأميرية بالقاهرة - ١٩٥٦.
- وزارة الداخلية (تقرير عن حالة الأمن العام بالجمهورية المصرية عن سنة ١٩٥٦) - المطبعة الأميرية بالقاهرة - ١٩٥٧.
- وزارة الداخلية (تقرير عن حالة الأمن العام بالجمهورية المصرية عن سنة ١٩٥٧) - المطبعة الأميرية بالقاهرة - ١٩٥٨.
- وزارة الداخلية (تقرير عن حالة الأمن العام - الإقليم المصري - سنة ١٩٥٨) - الهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية - القاهرة - ١٩٥٩.
- وزارة الداخلية (تقرير الأمن العام سنة ١٩٥٩) - الهيئة
- العامة لشؤون المطبع الأميرية - القاهرة - ١٩٦٠.
- وزارة الداخلية (تقرير الأمن العام سنة ١٩٦٠) - الهيئة
- العامة لشؤون المطبع الأميرية - القاهرة - ١٩٦١.
- وزارة الداخلية (تقرير الأمن العام سنة ١٩٦١) - الهيئة
- العامة لشؤون المطبع الأميرية - القاهرة - ١٩٦٢.
- وزارة الداخلية (تقرير الأمن العام سنة ١٩٦٢) - الهيئة
- العامة لشؤون المطبع الأميرية - القاهرة - ١٩٦٣.
- وزارة الداخلية (تقرير الأمن العام سنة ١٩٦٣) - الهيئة
- العامة لشؤون المطبع الأميرية - القاهرة - ١٩٦٤.
- وزارة الداخلية (تقرير الأمن العام سنة ١٩٦٤) - الهيئة
- العامة لشؤون المطبع الأميرية - القاهرة - ١٩٦٥.
- وزارة الداخلية (تقرير الأمن العام سنة ١٩٦٥) - الهيئة
- العامة لشؤون المطبع الأميرية - القاهرة - ١٩٦٦.
- وزارة الداخلية (تقرير الأمن العام سنة ١٩٦٦) - الهيئة
- العامة لشؤون المطبع الأميرية - القاهرة - ١٩٦٧.
- وزارة الداخلية (تقرير الأمن العام سنة ١٩٦٧) - الهيئة
- العامة لشؤون المطبع الأميرية - القاهرة - ١٩٦٨.
- وزارة الداخلية (تقرير الأمن العام سنة ١٩٦٨) - الهيئة
- العامة لشؤون المطبع الأميرية - القاهرة - ١٩٦٩.
- وزارة الداخلية (تقرير الأمن العام سنة ١٩٦٩) - الهيئة



- شهدي عطية الشافعي (تطور الحركة الوطنية المصرية ١٨٨٢ - ١٩٥٦) - الدار المصرية للكتب - الطبعة الأولى - القاهرة - ١٩٥٧
- طارق البشري (الحركة السياسية في مصر ١٩٤٥) - الهيئة المصرية العامة للكتاب - القاهرة - ١٩٥٢
- عادل حمودة (البجراة إلى العنت - التطرف الديني من هزيمة يونيو إلى اغتيال أكتوبر - سينا للنشر - ١٩٨٧)
- عبد الحميد عبد اللطيف محبوب (الدكتور) (دروس من التاريخ الاقتصادي، من الحضارات القديمة إلى النظام العالمي الجديد) - القاهرة - ١٩٩٦ - بدون جهة النشر
- عبد العليم رمضان (الدكتور) (عبد الفاضل وأزمة مارس ١٩٥٤) - مكتبة روزاليوسف - القاهرة - ١٩٧٦
- عبد الوهاب بكر (الدكتور) (اليولين المصري ١٩٢٢ - ١٩٥٢) مكتبة مدبولي - الطبعة الأولى - القاهرة - ١٩٨٨
- (مصر في النصف الثاني من القرن العشرين) - المطبعة الفنية بالزقازيق
- علي الجريتلي (الدكتور) (التاريخ الاقتصادي للثورة ١٩٥٢ - ١٩٦٤) - دار المعارف بمصر - القاهرة - ١٩٧٤
- خمسة وعشرون عاماً - دراسة تحليلية للسياسات الاقتصادية في مصر ١٩٥٢ - ١٩٧٧ - الهيئة المصرية العامة للكتاب - القاهرة - ١٩٧٧
- طفيق عثمان (المحاكمة الكبرى في قضية الاختيارات السياسية) - دار النيل للطباعة - بدون تاريخ النشر
- مارسيل كولومب (تطور مصر ١٩٤٠ - ١٩٥٠) - ترجمة زهير الشلبي - تقديم أحمد عبد الرحيم مصطفى - الطبعة الأولى - مكتبة سعيد رافت - القاهرة - ١٩٧٢
- محمد حسين هيكل (عبد الناصر والعالم) - دار النهار للنشر - بيروت - ١٩٧٢
- محمد رشاد الحمالوي ومحمد علي شومان (الدكتورة) (الأزمات والكوارث في مصر المحروسة - تقرير ١٩٩١) - جامعة عين شمس - كلية التجارة - وحدة بحوث الأزمات - القاهرة - ١٩٩٩
- محمد سلطان أبو علي (الدكتور) (التنمية والتخطيط - وزارة الداخلية - مصلحة الأمن العام (تقرير الأمن العام سنة ١٩٩٦) - الهيئة العامة لشؤون المطبع الاميرية - ١٩٩٦)
- وزارة الداخلية - مصلحة الأمن العام (تقرير الأمن العام سنة ١٩٩٧) - الهيئة العامة لشؤون المطبع الاميرية - ١٩٩٧
- وزارة الداخلية - مصلحة الأمن العام (تقرير الأمن العام سنة ١٩٩٨) - الهيئة العامة لشؤون المطبع الاميرية - ١٩٩٨
- محكمة الشعب - (المحاكمات التي تمت في المدة من ٢٥ يونيو ١٩٥٤ - بدون تاريخ أو جهة النشر)
- محاكمات الثورة - الكتاب الثالث - مكتب شؤون محكمة الثورة - إعداد كمال كبيرة - وزارة الإرشاد القومي - القاهرة - ١٩٥٣
- بـ - قوانين**
- قانون العقوبات الأهلي
- القانون ١٤٠ لعام ١٩٤٤ بتنظيم هيئات اليسوليين واختصاصاتها ١٩٤٤/٨/٢١
- القانون ٢٤٤ لعام ١٩٥٥ - ١٩٥٥/٤/٢٧
- القانون ٦١ لعام ١٩٦٤ - ١٩٦٤/٣/٢١
- القانون ١٠٩ لعام ١٩٧١ - ١٩٧١/١١/١٠
- ج - مؤلفات باللغة العربية:**
- ابراهيم العيسوي (الدكتور) (المأذن والمخرج - أزمة الاقتصاد المصري وسبل مواجهتها) - حزب التجمع الوطني التقدمي والوحيد - أمانة التثقيف - المكتبة السياسية - الكتاب الخامس - مارس ١٩٨٧
- أكاديمية الشرطة - مركز بحوث الشرطة (خطف وأغتصاب الإناث) - القاهرة - ١٩٨٦
- الصادق حلاوة (اللواء) (الأمن العام - فلسفلته وخطبه) - دار الفكر العربي - بدون تاريخ النشر
- روف عباس حامد (الدكتور) (إيزيون حاماً على ثورة يوليو) - دراسة تاريخية - مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية - الأهرام - يوليو ١٩٩٢
- ريتشارد ميتتشل (الإخوان المسلمين) ترجمة عبد العلام رضوان - مكتبة مدبولي - القاهرة - ١٩٧٧
- سعيد مراد (الدكتور) (الفرق والجماعات الدينية في الوطن العربي قديماً وحديثاً) - الطبعة الثانية - للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية - القاهرة ١٩٩٩

- الاقتصادي - التنمية الاقتصادية ) - القاهرة ١٩٩٩  
 ١٩٥٥/١/٥ - محمد مورو (الدكتور) (تنظيم الجihad - جنوره وأسراره)  
 ١٩٥٥/١/٦ - العربية الدولية للنشر والإعلام - القاهرة ١٩٩٠  
 ١٩٥٥/١ / ٢٨ - محمود الصباغ (حقيقة التنظيم الخاص ودوره في دعوة  
 الإخوان المسلمين ) - دار الاعتمام - القاهرة -  
 ١٩٥٥/٢/١  
 ١٩٥٥/٤/٧  
 ١٩٥٥/٥/١  
 ١٩٩٩/٥/٨ - محمود متولي (الدكتور) (مصر والاغتيالات السياسية )  
 ١٩٩٩/٥/١٢ - دار الحرية للمساحة والطباعة والنشر - كتاب  
 ١٩٩٩/٥/٢٢  
 ١٩٩٩/٥/٢٩ - مصرية - القاهرة - ١٩٨٥  
 ١٩٩٩/٧/٢٢ - مصطفى سويف (الدكتور) (المخدرات والمجتمع - نظرية  
 تكميلية) - عالم المعرفة - الكويت - ١٩٩٦  
 ١٩٩٩/٨/٢ - الهيئة المصرية العامة للكتاب - مركز تاريخ مصر  
 ١٩٩٩/٨/٩ - العاصمة (الوزارات المصرية ١٩٥٣ - ١٩٦١ ) الجزء  
 ١٩٩٩/٨/١٤ - الثاني - إشراف وتقديم الدكتور / يواقيم رزق مرقص  
 ١٩٩٩/٨/٢١ - يونان لبيب رزق (الدكتور) (تاريخ الوزارات المصرية ) -  
 ١٩٩٩/٩/٩ - مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية - الأهرام -  
 ١٩٩٩/٩/١٢  
 ١٩٩٩/٩/٢٠  
 ١٩٩٩/١٠/٣  
 ١٩٩٩/١٠/٥ - د - تقارير :  
 ١٩٩٩/١٠/٧ - المنظمة المصرية لحقوق الإنسان (الأدوات المؤمنة  
 ١٩٩٩/١٠/١٣ - ومخاوف مرحلة جديدة من العنف الاجتماعي - تقرير  
 المنظمة حول أحداث العنف الاجتماعي التلقائي في  
 مصر خلال عام ١٩٩٨ - ١٩٩٨/٩/١٢  
 ١٩٩٩/١٠/٢٠ - ( إلى من يهمه الأمر - خمس حالات وفاة داخل أقسام  
 الشرطة (من المسئول ) - ١٩٩٩/٨/١٦  
 ١٩٩٩/١١/٤ - ( ظاهرة التعذيب بين التجاوزات ومتارك الآلات ) -  
 ١٩٩٩/١١/٥  
 ١٩٩٩/١١/٧ - ( بقاءً عن حقوق الإنسان ) - المنظمة المصرية لحقوق  
 الإنسان في خمس سنوات ١٩٨٨ - ١٩٩٣  
 ١٩٩٩/١١/٨ - ( بقاءً عن حقوق الإنسان ) - الجزء الثاني -  
 ١٩٩٩/١١/٩ - إصدارات المنظمة المصرية لحقوق الإنسان - مايو  
 ١٩٩٩/١١/١٠ - ١٩٩٣ - ديسمبر ١٩٩٤  
 ١٩٩٩/١١/١٥ - ( بقاءً عن حقوق الإنسان ) - الجزء الخامس - يناير  
 ١٩٩٩/١١/١٦ - ١٩٩٧ - ديسمبر ١٩٥٧  
 ١٩٩٩/١١/١٧  
 ١٩٩٩/١١/١٨  
 ١٩٩٩/١٢/٤  
 ١٩٩٩/١٢/٨  
 ٢٠٠٠/٢/٢٨  
 ٢٠٠٠/٤/٢
- هـ - دوريات :  
 الأهرام  
 ١٩٥٥/١/٢  
 ١٩٥٥/١/٣  
 ١٩٥٥/١/٤

### ز- مؤلفات بلغات أجنبية

- Erskin childers (The Road to Sues - A study of western - Arab Relations - N.Y. - St. Martin's press - 1979
  - J.C. Hurewitz (Middle East Politics - The Military dimension) ~ Prager Publishers - USA - 1969
  - Lois A. Aroian & Richard P. Mitchell (The Modern Middle East and North Africa) Macmillan Publishing Company - N.Y - 1984
  - Michael N. Barnet ( Confronting the Costs of War - Military Power, state, and society in Egypt and Israel) princeton University press - USA - 1992 .
  - P.J. Vatikiotis (The History of Egypt) 2nd ed. Weidenfeld & Nicolson - London - 1980.
  - ج - مراجع عامة :
    - Lexicon Universal Encyclopedia - Lexicon Publications, Inc. N.Y-1983-Vol.1,5,1
- الورث ١٩٩٩/٦/٢
  - ١٩٩٩/٨/١٩
  - ١٩٩٩/١١/٤
  - ١٩٩٩/١٢/١٦
  - إلهام الموافد ١٩٩٩/٧/٢
  - أجتماع للدني ١٩٩٩/٧/٦ - أبريل
  - ٥٨ - يناير ١٩٩٩
  - روز البوسف ١٩٩٩/٩/١٧ - ٣١٨ العدد

### و- مصنفات ذئبة :

- رواية زفاف المق - تجرب محفوظ
- فيلم سينمائي (زوجة رجل مهم)
- فيلم سينمائي (على باب الوزير)

فِي  
مُؤْلِفِينَ

٥	مقدمة:
١٥	الفصل الأول:..... أحوال الأمن قبل يونيو ١٩٥٢
٧٥	الفصل الثاني:..... حركة الجريمة في السنوات الأولى من الثورة (١٩٥٦-١٩٥٢)
٧٧	الفصل الثالث:..... الجريمة فيما بعد العدوان الثلاثي وحتى نهاية عهد عبد الناصر
٧٩	الفصل الرابع:..... الأمن في مصر في الفترة ١٩٧١-١٩٨١
٩٩	الفصل الخامس:..... الجريمة في مصر في الثمانينيات والتسعينيات
١٧٣	الفصل السادس:..... مصداقية تقارير الأمن
١٨١	الفصل السابع:..... معايير التقييم
١٧٩	الفصل الثامن:..... الظواهر الإجرامية في مصر
١٧٩	الفصل التاسع:..... العنف المسلح في مصر
٢٠٣	الفصل العاشر:..... تقييم الأداء الأمني في مصر
٢٢١	الفصل الحادي عشر:..... النتائج والتوصيات
٢٧٧	المراجع:

## قائمة مطبوعات



### مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان

#### أولاً: مناظرات حقوق الإنسان:

- ١- ضمانت حقوق الإنسان في ظل الحكم الذاتي الفلسطيني: منال لطفي، خضر شقرات، راجي الصوراني، فاتح عزام، محمد السيد سعيد (بالعربية والإنجليزية).
- ٢- الثقافة السياسية الفلسطينية- الديمقراطية وحقوق الإنسان: محمد خالد الأزرع، أحمد صدقى الدجاني، عبد القادر ياسين، عزمي بشارة، محمود شفيقات.
- ٣- الشمولية الدينية وحقوق الإنسان- حالة السودان ١٩٨٩ - ١٩٩٤: علاء قاعود، محمد السيد سعيد، مجدى حسين، أحمد البشير، عبد الله العليم، أمين مكي مدنى.
- ٤- ضمانت حقوق اللاجئين الفلسطينيين والتسوية السياسية الراهنة: محمد خالد الأزرع، مسلم تماري، صلاح الدين عامر، عباس شبلانق، عبد العليم محمد، عبد القادر ياسين.
- ٥- التحول الديمقراطي المتغير في مصر وتونس: جمال عبد الجاد، أبو العلا ماضي، عبد الغفار شكر، منصف المرزوقي، وحيد عبد المجيد.
- ٦- حقوق المرأة بين المواقف الدولية والإسلام السياسي: عمر القراءى، لحمد صبحي منصور، محمد عبد الجبار، غائم جولد، محمد عبد الملك المتركل، هبة روفوف عزت، فريدة النقاش، الباقر العفيف.
- ٧- حقوق الإنسان في فكر الإسلاميين: الباقر العفيف، لحمد صبحي منصور، غائم جولد، سيف الدين عبد الفتاح، هاني نسيرة، وحيد عبد المجيد، حيث نايس، هيثم مناع، صلاح الدين الجورشي.

#### ثانياً: مبادرات فكرية:

- ١- الطائفية وحقوق الإنسان: ليوليت داغر (البان).
- ٢- الضحية والجلاد: هيثم مناع (سوريا).
- ٣- ضمانت الحقوق المدنية والسياسية في الدساتير العربية: فاتح عزام (فلسطين) (بالعربية والإنجليزية).
- ٤- حقوق الإنسان في الثقافة العربية والإسلامية: هيثم مناع (بالعربية والإنجليزية).
- ٥- حقوق الإنسان وحق المشاركة وووجه الحوار: د. لحمد عبد الله.
- ٦- حقوق الإنسان- الرؤيا الجديدة: منصف المرزوقي (تونس).
- ٧- تحديات الحركة العربية لحقوق الإنسان. تقديم وتحرير: بهى الدين حسن (بالعربية والإنجليزية).
- ٨- نقد دستور ١٩٧١ ودعوة لدستور جديد: لحمد عبد الحفيظ.
- ٩- الأطفال وال الحرب- حالة اليمن: علاء نماع، عبد الرحمن عبد الخالق، نادرة عبد القدوس.
- ١٠- المواطنة في التاريخ العربي الإسلامي: د. هيثم مناع. (بالعربية والإنجليزية).
- ١١- اللاجئون الفلسطينيون وعملية السلام- بيان ضد الإمبراترية: د. محمد حافظ يعقوب (فلسطين).
- ١٢- التكثير بين الدين والسياسة: محمد يونس، تقديم د. عبد المعطي بيومي.
- ١٣- الأصوليات الإسلامية وحقوق الإنسان: د. هيثم مناع.

- ٤- أزمة نقابة المحامين: عبد الله خليل، تقديم: عبد الغفار شكر.
- ٥- مزاعم دولة القانون في تونس!: د. هيتم مناع.

### ثالثاً: كراسات ابن رشد:

- ١- حرية الصحافة من منظور حقوق الإنسان. تقديم: محمد السيد سعيد - تحرير: بهي الدين حسن.
- ٢- تجديد الفكر السياسي في إطار الديمقراطي وحقوق الإنسان - التيار الإسلامي والماركسي والقومي. تقديم: محمد سيد أحمد - تحرير: عصام محمد حسن (بالعربية والإنجليزية).
- ٣- النسوية السياسية - الديمقراطي وحقوق الإنسان. تقديم: عبد المنعم سعيد - تحرير: جمال عبد الجود. (بالعربية والإنجليزية).
- ٤- أزمة حقوق الإنسان في الجزائر: د. إبراهيم عوض وأخرون.
- ٥- أزمة "الكشح" - بين حرمة الوطن وكراهة المواطن. تقديم وتحرير: عصام الدين حسن.

### رابعاً: تعليم حقوق الإنسان:

- ١- كيف يفكر طلاب الجامعات في حقوق الإنسان؟ (ملف يضم البحوث التي أعدها الدارسون - تحت إشراف المركز - في الدورة التربوية الأولى ١٩٩٤ للتعليم على البحث في مجال حقوق الإنسان).
- ٢- أوراق المؤتمر الأول لشباب الباحثين على البحث المعرفي في مجال حقوق الإنسان (ملف يضم البحوث التي أعدها الدارسون - تحت إشراف المركز - في الدورة التربوية الثانية ١٩٩٥ للتعليم على البحث في مجال حقوق الإنسان).
- ٣- مقدمة لفهم منظومة حقوق الإنسان: محمد السيد سعيد.
- ٤- اللجان الدولية والإقليمية لحماية حقوق الإنسان: محمد أمين الميداني.

### خامساً: اطروحات جامعية لحقوق الإنسان:

رقابة دستورية القوانين - دراسة مقارنة بين أمريكا ومصر: د. هشام محمد فوزي، تقديم د. محمد مرغنى خيري. (طبعة أولى وثانية).

### سادساً: مبادرات نسائية:

- ١- موقف الأطباء من ختان الإناث: أمال عبد الهادي / سهام عبد السلام (بالعربية والإنجليزية).
- ٢- لا تراجع - كفاح فرية مصرية للقضاء على ختان الإناث: أمال عبد الهادي (بالعربية والإنجليزية).
- ٣- جريمة شرف العائلة: جنان عبد (فلسطين ٤٨).

## سابعاً: دراسات حقوق الإنسان:

- ١- حقوق الإنسان في ليبيا- حدود التغيير: أحمد المسلماني.
- ٢- الكلفة الإنسانية للصراعات العربية-العربية: أحمد نهامي.
- ٣- النزعة الإنسانية في الفكر العربي- دراسات في الفكر العربي الوسيط. أنور مغبث، حسين كشك، علي مبروك، منى طلبة، تحرير: عاطف أحمد.
- ٤- حكمة المصريين. أحمد أبو زيد، أحمد زايد، سحق عبيد، حامد عبد الرحيم، حسن طلب، حلمي سالم، عبد المنعم ثانية، قاسم صدّه قاسم، رؤوف عباس، تقديم وتحرير: محمد السيد سعيد.

## ثامناً: حقوق الإنسان في الفنون والأداب:

القمع في الخطاب الروائي العربي: عبد الرحمن أبو عوف.

## تاسعاً: مطبوعات غير دورية:

- ١- "سواسية": نشرة دورية باللغتين (العربية والإنجليزية). [صدر منها ٣٣ عددا]
- ٢- رواق عربي: دورية بحثية باللغتين (العربية والإنجليزية). [صدر منها ١٨ عددا]
- ٣- رؤى مغایرة: مجلة غير دورية بالتعاون مع مجلة MERIP . [صدر منها ٨ أعداد]
- ٤- قضايا الصحة الإنجليزية: مجلة غير دورية بالتعاون مع مجلة Reproductive Health Matters [صدر منها عددان]

## عاشرًا: قضايا حركية:

- ١- العرب بين قمع الداخل .. وظلم الخارج. تقديم وتحرير: بهي الدين حسن.
- ٢- تمكين المستضعف. إعداد: مجدي النعيم.

## حادي عشر: إصدارات مشتركة:

- أ) بالتعاون مع المجلس القومي للمنظمات غير الحكومية:
  - ١- التشويه الجنسي للإناث ( المختان ) - أوهام وحقائق: د. سهام عبد السلام.
  - ٢- ختان الإناث: أمال عبد الهادي.
- ب) بالتعاون مع المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية ( مواطن )
  - ١- إشكاليات تغير التحول الديمقراطي في الوطن العربي. تحرير: د. محمد السيد سعيد، د. عزمي بشارة(للفلسطينيين).
- ج) بالتعاون مع جماعة تنمية الديمقراطية والمنظمة المصرية لحقوق الإنسان
  - ١- من أجل تحرير المجتمع المدني: مشروع قانون بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة.
- د) بالتعاون مع اليونسكو
  - ١- دليل تعليم حقوق الإنسان للتعليم الأساسي والثانوي (نسخة تمهيدية).

\* \* \*

## (تحت الطبع أو الإعداد)

١. التعليم الأزهري بين تطور القيم والمعاهد وجموعها.
٢. موقف رجال الأعمال من قضايا الديمقراطية وحقوق الإنسان.
٣. نحو آفاق جديدة لتطور الحركة العربية لحقوق الإنسان.
٤. الإصلاح السياسي وحقوق الإنسان.
٥. الجمعيات الأهلية.
٦. ثالق التحول الديمقراطي في العالم العربي.
٧. نليل تعليم حقوق المرأة.
٨. التسامح السياسي في مصر: دراسة في المقومات الثقافية للمجتمع المدني.
٩. موسوعة التشريعات العربية في الصحافة.
١٠. حقوق الإنسان في الشعر العربي المعاصر.
١١. إنشكالية الفكر القومي العربي وحقوق الإنسان.
١٢. مصر والجمهورية البرلمانية.
١٣. الفن التشكيلي وحقوق الإنسان.
١٤. قضايا حقوق الإنسان والجرائم الديمocrاطية في تونس.
١٥. قضايا حقوق الإنسان والإصلاح السياسي في مصر.
١٦. المسرح المصري وحقوق الإنسان.
١٧. المأثور الشعبي وحقوق الإنسان.
١٨. وثائق حقوق الإنسان في الثقافة الإسلامية.
١٩. الإصلاح المطلوب للأمم المتحدة.
٢٠. الأنب العربي القييم وحقوق الإنسان.
٢١. السينما وحقوق الإنسان.
٢٢. نستور في صندوق القمامنة.









لَوْ كَانَ فِيهَا سَلَامٌ فِي الْأَرْضِ لَمْ يَطْهَّرُوا  
لَوْ كَانَ فِيهَا شَفَاعةٌ لَمْ يَنْجُوا  
لَوْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ لِلشَّاهِدِ مَحْبِرٌ كُلُّ شَيْءٍ  
إِذَا كَتَبَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُمْ مِنْ حَلْقَةٍ  
لَمْ يَكُنْ لَّهُ بِهِمْ حِلٌّ

